

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية



أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه

الشعبة: العلوم الاقتصادية
تخصص: بنوك وتأمينات

العنوان

الأساليب الوقائية ودورها في تحقيق الأمان المصرفي من منظور لجنة بازل 3
حالة النظام المصرفي الجزائري

من إعداد
بلغالم حمزة

المناقشة بتاريخ 2019/06/26 من طرف اللجنة المكونة من:

رئيسا	جامعة الشلف	أستاذ	أ/د زيدان محمد
مقرا	جامعة الشلف	أستاذ	أ/د بلعزوز بن علي
ممتحنا	جامعة خميس مليانة	أستاذ	أ/د بن عناية جلول
ممتحنا	جامعة الشلف	أستاذ محاضر قسم أ	د /شريف ي إبراهيم
ممتحنا	جامعة خميس مليانة	أستاذ محاضر قسم أ	د/ إليفي محمد
ممتحنا	جامعة الشلف	أستاذ محاضر قسم أ	د/ حمو محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ

شكر

شكر

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى:

[فَأَذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَ أَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ]

الآية 151 من سورة البقرة

فالحمد لله الذي وفقنا لإتمام هذا العمل

وعملا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم:

[من لم يشكر الناس لم يشكر الله]

أتوجه بالشكر الجزيل إلى مشرفي:

الأستاذ الدكتور "بلعزوز بن علي" الذي لم يدخر جهدا في مساعدتي ولم ييحل علي بنصائحه القيمة لإثراء

وإتمام هذا البحث .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لأعضاء لجنة المناقشة الكريمة الذين شرفوني بقبولهم مناقشة هذه الرسالة

وإثرائها بملاحظتهم القيمة .

و الشكر موصول لكافة الأساتذة والأصدقاء.

كما لا ننسى كل من مد لنا يد العون من قريب أو من بعيد .

إهداء

الإهداء

إلى من لا يمكن للكلمات أن توفي حقهما

إلى من لا يمكن للأرقام أن تحصي جهدهما

إلى والدي العزيزين رحمهما الله بواسع رحمته

إلى إخوتي و أخواتي،

وإلى أصدقائي في الجامعة

والي جميع الأساتذة الكرام

أهدي هذا العمل

المُلخَص

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة مدى مساهمة الأساليب الوقائية المطبقة في المصارف الجزائرية من منظور لجنة بازل للرقابة المصرفية في تحقيق الأمان المصرفي، وبغرض إعطاء تحليل كاف لمضمون الموضوع وأهميته وبغية الوصول إلى الأهداف المحددة تم تقسيم البحث إلى جانبين نظري وتطبيقي. وقد قامت الدراسة في جزئها النظري باستعراض الأساليب الوقائية التي نادى بها مقررات لجنة بازل 3 (كفاية رأس المال، السيولة، وإدارة المخاطر، والحوكمة المصرفية) ودورها في تحقيق الأمان المصرفي. أما في الجزء التطبيقي فقد قمنا بدراسة العلاقة بين الأساليب الوقائية ودرجة الأمان المصرفي، وذلك لعينة تتكون من أربعة عشر مصرف خلال الفترة (2009-2015) باستعمال نموذج panel data.

وقد توصلنا من خلال نتائج الدراسة القياسية إلى أن كل الأساليب الوقائية المتمثلة في (كفاية رأس المال، السيولة، وإدارة المخاطر، والحوكمة المصرفية) التي أقرتها لجنة بازل 3 تسعى إلى تحقيق الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية، من العلاقة بين هذه الأساليب ودرجة الأمان المصرفي.

ولهذا ينبغي على بنك الجزائر مسيرات التطورات العالمية في مجال تنظيم العمل المصرفي من أجل تحقيق بيئة مصرفية آمنة و مستقرة.

الكلمات المفتاحية: البيئة المصرفية المعاصرة، المخاطر المصرفية، الأمان المصرفي، الرقابة المصرفية، نظام الإنذار المبكر، التحليل المالي بالنسب المالية، مقررات لجنة بازل 3، الحوكمة المصرفية، إدارة المخاطر، كفاية رأس المال، السيولة المصرفية.

Abstract:

This research aims at studying the contribution of preventive methods applied in Algerian banks from the perspective of the Basel Committee for Banking Supervision in achieving banking safety. In order to provide an adequate analysis of the content of the subject and its importance and in order to reach the objectives set, the research has been divided into two theoretical and applied aspects. In its theoretical part, the study reviewed the preventive methods advocated by Basel III decisions.(Capital Adequacy, Liquidity, Risk Management, and Banking Governance) and its role in achieving banking security. In the applied part, we examined the relationship between preventive methods and bank safety, for a sample of fourteen Banks during the period (2009-2015) using panel data model.

We found throughout the results of the analytical study that all preventive measures (Capital Adequacy, Liquidity, Risk Management, and Banking Governance) adopted by Basel III are aimed at achieving banking security in Algerian banks, the relationship between these methods and the degree of banking safety.

Therefore, the Bank of Algeria must follow the global developments in banking regulation in order to achieve a secure and stable banking environment

Keywords: : Modern Banking Environment, Banking Risk, Banking Supervision, Early Warning System, financial analysis in financial terms, Basel III Committee Decisions, Banking Governance, Risk Management, Capital Adequacy, and Banking Liquidity.

الفهرس

شكر

إهداء

الملخص

I الفهرس
IV قائمة الجداول والأشكال
VII قائمة المختصرات والرموز
أ- ز مقدمة
 الفصل الأول: الأمان المصرفي في ظل مخاطرة البيئة المصرفية المعاصرة
02 تمهيد
02 المبحث الأول: المخاطرة في ظل البيئة المصرفية المعاصرة
02 المطلب الأول: البيئة المصرفية المعاصرة وانعكاساتها على العمل المصرفي
12 المطلب الثاني: ماهية المخاطرة المصرفية
28 المطلب الثالث: علاقة متغيرات البيئة المصرفية المعاصرة في زيادة حدة المخاطرة
30 المبحث الثاني: مضمون الأمان المصرفي ومظاهره
30 المطلب الأول: مفهوم الأمان المصرفي
33 المطلب الثاني: العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي
39 المطلب الثالث: آثار ومظاهر الأمان المصرفي
42 المبحث الثالث: أساليب قياس الأمان المصرفي
43 المطلب الأول: التحليل المالي
52 المطلب الثاني: نظم الإنذار المبكر
56 المطلب الثالث: الأنظمة الرائدة
65 خلاصة الفصل
 الفصل الثاني: أساليب استيفاء الأمان المصرفي
68 تمهيد
68 المبحث الأول: الرقابة المصرفية في ظل مقررات لجنة بازل
68 المطلب الأول: مفهوم الرقابة المصرفية
74 المطلب الثاني: الالتزام بمقررات لجنة بازل 3
85 المطلب الثالث: المبادئ الأساسية لرقابة المصرفية الفعالة
91 المبحث الثاني النسب الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل 3

91	المطلب الأول: معدل كفاية رأس المال.....
96	المطلب الثاني: السيولة المصرفية.....
106	المطلب الثالث: دور النسب الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل 3 في تحقيق الأمان المصرفي.....
108	المبحث الثالث: أساليب البيئة الداخلية.....
108	المطلب الأول: الحوكمة المصرفية.....
119	المطلب الثاني: إدارة المخاطر المصرفية.....
126	المطلب الثالث: دور الأساليب الخاصة بالداخلية للمصرف في تحقيق الأمان المصرفي.....
131	خلاصة الفصل.....
الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015).	
134	تمهيد:.....
134	المبحث الأول: الأمان والإصلاحات المصرفية في الجزائر.....
134	المطلب الأول: الجهاز المصرفي قبل إصلاحات 1990.....
138	المطلب الثاني: الإصلاحات المصرفية لسنة 1990 وما بعدها.....
148	المطلب الثالث: تحليل وقياس درجة الأمان المصرفي الجزائري للفترة (2009-2017).....
152	المبحث الثاني: واقع تطبيق الأساليب الوقائية في الجهاز المصرفي الجزائري.....
152	المطلب الأول: الهيئات الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري.....
153	المطلب الثاني: التزام المصارف الجزائرية بحدود الرقابة المصرفية الفعالة.....
156	المطلب الثالث: الجهود المبذولة لتكيف النظام المصرفي الجزائري وفقا لمقررات لجنة بازل.....
161	المطلب الرابع: واقع الحوكمة في المنظومة المصارف الجزائرية.....
المبحث الثالث: مساهمة الأساليب الوقائية لتحقيق الأمان المصرفي لعينة من المصارف الجزائرية خلال الفترة (2009-2015).....	
169	المطلب الأول: عرض منهجية وأدوات الدراسة.....
171	المطلب الثاني: تحديد متغيرات وخطوات الدراسة.....
172	المطلب الثالث: التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة.....
185	المطلب الرابع: نتائج اختبار نموذج تأثير الأساليب الوقائية على درجة الأمان المصرفي.....
191	خلاصة الفصل.....
193	خاتمة.....
199	قائمة المراجع.....
	الملاحق

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول والأشكال:

الصفحة	عناوين الجداول والأشكال	الرقم
الجداول		
18	ملخص لأهم طرق قياس المخاطر.....	1-1
19	أهم فوارق بين المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة.....	2-1
57	مؤشرات الاستقرار لصندوق النقد الدولي.....	3-1
76	أوزان المخاطر حسب أصناف الأصول الموجودة داخل الميزانية العمومية.....	1-2
77	أوزان المخاطرة المرجحة لعناصر خارج الميزانية.....	2-2
79	أوزان المخاطر والتصنيف الخارجي وفق لاتفاقية لجنة بازل 2.....	3-2
80	احتساب متطلبات رأس المال تجاه المخاطر التشغيلية.....	4-2
95	المراحل الانتقالية لمتطلبات رأس المال الجديدة وفقا لمعايير بازل 3.....	5-2
105	مراحل تنفيذ نسبة تغطية السيولة (LCR).....	6-2
148	مؤشرات السلامة المصرفية.....	1-3
151	حساب قيمة z-score للنظام المصرفي الجزائري للفترة 2009-2015.....	2-3
158	تطور معدل كفاية رأس المال في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (2009-2017).....	3-3
167	. مقارنة أداء الجزائر في مؤشر الحوكمة وحقوق المساهمين بعينة من الدول المختارة سنة 2017.....	4-3
170	عدد المصارف العاملة في النظام المصرفي الجزائري.....	5-3
171	متغيرات الدراسة.....	6-3
177	الإحصائيات الوصفية لمتغيرات الدراسة.....	7-3
183	مصنوف الارتباط.....	8-3
184	نتائج اختبار معامل تضخم التباين (Vif).....	9-3
185	نتائج مخرجات النموذج.....	10-3

الأشكال والمخططات		
07	يوضح مكونات البيئة المصرفية الخارجية.....	1-1
20	أنواع المخاطر من حيث معيار التنوع وعدم التنوع.....	2-1
166	المحددات الفاعلة في حوكمة النظام المصرفي الجزائري.....	1-3
178	متوسطات نسبة معدل العائد على حقوق الملكية.....	2-3
179	متوسطات نسبة معدل العائد على الأصول.....	3-3
179	متوسطات نسبة السيولة المصرفية.....	4-3
180	متوسطات نسبة الأمان المصرفي.....	5-3
181	متوسطات نسبة كفاية رأس المال.....	6-3
181	متوسطات نسبة المخاطرة.....	7-3
181	متوسطات نسبة معدل العائد على الودائع.....	8-3

قائمة المختصرات والرموز

قائمة المختصرات والرموز:

الرمز	الدلالة باللغة الأجنبية	الدلالة باللغة العربية
LCR	Ratio de Liquidité à Court terme.	نسبة السيولة على المدى القصير.
NSFR	Ratio de Liquidité à Long terme.	نسبة السيولة على المدى الطويل.
CAMELS	Capital adequacy , Asset quality, Management quality, Earning Management, Liquidity position, Sensitivitu to Market Risks	كفاية رأس المال، جودة الأصول، جودة الإدارة، الربحية، وضعية السيولة، الحساسية لمخاطر السوق.
VAR	Value at Risk.	القيمة المعرضة للخطر.
SCOR	Statistical CAMELS Off-Site Rating.	إحصائية كاملز للتصنيف خارج الموقع.
ROA	Rate of return on assets.	معدل العائد على الاصول
ROE	Rate of return on equity	معدل العائد على حقوق الملكية
ROD	Rate of return on deposits	معدل العائد على الودائع
BS	bank safety.	الأمان المصرفي
LIQ	liquidity.	السيولة
PRM	Pooled Regression model	نموذج التأثير التجميعي
FEM	Fixed Effects Model	نموذج التأثيرات الثابتة
REM	Random Effects Model	نموذج التأثيرات العشوائية
VIF	Variance Inflation Factor	اختبار معامل تضخم التباين
spss	Statistical package for social sciences	الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية
stat	Software for Statistics and Data Science	برنامج للإحصاء وعلوم البيانات

مقدمة

تمهيد:

كشفت التغيرات السريعة والعميقة في البيئة المصرفية على المستوى المحلي والدولي عن تطور المخاطر التي تمس المصارف، لاسيما الآثار السلبية التي تهدد درجة الأمان المصرفي لها، لذا تحرص المصارف على تحقيق الأمان المصرفي عن طريق التحكم في عنصر المخاطرة، وهو الطرح الذي تبنته السلطات الرقابية في العديد من الدول استنادا إلى مضامين مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية في تعديلاتها الثلاثة، حيث تبنت في قوانينها المصرفية العديد من الأساليب الوقائية التي تساعد المصارف على تحقيق الأمان المصرفي، لأن هذا الأخير يعتبر عاملا محفزا على قيام المصارف بدورها بشكل فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية ومساهمتها في تطوير وتنمية مختلف قطاعات الاقتصاد على الصعيد المحلي والعالمي، وتوفير الثقة وتدعيم استقرار اقتصاديات الدول.

وبما أن الصناعة المالية عموما والمصرفية خصوصا عرفت سنة 2008 أزمة مالية عالمية مازلت أثرها السلبية ممتدة إلى غاية يومنا هذا، على إثرها قامت لجنة بازل بإصدار التعديل الثالث، الذي يتضمن إعطاء أهمية كبيرة للشريحة الأولى لرأس المال وتكوين رأس مال إضافي لمواجهة التقلبات الدورية مع تدعيم مفهوم الرافعة المالية ونسبة السيولة في المدى القصير والطويل، وهي كلها أساليب وقائية تسعى بفضلها إلى الإدارة الفعالة للمخاطر بغية الوصول إلى تحقيق الأمان المصرفي.

وقد كيف المشرع الجزائري من خلال قانون النقد والقرض الصادر في 14 أبريل 1990 وتعديلاته المختلفة المنظومة المصرفية لتتماشى مع مختلف تعديلات لجنة بازل، حيث يتضمن النظام رقم 01-14 المؤرخ في 16 فيفري 2014 تصورا لتطبيق مقررات لجنة بازل 3 في النظام المصرفي الجزائري، وعليه يمكن القول أن بنك الجزائر يعمل على استيعاب الأساليب الوقائية الصادرة عن لجنة بازل لتحقيق الأمان المصرفي على مستوى الجهاز المصرفي الجزائري، وعليه مما تقدم يمكننا طرح السؤال الجوهرى الذي سيكون محور الدراسة كالتالى:

ما مدى مساهمة الأساليب الوقائية للجنة بازل الثالثة المطبقة في الجهاز المصرفي من أجل تحقيق

الأمان المصرفي؟

وبغية الإلمام بموضوع الدراسة من مختلف جوانبه الفكرية وبهدف الإجابة على السؤال، يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي أهم متغيرات البيئة المصرفية الحديثة ودورها في تزايد حدة المخاطر المصرفية؟

- ماذا نقصد بالأمان المصرفي ،وماهية أهم العوامل المؤثرة فيه، وماهية أهم الطرق المنتهجة لقياسه؟
 - فيما تكمن أهم أساليب استثناء الأمان المصرفي من منظور لجنة بازل للرقابة المصرفية ؟
 - ما مدى التزام المصارف الجزائرية بتطبيق القواعد الاحترازية لاتفاقية بازل الثالثة؟
 - ما مدى تأثير الأساليب الوقائية المطبقة في المصارف الجزائرية على درجة الأمان المصرفي؟
- الفرضيات:** على ضوء ما تقدم يمكن وضع مجموعة من الفرضيات التي يسعى الباحث لاختبارها وهي على النحو التالي:

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية موجبة بين كفاية رأس المال و درجة الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية؛
 - توجد علاقة ذات دلالة إحصائية موجبة بين السيولة و درجة الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية؛
 - تساهم إدارة المخاطر في تحقيق الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية؛
 - تلعب الحوكمة المصرفية دورا هاما في تحقيق الأمان المصرفي على مستوى المصارف الجزائرية؛
- أهمية البحث :** يعتبر الأمان المصرفي من أهم الركائز الأساسية التي يجب على المصارف مراعاته عند قيامها بأي نشاط كان،بهدف التقليل من المخاطر التي يتعرض لها ،خاصة في ظل البيئة المصرفية المعاصرة التي تحوط بها مخاطر متنوعة،وذلك من أجل المحافظة على السلامة المالية للمصارف بغية التوصل إلى جهاز مصرفي سليم يحافظ على حقوق المودعين و المساهمين .

أهداف البحث :نهدف من خلال هذا البحث إلى تناول أهم الأساليب الوقائية التي كان لها الدور كبير في تحقيق الأمان المصرفي، كما نهدف في خضم ذلك إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تحليل واقع البيئة المصرفية في ظل البيئة المصرفية المعاصرة لاستنباط مختلف المخاطر المصرفية التي يمكن أن تؤدي إلى بروز مشكلة التعثر المصرفي وبالتالي التأثير على درجة الأمان المصرفي؛
 - التحديد الدقيق لمفهوم الأمان المصرفي ومظاهره والآثار الناجمة عنه؛
 - معرفة العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي الجزائري وتحديد طبيعة هذه العلاقة؛
 - التطرق إلى أهم الإصلاحات المصرفية التي مر بها النظام المصرفي الجزائري، ومدى التزامه لاتفاقيات لجنة بازل.
- حدود الدراسة:**يمكن حصر حدود الدراسة في ثلاثة جوانب رئيسية

-الحدود الموضوعية:تقتصر دراستنا على فعالية الأساليب الوقائية المنتهجة من قبل مقررات لجنة بازل 3 في تحقيق الأمان المصرفي من خلال نموذج قياسي.

-**الحدود الزمنية:** تمتد دراستنا على فترات ومنية تمتد حسب الإصلاحات التي عرفها القطاع المصرفي الجزائري والتي تهدف إلى مواكبة التطورات العالمية في مجال تنظيم العمل المصرفي من أجل تحقيق الأمان المصرفي.

-**الحدود المكانية:** استكمالاً للجانب النظري لدراستنا، تقتصر دراستنا التطبيقية على مساهمة الأساليب الوقائية المطبقة في الوحدات المصرفية الجزائرية في تحقيق الأمان المصرفي، من خلال بناء نموذج قياسي يوضح ذلك.

منهج البحث: نظراً لطبيعة موضوع البحث ومحاولة الإجابة على السؤال الرئيسي واختبار صحة الفرضيات، فإننا اعتمدنا على المنهج الاستنباطي بهدف وصف وتحليل مختلف أبعاد البحث ، والمنهج الاستقرائي عن طريق استخدام الأدوات الإحصائية وأدوات الاقتصاد القياسي لتقدير أثر الأساليب الوقائية على درجة الأمان المصرفي.

الدراسات السابقة: بناء على المسح المكتبي الورقي والإلكتروني الذي قمنا به أثناء فترة إعداد وتحرير موضع البحث المتعلق بالأساليب الوقائية ودورها في تحقيق الأمان المصرفي من منظور لجنة بازل3 حالة النظام المصرفي الجزائري، وجدنا ندرة الدراسات والبحوث التي حملت نفس المقاربة لموضع بحثنا المقترح، وبرغم من هذا -وفي حدود سعينا يمكن عرض أهم الأبحاث والدراسات كما يلي:

-**دراسة محمد طرشي،** مقال منشور بمجلة الاقتصاد الجديد، جامعة الخميس، المجلد الثالث، العدد الثاني، تحت عنوان **دور وفعالية الرقابة الاحترازية في تحقيق السلامة المصرفية في ظل تزايد المخاطر العمل المصرفية** ، فهدفت هذه الدراسة إلى تبيان دور الاتجاهات الحديثة في ميدان الرقابة والإشراف المصرفي (الالتزام بمقررات لجنة بازل من اتفاقية الأولى والثانية والثالثة) وإسقاط أهميتها ودورها في تحقيق السلامة المصرفية ، خاصة بعد اتجاه الدول المتزايد نحو تطبيق إجراءات التحرير المالي والعملة المصرفية والتي أدت إلى التزايد الملموس في أنواع وحجم المخاطر التي تواجه القطاع المالي والمصرفي.

-**دراسة عمار عريس،** مجدوب بحوصي، بمجلة الاقتصاد البشائر، جامعة بشار، المجلد الثالث ، العدد الأول، تحت عنوان **تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الاستقرار المصرفي** ، تهدف هذه الدراسة إلى مدى مساهمة لجنة بازل3 في تحقيق الاستقرار المصرفي من خلال أهم المقررات التي نادى بها، موضحاً في ذلك دور كل من كفاية رأس المال والسيولة وإدارة المخاطر في تحقيق الاستقرار المصرفي.

-دراسة مريم هاني، أطروحة الدكتور في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة ورقلة، 2018،
حوكمة النظام المصرفي في ظل الالتزام بمعايير ومبادئ لجنة بازل -دراسة حالة عينة من من المصارف
التجارية العاملة في الجزائر خلال سنة 2016، حيث هدفت هذه الدراسة إلى تقييم مدى التزام النظام
المصرفي الجزائري بتطبيق معايير لجنة بازل، حيث تطرقت في فحوى الدراسة إلى الدور الذي تلعبه الحوكمة
المصرفي في تحقيق استقرار المصارف من خلال تفعيل الرقابة الداخلية في تقليل المخاطر الناتجة عن البيئة
الداخلية للمصرف؛

-دراسة جمال نذير الخجا، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص الاقتصاد المالي والنقدي، جامعة
دمشق، 2010، تحت عنوان: دور الرقابة المصرفية في تحقيق السلامة الوضع المصرفي السوري
،تهدف هذه الرسالة إلى تبيان ما مدى مساهم الرقابة المصرفي وفقا لمقررات لجنة بازل الأولى والثانية والثالثة في
تحقيق السلامة المصرفية وتعزيز درجة الأمان المصرفي من خلال التطرق إلى الدعائم التي نادى بها مقررات لجنة
بازل.

- دراسة بهية مصباح محمود صباح، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة الإسلامية غزة
،2008،تحت عنوان العوامل المؤثر على درجة الأمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين دراسة
تحليلية، هدفت هذه الدراسة إلى تحديد العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي الفلسطيني، من خلال بناء
نموذج محاسبي قياسي يستند إلى التحليل المالي للقوائم المالية فقد خلصت الدراسة إلى وجود علاقة طردية بين
درجة الأمان المصرفي وكل من مخاطر المتعلقة بدرجة السيولة، والمخاطر المتعلقة بعدم كفاية رأس المال والمخاطر
المتعلقة بالتقلبات في سعر الفائدة ومعدل العائد على الموجودات، و وجود علاقة عكسية بين درجة الأمان
المصرفي ومخاطر الائتمان؛ كما ساهمت في تبيان كل من السيولة و كفاية رأس المال وإدارة المخاطر في تحقيق
الأمان المصرفي؛

- دراسة ماثياس ديواتر وجان شارل روشي (Mathias Dewatripant et jean-charles
Rochet) تحت عنوان معالجة صعوبات المصارف (le Traitement des Banques en Difficultes
سنة 2009، وقد اقترحت في مضمونها على وجوب توفر نظام وإطار صريح يحتوي على كل الإجراءات التي
يمكن لها أن تضمن استمرارية نشاط المصرف وتحافظ على درجة أمانها، بالتوازي مع ذلك تقوية السلطات

الإشرافية ومنحها استقلالية التامة وفعالية، ومنع مسيري المصارف من تبني سياسات تتضمن مخاطرة مصرفية عالية وتدعيم ملاءة المصرف؛

-ومن أجل المحافظة على درجة الأمان المصرفي فقد توصلت كل من دراسة **Benston, G., Irnivne, P.** and **Rosenfeld, J.** سنة 2000، تحت عنوان هيكل رأس مال المصرف **Bank capital structure** ودراسة **Sakuragawa, M.** سنة 2002 تحت عنوان هيكل رأس مال بالبنك **Bank's Capital Structure** ، إلى ضرورة الالتزام بالقوانين المنظمة لكل من السيولة القانونية والسيولة التجارية والنسب الخاصة بمنح الائتمان والنسب الخاصة بمنح بالأرصدة النقدية والاحتياطات القانونية والإجبارية ، كما اهتمت تلك الدراسات بتنمية حجم أموال المصرف وذلك بزيادة كل من الاحتياطات التي تضاف إلى رأس مال مثل الاحتياطي الإجباري و الاحتياط الاختياري مما يعز قدرة البنك التجاري على امتصاص الصدمات والهزات المالية والخسائر التي قد تتعرض لها المصارف التجارية، إضافة إلى كسب ثقة المودعين؛

-دراسة باسم محمد عودة الهرموشي، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة القادسية العراق، 2018، تحت عنوان دراسة درجة الأمان المصرفي العراقي من خلال أثر إدارة المخاطر-دراسة تطبيقية لعينة من المصارف المدرجة في السوق العراقي للأوراق المالية ، حيث هدف هذه الدراسة إلى تبيان الدور الذي تلعبه إدارة المخاطر في تحقيق الأمان المصرفي، من خلال بناء نموذج قياسي يوضح أثر المخاطر المصرفية على درجة الأمان المصرفي؛

-دراسة إلفي محمد، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، 2013-2014، تحت عنوان أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، هدفت هذه الدراسة إلى البحث عن الأساليب التي تهدف إلى الحد من مشاكل التعثر التي تحدث في المصارف وبالتالي تحقيق الأمان المصرفي، من خلال تظافر وتكامل بين مجموعة من الأساليب الوقائية والعلاجية لتحقيق الهدف، وتمثلت الأساليب الوقائية في كل من الرقابة المصرفية والالتزام بمعايير لجنة بازل، وإدارة المخاطر و الحوكمة المصرفية ؛

-دراسة حمزة عمي السعيد، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، بجامعة ورقلة ، 2016، بعنوان دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية-دراسة حالة الجزائر خلال الفترة

2003-2013، حيث هدفت هذه الدراسة أثر تبني المعايير الاحترازية وبالخصوص معايير كفاية رأس المال في تحقيق الأمان المصرفي من خلال بناء نموذج قياسي باستعمال نماذج بانل لعينة تتكون من 6 مصارف من سنة 2005-2013 فتوصل إلى وجود علاقة إحصائية موجبة بين كل من كفاية رأس المال والسيولة على درجة الأمان المصرفي؛

- دراسة عبد الرزاق حبار، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2010-2011، بعنوان الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كدخول لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي، فقد اشتملت الدراسة على أهمية تطبيق مقررات لجنة بازل في البنوك الجزائرية وأثارها في رفع مستوى الكفاءة والأداء المصارف، بالإضافة إلى الوصول للإدارة السليمة والرشيطة للبنوك والمؤسسات المالية من أجل تحقيق بيئة مصرفية مستقرة؛

- دراسة أيت عكاش سمير، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2012-2013، تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية، تهدف هذه الدراسة إلى وضع قواعد احترازية معتمدة في ذلك على مقررات لجنة بازل من أجل مواجهة المخاطر التي تفرضها الأوضاع والتغيرات البيئية المتسارعة على المصارف وذلك من أجل إدارة البنوك بطريقة علمية ومنهجية تساعدها في التحكم بقوة عالية من المخاطر، من أجل تحقيق الأمان المصرفي.

تختلف دراستنا على الدراسات السابقة كونها تركز على فعالية الأساليب الوقائية المنتهجة من قبل لجنة بازل 3 في تحقيق الأمان المصرفي، كما أن دراستنا تناولت في جانبها التطبيقي تحليلا لواقع الأساليب الوقائية المطبقة في الوحدات المصرفية الجزائرية ومدى تأثيرها على درجة الأمان المصرفي معتمدا في ذلك على نموذج قياسي يوضح طبيعة هذه العلاقة.

تقسيمات الموضوع: لمعالجة موضوع البحث وبغية الإحاطة به من مختلف أبعاده و جوانبه النظرية والتطبيقية تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول أساسية منها اثنين نظري وآخر تطبيقي جاءت تفاصيلها كما يلي:

حيث تطرقنا في الفصل الذي جاء تحت عنوان الأمان المصرفي في ظل مخاطرة البيئة المصرفية المعاصرة: فقد تضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث، فتناولنا في المبحث الأول المخاطرة في ظل البيئة المصرفية المعاصرة من خلال التطرق إلى البيئة المصرفية المعاصرة وانعكاساتها على العمل المصرفي، ثم إلى المخاطر المصرفية وتصنيفاتها، أما المبحث الثاني فقد تطرقنا إلى بعض المفاهيم المتعلقة بالأمان المصرفي وأهم العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي، ويليه بعد ذلك المبحث الثالث الذي ينطوي على أساليب قياس الأمان المصرفي من

خلال إبراز دور التحليل المالي في النبأ بدرجة الأمان المصرفي و نظام الإنذار المبكر والأنظمة الرائدة لقياس الأمان المصرفي والمتمثلة في نظام كاملز ومؤشرات التي وضعها الصندوق النقد الدولي.

أما الفصل الثاني المعنون ب أساليب استفتاء الأمان المصرفي فقد تم تقسيمه هو الآخر إلى ثلاثة مباحث من خلال التطرق إلى الرقابة المصرفية في ظل مقررات لجنة بازل في المبحث الأول والنسب الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل3 من خلال التركيز على كفاية رأس المال والسيولة في المبحث الثاني وأساليب داخلية والمتمثلة في كل من إدارة المخاطر والحوكمة المصرفية في المبحث الثالث، ثم معالجة الفصل الثالث الذي كان عنوانه أثر أساليب بنك الجزائر على درجة الأمان المصرفي خلال الفترة 2009-2015، ضمن ثلاثة مباحث، فعملنا في المبحث الأول إلى التطرق إلى أهم الإصلاحات التي مر بها الجهاز المصرفي الجزائري، ثم إلى تحليل وقياس درجة الأمان المصرفي الجزائري من منظور مؤشرات السلامة المصرفية خلال الفترة 2009-2017، ضف إلى ذلك فقد تضمن المبحث الثاني تشخيص تطبيق الأساليب الوقاية في الجهاز المصرفي الجزائري من خلال التطرق إلى الهيئات الرقابة الموجودة في النظام المصرفي الجزائري، وأهم الجهود المبذولة لتكيف النظام المصرفي الجزائري وفقا لمقررات لجنة بازل ، إلى جانب ذلك قمنا في المبحث الثالث إلى معرفة مدى مساهمة الأساليب الوقائية لتحقيق الأمان المصرفي لعينة من المصارف الجزائرية خلال الفترة 2009-2015 من خلال بناء نموذج قياسي يوضح ذلك.

الفصل الأول:

الأمان المصرفي في ظل مخاطرة البيئة
المصرفية المعاصرة

تمهيد:

أصبح موضوع الأمان المصرفي من أهم المواضيع التي تسعى إليها أغلب الأنظمة المصرفية في العديد من دول العالم إلى تحقيقه، خاصة في ظل البيئة المصرفية المعاصرة التي عرفت تطورا ملحوظا في الصناعات المصرفية، بالإضافة إلى التطورات المتلاحقة سواء على صعيد النظم الاقتصادية أو النظم المالية، والاتجاه نحو تحرير تجارة الخدمات وانفتاح الأسواق المالية والمصرفية وتوسع المصارف العالمية وانتشار فروعها، فضلا عن التقدم الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصال وظهور العديد من الابتكارات المصرفية والمشتقات المالية، حيث شكلت كل هذه التطورات التي عرفتتها النظم المصرفية ضغوطا متزايدة من حيث التنوع في ظهور المخاطر والتحكم فيها، بالإضافة إلى ظهور أزمات مصرفية، مما أثر ذلك على استقرار البيئة المصرفية.

وتكمن أهم العوامل والأسباب التي تؤثر على درجة الأمان المصرفي حسب العديد من الدراسات العلمية التي عالجت موضوع الأمان المصرفي في المخاطر المصرفية بالإضافة إلى ضعف وتدني مختلف الإدارات المصرفية وعدم قدرتها على مواكبة التطورات في ظل المنافسة الكبيرة في السوق المصرفي، وغياب الرقابة المصرفية الفعالة على الممارسات غير الشرعية، بالإضافة إلى وجود أسباب اقتصادية وتشريعية وأخرى أخلاقية .

ولأهمية هذا الموضوع فإننا سنتناول في هذا الفصل ثلاثة مباحث، حيث سنتطرق في المبحث الأول إلى المخاطرة في ظل البيئة المصرفية، أما في المبحث الثاني سنقوم بتحديد مفهوم الأمان المصرفي وأهم العوامل المؤثرة فيه و مظاهره، أما في المبحث الثالث فسنستعرض خلاله أهم الأساليب المستخدمة في قياس الأمان المصرفي.

المبحث الأول: المخاطرة في ظل البيئة المصرفية المعاصرة.

أبرز التغيير في البيئة المصرفية اشتداد حدة المنافسة وابتكار المنتجات المالية والتحول من الصيرفة التجارية إلى أسواق رأس المال، واختفت العوائق والحواجز القديمة التي حدت من نطاق عمليات مختلف المؤسسات، حيث أدى ذلك إلى تغيير جذري وكليا في الصناعة المصرفية والذي تولد عنه مخاطر جديدة في العمل المصرفي.

المطلب الأول: البيئة المصرفية المعاصرة وانعكاساتها على العمل المصرفي.

عرفت البيئة المصرفية في ظل العولمة المالية عدة تغييرات أثرت على طبيعة عملها سواء من حيث حجم المنافسة أو نوعية وطبيعة الخدمات المصرفية المقدمة، أو حتى من حيث الكيانات والمتغيرات التي تحتويها إذا أصبحت البيئة المصرفية المعاصرة في ظل هذه التغييرات لا تعترف بالحدود الإقليمية داخل الدولة الواحدة.

لذلك ينبغي على المصارف تحليل المحيط الذي تعمل فيه (البيئة المصرفية) تحليلا فعالا يتيح لها استغلال الفرص المتاحة وتجنب التهديدات (المخاطر) التي تواجهها.

أولاً: مفهوم البيئة المصرفية وأقسامها.

إن نجاح المصرف في تحقيق أهدافه التي يريد الوصول إليها مرهون بالتشخيص الفعال للبيئة المصرفية التي يعمل فيها، وذلك حتى يتسنى له التحكم في جميع المتغيرات التي يتأثر بها وتؤثر فيه .

1- مفهوم البيئة المصرفية: تعرف البيئة المصرفية بصورة شاملة على أنها كافة القوى ذات الصلة التي تقع خارج حدود المصرف، ويقصد هنا بالقوى ذات الصلة جميع المتغيرات أو الكيانات التي تؤثر على أداء البنوك، ومن أمثلة تلك الكيانات أو المتغيرات نجد: المنافسون، العملاء، الظروف السياسية، الاقتصادية، وبرغم بأن معظم تلك الكيانات غير خاضعة لسيطرة البنك، إلا أن لإدارة العليا لا يمكن أن تتجاهلها، لتأثيرها عليه.¹

أما حدود المصارف فهي وفقاً لمبادئ النظرية العامة للنظم التي أخذ بها المفهوم تمثل الخط الافتراضي الذي يضم داخله مكونات البنك ويفصله عن البيئة المحيطة به²، وبعبارة أخرى تشير إلى جميع الكيانات أو المتغيرات المحيطة بالمصرف، والتي يمكن أن تؤثر على أدائه بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ولا تخضع نسبياً لسيطرته³، أما فيلهو (filho) فينظر إلى البيئة التي يعمل في إطارها المصرف على أنها تنطوي على ثلاث مجموعات رئيسية من المتغيرات، حيث تشمل المجموعة الأولى المتغيرات على المستوى الكلي كالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، أما المجموعة الثانية فهي متغيرات مرتبطة بشكل مباشر مع المصرف كالمودعين، العملاء، في حين تنطوي المجموعة الثالثة على متغيرات خاصة ببيئة التعامل الداخلي بالمصرف والتي تتكون من العمال والمدربين وغيرهم⁴.

وبشكل عام يمكن تعريفها على أنها ذلك الإطار العام الذي يعمل فيه المصرف، والذي يؤثر فيه ويتأثر به من خلال مجموعة من المتغيرات التي تؤثر في المصرف بشكل مباشر أو غير مباشر مع العلم أن هذه المتغيرات تتميز بالتغير وعدم الثبات.

2- أقسام البيئة المصرفية : تنقسم البيئة المصرفية إلى قسمين أساسيين هما:⁵

1-2- البيئة الخارجية للمصرف: وتشمل جميع الفرص والتهديدات التي تقع خارج نطاق المنظمات المصرفية بعبارة أخرى يقصد بها مجموع القوى الخارجية المؤثرة في عمليات الأداء أو توزيع الخدمات المصرفية، وتنتج عن

¹ طارق طه، إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص: 104.

² عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر، 2010-2011، ص: 42.

³ طارق طه، إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت، مرجع سابق، ص: 105.

⁴ عبد السلام أبو قحف، أساسيات التسويق، دار الجامعية الجديد للنشر، 2003، ص: 76.

⁵ محمد إليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسويق، جامعة حسينية بن بوعلي، الشلف، 2013-2014، ص: 4.

هذه القوى مجموعة من الفرص والتهديدات التي تحتم على إدارة المصرف تحليلها بعناية لتمكن من تجنب الآثار السلبية للتهديدات وتعظيم المزايا من الفرص المتاحة، وتتميز القوى بصعوبة إخضاعها للرقابة الكاملة من قبل إدارة المصرف، وكذلك صعوبة التنبؤ بموعد حدوثها أو بمقدار الفرص والتهديدات التي تنتج عنها¹، وتنقسم البيئة المصرفية الخارجية إلى بيئة عامة وبيئة خاصة.

2-1-1- البيئة العامة: تشمل كافة العوامل والتهديدات والقوى التي تؤثر على أنشطة المصرف المختلفة وعلى مستوى أدائه بطريقة غير، وتمثل هذه العوامل في:

أ- الظروف التكنولوجية: لقد أدى التقدم التكنولوجي إلى إحداث العديد من التغيرات والتطورات في مجال الأعمال المصرفية، هذا ويعتمد الأثر الاقتصادي للتكنولوجيا الجديدة على معدل تزايد تلك التكنولوجيا وكذا درجة استيعابها بواسطة المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، وتعد التكنولوجيا سلاحا ذو حدين، فهي أداة فعالة تؤثر في كفاءة أداء المصارف، إضافة إلى كونها تفرض قيودا ومحددات على تلك المصارف، وهذه الأخيرة يمكن التغلب عليها من خلال إجراء التغييرات الملائمة في إستراتيجية المصرف، وعلاوة على ذلك فإن التكنولوجيا تمنح المصارف القدرة على ابتكار وتقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة للعملاء، أما التغيرات التي تحدثها التكنولوجيا في بنية وهيكल المصرف فتفتح المجال لظهور خدمات جديدة، وفي نفس الوقت تؤثر على مركزه التنافسي، كما تعد التكنولوجيا عنصرا أساسيا في إستراتيجية المصرف ليس فقط بسبب تأثيرها على أنشطته المتعلقة بتقديم منتجات مصرفية جديدة، بل بسبب احتمال قيام المنافسين لهذا المصرف باستخدام هذا النوع من التكنولوجيا²؛

ب- الظروف السياسية والقانونية: تتأثر القرارات المصرفية بتطور وتغير القوانين والمناخ السياسي للبلد الذي يشتغل فيه المصرف³ وهذا أثبتته التجارب العالمية، فقد مثل الاستقرار السياسي عاملا مؤثرا في قيام المصرف بأنشطته على أحسن صورة ممكنة⁴، أما من الجانب التشريعي فعادة ما تقوم الحكومة عن طريق البنك المركزي في وضع قوانين وتشريعات من شأنها تشجيع الادخار والاستثمار ومواجهة التضخم واستقرار قيمة العملة، غير

¹ محمد إليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 5.

² محمد زيدان، دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص: 56-57.

³ محمود جاسم الصميدي، إستراتيجية التسويق، عمان، دار الحامد، 2004، بتصرف، ص: 49.

⁴ عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 46.

أن هذه التشريعات بالرغم من أهميتها إلا أنها قد تؤثر على نشاطات بعض المصارف خاصة على المدى القصير¹؛

ج- الظروف الاجتماعية والثقافية: إن القيم والمعتقدات تؤثر على إدارات الأفراد وتفضيلاتهم وأنماط حياتهم²، وهؤلاء الأفراد هم العملاء الذين يقومون بشراء الخدمات المصرفية، غير أن هذه العادات والمعتقدات تؤثر على أداء المصارف من خلال إحجام العديد من الأفراد في طلب الخدمات التي يقدمها المصرف³؛

د- الظروف الاقتصادية: إن عدم استقرار الظروف الاقتصادية وارتفاع معدلات التضخم وتقلب أسعار الفائدة بشكل مستمر له أثر على المؤسسات المصرفية والمالية⁴.

كما أن للظروف الاقتصادية تأثيراً مباشراً على السياسة النقدية والمالية، والتي بدورها تؤثر على البنوك وتحد من أنشطتها، وبالتالي من حجم مبيعاتها، حيث تستعمل البنوك المركزية مجموعة من الأدوات الكمية والنوعية في توجيه المصارف ومراقبتها في حالة الكساد أو التضخم⁵.

2-1-2- البيئة الخاصة: تتشكل البيئة المصرفية الخاصة أو ما يعرف بالبيئة الداخلية من جميع المتغيرات التي تقع خارج المصرف ولها تأثير مباشر على أنشطته، حيث يتفاعل معها لضمان استمرار نشاطه وتحقيق أهدافه، ومن أهم العناصر التي تتكون منها هذه البيئة نجد⁶:

أ- العملاء: يتمثل العملاء المصرفيون في كل المتعاملين مع المصرف سواء كانوا أفراداً أو هيئات حكومية أو خاصة الذين يستهلكون مخرجات المصرف من الخدمات المصرفية⁷، لذلك يجب على المصرف أن يكون حريصاً على التعرف عليه ودراسة حاجياته ورغبات أفراده والعمل على إشباع هذه الحاجيات باستمرار⁸.

ب- المنافسون: يقصد بهم جميع المنظمات الأخرى التي تقدم نفس الخدمات المصرفية أو الخدمات المشابهة لها، وهناك نوعان من المنافسين: النوع الأول يعرفون بالمنافسين المباشرين والمتمثلين في المصارف التجارية والإسلامية والاستثمارية والمؤسسات المالية الادخارية الأخرى في المجتمع، ومجالات المنافسة هنا هي خدمات

¹ محمد زيدان، دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مرجع سابق، ص: 55.

² عادة محمود سلامة أبو علي، مدى تبني مكونات الإستراتيجية التسويقية في المصارف العاملة في فلسطين، مذكرة الماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، ص: 38.

³ محمد زيدان، دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مرجع سابق، ص: 56.

⁴ عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 45.

⁵ محمد زيدان، دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مرجع سابق، ص: 55.

⁶ عبد الرزاق حمدي، محاضرات في التسويق المصرفي، مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثانية والثالثة، مالية وبنوك، بنوك وتأمينات، تسويق، 2014-2015، ص: 53.

⁷ عادة محمود سلامة أبو علي، مدى تبني مكونات الإستراتيجية التسويقية في المصارف العاملة في فلسطين، مرجع سابق، ص: 50.

⁸ بدير حداد عوض، تسويق الخدمات المصرفية، دار البيان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 1999، ص: 74.

الفصل الأول: الأمان المصرفي في ظل مخاطرة البيئة المصرفية المعاصرة

الإيداع والائتمان والخدمات الأخرى، أما النوع الثاني فهم المنافسون غير المباشرين المتشككين من المؤسسات غير المصرفية المتعاملة بالأموال¹.

ج-الموردون: هم الجهات التي تزود المصرف بمستلزمات إنتاج الخدمات، سواء مستلزمات مادية أو خدمية، وتأتي قوة تأثير الموردين في كون أن التأخير في تسليم بعض المستلزمات قد يؤدي إلى إرباك العملية الإنتاجية بشكل كامل، وبالتالي يؤدي إلى انحراف في الانجازات للبرنامج²، وعادة ما تبحث إدارة المصرف في كيفية توفير تدفق ثابت أو مستمر للمواد الموردة إليه بأسعار مناسبة، لأن ارتفاع تكلفتها تعني في المقابل انخفاضاً في هامش الربح المحقق³؛

د-الحكومة: يقصد بالحكومة مجموعة القواعد والتشريعات والإجراءات التي تحكم البيئة التي يعمل فيها المصرف وكذلك الجهات والهيئات الحكومية التي تتعامل معه، وتلعب تلك العوامل دوراً مؤثراً ومباشراً في تحديد سياسات وأنشطة المصرف⁴، ويرى العديد من الباحثين في المجال المصرفي أن المصارف من أكثر المنظمات التي تعاني من الإجراءات الحكومية، باعتبارها تتعامل بعنصر بالغ الحساسية وهي الأموال، فعلى سبيل المثال تخضع المصارف في دول العالم المختلفة للعديد من القواعد والإجراءات الحكومية التي تؤثر على أنشطتها مثل شروط منح الائتمان لمجالات الأنشطة المختلفة، التشريعات الخاصة بالاحتياطي القانوني، وتحديد سعر الفائدة... الخ⁵

هـ-جماعات الضغط: تعني المجموعات التي لها صلة بالمصرف، وتمارس عليه ضغوطاً مختلفة، أو لها تأثير لا يمكن إغفاله على سياساته، ومن أمثلة ذلك كبار حملة الأسهم، إتحاد نقابات العمال... الخ

وبناء على ما سبق يمكن توضيح مكونات البيئة الخارجية للمصرف وفقاً للشكل التالي:

¹ محمد إيفي، أساليب تدنيّة مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق، ص 5.


² تيسير العجاردة، التسويق المصرفي، الطبعة الأولى، دار الحامد، عمان 2005، ص: 420.

³ محمد إيفي، أساليب تدنيّة مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 6.

⁴ طارق طه، إدارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الكتاب لنشر، القاهرة، 2000، ص: 104.

⁵ عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 49.

الشكل رقم (1-1): يوضح مكونات البيئة المصرفية الخارجية



المصدر: محمد إيفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر مرجع سبق ذكره، ص: 5.

2-2- البيئة الداخلية للمصرف: يقصد بها مجموعة المتغيرات أو القوى المتواجدة بالمصرف، والتي تؤثر على قدرة العاملين به على أداء وتوزيع الخدمات للعملاء، ولكن هذه المتغيرات أو القوى يمكن التحكم فيها وتغييرها بواسطة إدارة المصرف خلال فترة قصيرة من الزمن¹، وتتمثل هذه العوامل في الموارد الموجودة لدى المؤسسات المصرفية مثل القدرات المالية الإنتاجية والبشرية المتاحة، سمعة المؤسسات المصرفية، نظم العمل المصرفي، الهيكل التنظيمي للمصرف، موقع المؤسسة، والقدرة على الأبحاث والتطوير².

3- أهمية دراسة البيئة المصرفية: تكمن أهمية تحليل ودراسة البيئة المصرفية في البحث عن الفرص، وكذلك مراقبة الأخطار الموجودة في البيئة التي يعمل فيها المصرف، خاصة أن هذا الأخير يستمد موارده في صورة مدخلات من البيئة المحيطة به، ليقدمها كمنتجات في صورة خدمات مصرفية، ومن هذا المنطلق يمكن القول أن تزايد أهمية دراسة البيئة المصرفية يرجع إلى أمرين، أولهما يتعلق بحجم الفرص التي تتيحها هذه البيئة في تعظيم العوائد والأرباح، وفي هذا الإطار نجد أن هناك تنوع في الخدمات المصرفية التي تتيحها المصارف وبالأساس تلك الخدمات الإلكترونية الجديدة التي فتحت مجالات أوسع لها في تنوع نشاطها وهذا راجع للفرص التي تتيحها هاته البيئة من خلال إمكانية الاستفادة من الموارد المعلوماتية الإلكترونية.

أما الأمر الثاني فيتعلق بحجم المخاطر التي أصبحت من السمات المميزة للبيئة المصرفية، فكثير من المصارف (خصوصا ذات الحجم الصغير) أصبحت تواجه خطر الإفلاس بشكل كبير³، ولا تكاد تمر فترة قصيرة دون

¹ أبو زيد حامد الدسوقي، إدارة البنوك بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1998، ص: 196.

² أمينة، قدايفة، دور التحليل التسويقي في اختيار الإستراتيجية التسويقية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص الإدارة التسويقية، جامعة بومرداس، 2007، ص: 30.

³ عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 43.

حدوث أزمة مصرفية تهدد سلامة هذه المصارف، لذلك فإن تحليل البيئة ومحاولة التنبؤ بالتغيرات التي يمكن أن تحدث مستقبلا من خلال المعطيات المتوفرة حولها، يؤدي دورا كبيرا في المساهمة بتكوين الإستراتيجية المناسبة للمصرف، حتى أن هناك من يؤكد أن التشخيص الفعال للبيئة المصرفية هو نقطة البداية للتحوط من الآثار السلبية للمتغيرات الخارجية التي تؤثر على المصرف¹.

ثانيا: مستجدات العمل المصرفي المعاصرة.

لقد شهد عقد التسعينات من القرن العشرين عدة تغيرات عالمية جديدة أثرت على البيئة المصرفية بمفهومها التقليدي، وذلك من خلال التطورات الهائلة التي شهدتها المعاملات المالية من خلال التنوع، وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في إطار ما يسمى بالعملة المالية والمصرفية، واتساع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في العمل المصرفي.

1- الثورة التكنولوجية للمعلومات والاتصالات.

أدى التطور التكنولوجي في مجالات الاتصالات والمعلومات إلى اندماج وتكامل الأسواق على مستوى العالمي، وساعدت أجهزة الحاسب الآلي وشبكة الانترنت على التغلب على الحواجز المكانية و الزمانية بين الأسواق المختلفة، وبتكاليف اتصال منخفضة².

ولقد استفاد الجهاز المصرفي في العالم من هذا التقدم التكنولوجي في تطوير وسائل الاتصال بين وحداته داخل البلد أو بين فروع القائمة في مختلف دول العالم، وكذا تقديم الخدمات المصرفية بدقة وسرعة وكفاءة عالية، ولعل أهم سمات هذه الثورة في القطاعين المالي والمصرفي: النشاط المصرفي عبر الانترنت والتجارة الالكترونية³

2- اتساع أنشطة البورصات وأسواق المال العالمية.

إن التوسع المطرد في أنشطة البورصات وأسواق المال العالمية، كان نتيجة لتعاظم دورها على المستوى العالمي، خاصة بعد تحول معظم الدول في العالم نحو اقتصاد السوق الحر، وتطبيق برامج الخصخصة.

ومع اتساع أسواق التمويل وتطور وسائل الاتصال الحديثة زادت حدة المنافسة بين المؤسسات المالية غير المصرفية والبنوك نظرا لتشابه الخدمات المالية والمصرفية، التي تقدمها كل منها من جهة، وسعي البنوك إلى امتلاك أكبر حصة من الأسواق من جهة أخرى، وهو ما أدى بالبنوك إلى دخول الأسواق المالية بقوة⁴.

¹ عبد الرزاق حمدي، محاضرات في التسويق المصرفي، مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثانية والثالثة، مالية وبنوك، مرجع سابق، ص: 45.

² حمزة عمي سعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، أطروحة الدكتوراه في العلوم التسيير، جامعة قاصدي مراح-ورقلة، 2015-2016، ص: 16.

³ سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك التجارية، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص: 14.

⁴ مرجع نفسه، ص: 20.

3- توجه البنوك نحو تنوع أدواتها والتعامل في الأدوات المالية الحديثة¹:

اتجهت المصارف في ظل مسابرة التطورات إلى تنوع مصادر الحصول على الأموال، والإيرادات المتأتية من قطاعات متعددة عن طريق إدارة الخصوم، وكذلك التنوع في الاستخدامات والتوظيفات القائمة على مواجهة السيولة بواسطة تنمية الموارد المالية للمصرف واللجوء إلى مصادر تمويلية غير تقليدية، وتنوع أدوات، الاستثمار، والقيام بكافة الخدمات المصرفية بصفة عامة والخدمات المستحدثة بصفة خاصة، وإصدار سندات الاكتتاب والقيام بعمليات خارج الميزانية، حيث أن هذا الاتجاه كان نتيجة لشدة منافسة المؤسسات المالية غير المصرفية للمصارف، التي انخفضت حصتها من الودائع، مما اضطرها إلى البحث عن مصادر تمويل جديدة.

4- تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية²: تمثل الاتفاقية العامة لتحرير تجارة الخدمات من أهم النتائج التي أسفرت عنها جولة الأوروغواي في تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية من خلال إلغاء كافة القيود أو التخفيف منها، والمتمثلة في النصوص القانونية والقواعد والإجراءات التي تفرضها الدولة للوصول إلى حرية تبادل الخدمات المصرفية.

ثالثا: انعكاسات تطور البيئة المصرفية المعاصرة.

لقد أدى التطور الذي شهدته البيئة المصرفية المعاصرة إلى ظهور أشكال حديثة للعمل المصرفي، والذي أصبح مبنيًا على تكنولوجيا الاتصالات، وحرية انتقال رؤوس الأموال، وهو ما أدى إلى تغيير في بنية القطاع المصرفي العالمي التي أصبحت تتسم بالحدائثة والمعلوماتية.

كما عملت المصارف في مختلف الدول إلى مسابرة هذه التطورات لزيادة حصصها السوقية، وتعظيم أرباحها، ومن أهم الآثار التي شهدتها القطاع المصرفي في ظل هذه البيئة نذكر ما يلي:

1- تغيير طبيعة أعمال المصارف.

إن التغييرات المصرفية العالمية التي عكستها العولمة أدت إلى ظهور كيانات مصرفية جديدة تعتبر غريبة عن العمل المصرفي، فبعد فترة طويلة من إدارة المصارف من خلال تعميق مبدأ التخصص وظهور التقسيمات التقليدية المعروفة في مجال إدارة المصارف (البنوك التجارية والمتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال). أدى تزايد الاتجاه نحو العولمة إلى ظهور المصارف الشاملة التي جاءت كترجمة لعملية تضخيم أعمال المصارف ودخولها في مجالات جديدة، كانت من صميم أعمال الوساطة المالية الأخرى مثل: قيام بنك بفتح شركة التأمين، أو ممارسة أعمال الاستثمار، أو قيام الشركات القابضة المصرفية بجمع العديد من الأعمال في إدارة واحدة توزيعاً للمخاطر

¹ ولمزيد من التفاصيل أنظر كل من: سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك التقليدية، حمزة عمي سعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي، مراجع سبق ذكرهما

² بمخنة يوسف، متطلبات تطبيق القواعد الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل III وأثرها على نظام المصرفي الجزائري، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، مالية ونقود، جامعة يحي فارس المدينة، 2015-2016، ص: 6.

ومواجهة للمنافسة، وعليه فقد توسعت أنشطة المصارف، وأدت وظائف جديدة كانت مبرجة في بعض الأحيان ومكلفة في أحيان أخرى لنقص الخبرة¹.

2- الاندماجات المصرفية.

تعتبر ظاهرة الاندماج من نتاج العولمة المالية التي عرفها العالم، ويقصد بالاندماج بأنه تحرك جمعي نحول التكامل والتعاون ما بين بنكين أو أكثر لإحداث شكل من أشكال التوحد يتجاوز النمط والشكل الحالي إلى خلق كيان أكثر قدرة وفعالية².

وقد تزايدت هذه الظاهرة في القطاع المصرفي من خلال سببين رئيسيين، الأول يتمثل في تحرير الخدمات المالية والمصرفية وتعاضم المنافسة بين المصارف على المستوى الدولي من جهة، وبين المصارف والمؤسسات المالية الأخرى من جهة أخرى، والثاني منها يتمثل في ضرورة التزام البنوك بمعيار كفاية رأس المال* مما دفع الكثير من المصارف الصغيرة إلى الاندماج مع بعضها البعض لزيادة رؤوس أموالها واحترام نسبة الملاءة.

3- تزايد حدوث الأزمات ومخاطر غسيل الأموال بالبنوك.

لقد أثبتت جميع الدراسات التي تناولت العلاقة بين التطورات العالمية التي شهدتها العالم في ظل العولمة المالية، وبين حدوث الأزمات المصرفية ومخاطر غسيل الأموال، أن هناك علاقة وطيدة بين هذه المتغيرات وأحسن مثال على ذلك أزمة جنوب شرق آسيا التي وقعت سنة 1997³.

4- تعرض المصارف للمنافسة من المؤسسات المالية غير المصرفية**.

نتيجة للتطورات الجديدة في عملية التمويل، أصبحت الفروق بين المؤسسات المالية ضيقة، ولم تعد المصارف المتخصصة هي مصدر التمويل الوحيد للاستثمار والنفقات الجارية في القطاعات التي تخصصها، وتلاشت الفرصة بين الودائع وغيرها من أوعية الادخار والاستثمار والأوراق المالية التي تصدرها هذه المؤسسات من حيث درجة السيولة والعائد، وأجال عمليات التمويل ذاتها، فأصبحت المؤسسات الكبرى التي تحتاج إلى تمويل المقترضين الكبار تلجأ إلى مصادر غير البنوك وعن طريق السندات وغيرها، حيث تختلف درجة المنافسة من دولة لأخرى

¹ حمزة عمي سعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، مرجع سابق، ص: 21.

² محسن احمد الخضري، الاندماج المصرفي-المنهج التكامل لاكتساب البنوك والمصارف اقتصاديات الحجم واسعة النطاق والفعالية في عالم الكيانات البنكية العلاقة وتحقيق ضروريات التكيف مع متطلبات العولمة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص: 35.

* كفاية راس المال: هو نسبة من رأس المال تلتزم بها البنوك بإشراف البنك المركزي، وتهدف إلى التأكد من أن البنك يجوز على رأس مال كافي لمواجهة وامتصاص الخسائر الغير متوقعة التي يمكن أن تصيب استثماراته ليتجنب العجز عن السداد أو الإفلاس.

³ لمزيد من التفاصيل راجع: عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص: 45-46.

** يقصد بالمؤسسات المالية غير المصرفية كل من شركات التأمين بأنواعها من بيوت التمويل وشركات وصناديق الإستثمار وصناديق الادخار، ومؤسسات التأمين الاجتماعي وصناديق التأمين والمعاشات، وبورصات الأوراق المالية والشركات العاملة فيها وصناديق توفير البريد

حسب درجة نمو السوق المالية بها، خاصة بعد السماح لمثل هذه المؤسسات بإمكانية الإقراض لعملائها ولغيرها، بالإضافة إلى تمتع هذه المؤسسات ببعض المزايا مثل نسبة الاحتياطي القانوني وخضوعها للرقابة المصرفية، مع نمو أسواق رأس المال، حيث أدى ذلك إلى تعرض البنوك للمنافسة من هذه المؤسسات بدرجة مختلفة¹.

5-تزايد المنافسة العالمية بين المؤسسات المصرفية

شهد العالم منذ بداية سبعينات القرن الماضي عدة تحولات أهمها السعي لإلغاء كل القيود والقوانين والإجراءات التي كانت تعيق حركة الجهاز المصرفي، بدء بتحرير أسعار الفائدة، وإلغاء التحرير الجامد لأسعار العملات، وتخفيف القيود على الائتمان، وعلى فتح الفروع الجديدة، حيث بدأت الدول تتجه إلى تحرير أسعار الصرف، كما أدى التحرير من القيود الداخلية إلى اتساع المنافسة بين البنوك في الداخل ثم انتقلت إلى الخارج مع ثروة الاتصالات والمواصلات، وبالتالي توسعت المنافسة العالمية، ويعد اتساع المنافسة بين البنوك العالمية والمحلية من أهم آثار حرية الأسواق والعمولة الاقتصادية².

6-التوسع في الإقراض قصير الأجل :

من أهم الظواهر التي شهدتها الاقتصاد العالمي منذ السبعينات التوسع في الإقراض الخارجي، وبصفة خاصة الإقراض قصير الأجل الذي لا يتجاوز سنة، ولقد عرف ذلك في بداية الثمانينات بأزمة المديونية العالمية والتي توقفت فيها العديد من الدول عن سداد ديونها مثل البرازيل، المكسيك والأرجنتين مما سبب بعض الصعوبات للبنوك الدائنة، حينئذ سعت الدولة والمنظمات الدولية إلى تسوية هذه المعاملات كما وبدأت الدول في التوسع مرة أخرى في الإقراض (خاصة القروض التجارية) نتيجة لسهولة، وكنتيجة لتوسع في أعمال البورصات والأسواق المالية العالمية، وهو ما يعرف باسم الأموال الساخنة، وهي الأموال سريعة الدخول والخروج وهي لا تتناسب مع برنامج التنمية المطلوبة، والتي ساعدت على حدوث الأزمات المصرفية في جنوب شرق آسيا عام 1997³.

7-التوجه نحو توحيد المعايير الرقابية:

تعتبر التغيرات التي شاهدها الصناعة المصرفية من العوامل التي كان لها الأثر الكبير في تزايد الدور الذي صار يلعبه رأس المال في اتخاذ قرارات مؤسسة الأعمال، سواء الإستراتيجية منها أو المتعلقة بإدارات العمليات اليومية متوافقا في ذلك مع الرقابة العقلانية وطريقة التفكير الجديدة للمصارف في أساليب رقابية موحدة لحماية المصارف من المخاطر الناتجة عن هذا التطور.

¹ محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، الطبعة الأولى، دار زمر ناشرون وموزعون، الأردن، 2012، ص:21.

² مرجع نفسه، ص: 21.

³ مرجع نفسه، ص:24.

وفي نهاية هذا المبحث يمكن القول أن التغيرات التي عرفتها البيئة المصرفية المعاصرة من تطورات خاصة في مجال الصناعات المصرفية، والتطور الهائل الذي عرفه قطاع المصارف من تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وتحرير تجارة الخدمات المصرفية، أدى إلى ظهور عدة مخاطر مصرفية.

المطلب الثاني: ماهية المخاطرة المصرفية.

لا يمكن لأي مستثمر أو متعامل اقتصادي أن يغفل بصفة مطلقة عن المخاطر، كون أن أي عملية استثمارية أو نشاط اقتصادي، بما فيه النشاط المصرفي، تنبثق عنه مجموعة متلازمة من المخاطر التي تواكبه لحظة مباشرته إلى غاية لحظة التخلي أو التوقف عنه، كما أكدت جميع الدراسات والأدبيات التي تعالج مسألة المخاطر أنها تختلف في درجتها وأحجامها (أي أثرها) حسب حدود النشاط وظروف البيئة التي يمارس فيها النشاط، وحسب قدرات المتعرض للمخاطر على التحكم فيها، إذ أصبحت من أهم العناصر التي تشكل تحدي أكبر يشغل بل المسؤولين لذلك أصبح تسير المخاطر أمراً ضرورياً للمصارف.

أولاً: مفهوم المخاطرة المصرفية.

تخضع المصارف بوجه عام لنطاق واسع من المخاطرة في مسار عملياتها المصرفية، التي تتطلب من مدراء المصارف فهم طبيعتها والتأكد من تقديرها والتصرف السليم حيالها من أجل بقائها في ميدان المنافسة الدولية، لذلك يجب في البدء التعريف بمصطلح المخاطرة بوجه عام وإسقاط مفهومها على الإدارة المصرفية بوجه خاص.

1- مفهوم المخاطرة: يعد مصطلح المخاطرة من المصطلحات التي تتردد بشكل كبير، و الذي يستخدم في جميع المجالات، وكلمة **RISK*** مشتقة من كلمة " re-scass " اللاتينية، والتي تدل على احتمال الخسارة أو الريح .

فالمخاطرة في اللغة مشتقة من كلمة خطر، ومنها الفعل يخاطر، ولقد استخدمت في معاني عدة منها¹:

- ارتفاع القدر والمكانة والشرف والمنزلة، يقال: رجل خطير، أي: له قدر، وأمر خطير، أي رفيع.
- الرهن، يقال: تخاطروا على أمر أي: تراهنوا عليه.

الإشراف على الهلاك:، يقال خاطر بنفسه أي شارف على الهلاك .

*تستخدم المصطلحات التالية: الخطر، Peril، المجازفة Hazard، والمخاطرة RISK كمترادفات، ولكن في الحقيقة هناك اختلاف بينهما، ويجب أن نضبط كل معنى منها بدقة فالخطر (جمعها أخطار) يعبر عن سبب وقوع الخسارة، كأن نقول خطر ارتفاع الأسعار، أما المجازفة فهي الحالة التي تزيد من احتمال تحقق الخسارة من خطر ما كاستخدام المصرف لإستراتيجية واحد في إدارة المخاطرة، في حين أن المخاطرة (جمعها مخاطر) ترتبط بعنصر عدم التأكد من الوقوع الخسارة

¹ بن علي بلعزوز، قندوز عبد الكريم، استراتيجيات التحوط و إدارة المخاطر في المعاملات المالية، ملتقى الدولي الثالث حول إدارة المخاطر في المؤسسات الواقع وأفاق، جامعة شلف يومي 25، 26 نوفمبر 2008، ص: 2.

أما مفهومها اصطلاحاً فتعرف على أنها احتمال تكبد أذى أو ضرر أو خسارة¹. كما يشير مصطلح المخاطرة بمعناه الواسع إلى خطر الانحراف المعاكس (المغاير) في النتائج الفعلية عن النتائج المتوقعة، وهذا ما يفسر بأن المخاطر بالمعنى الاصطلاحي يمكن أن نعبر عنها كتوزيع احتمالي مع انتشار النتائج المستقبلية حول مستوى التوقع²، ويمكن تعريفها وفقاً لنظرية الاحتمالات بأنها عبارة عن فرصة حدوث عائد* خلافاً للعائد المتوقع** أي بمعنى احتمال اختلاف العائد الفعلي*** بصورة عكسية عما كان متوقع، أما من الناحية الاقتصادية فيعبر عنها بعدة تعريفات، إلى أن الأقرب منها هو توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع حدوثه، إذ أن المخاطرة في المجال الاقتصادي تدور حول مركز رئيسي وهو الاحتمالية وعدم التأكد من حصول العائد المخطط له³.

أما مفهومها من الناحية المالية فإنها تشير إلى التقلبات في القيمة السوقية للمصرف، بمعنى آخر تشير إلى عدم التأكد بشأن التدفقات النقدية المستقبلية⁴، ومما سبق ذكره يمكن تعريف المخاطرة على: أنها كل عملية يتم تنفيذها في إطار عدم التأكد ينتج عنها ربح باحتمال معين أو خسارة باحتمال معين، إذ تعد المخاطرة بشكل عام هي إحدى نتائج حالة عدم التأكد.

أما مفهومها في العمل المصرفي فتعني عدم التأكد من الأحداث المستقبلية التي تحدث في البيئة المحيطة بالمصرف كـ رغبات الزبائن والفوائد المتوقعة وغيرها، وتعتبر كذلك عن احتمالية تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعة أو غير مخطط لها أو تذبذب العائد المتوقع من استثمار معين، كما عرفت لجنة التنظيم المصرفي المنبثقة عن هيئة الولايات المتحدة الأمريكية، بأنها احتمال حصول الخسارة إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال أو في رأس المال، أو بشكل غير مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة المصرف على الاستمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطه من جهة، وتحد من قدراته على استغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل من جهة أخرى⁵.

¹ بختة يوسف، متطلبات تطبيق القواعد الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل III وأثرها على نظام المصرفي الجزائري، مرجع سابق ذكره، ص: 23.

² حاكم محسن الربيعي، حمد الحسين راضي، حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة، الطبعة الأولى، دار اليازوري العملية لنشر والتوزيع، الأردن عمان، 2011، ص: 161.

* العائد هو ذلك المردود الذي يحقق المستثمر جراء قيامه باستثمار معين.

** العائد المتوقع هو ذلك المردود المحتمل الحصول عليه .

*** العائد الفعلي هو ذلك المردود الذي يحققه المستثمر فعلاً من قيامه بالاستثمار

³ بلعوز بن علي، استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث العدد، 07، جامعة ورقلة، 2009-2010، ص: 331.

⁴ صالح برتاح، تحليل المخاطر البنكية وإجراءات الحماية منها -دراسة حلة بنك البركة، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة أعمال، مدرسة العليا لتجارة، الجزائر، 2011، ص: 62.

⁵ هاجر زراقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التجارة تخصص مالية ومحاسبة معمقة، جامعة فرحات عباس سطيف، 2012، ص: 56.

وتزداد المخاطرة المصرفية كلما زادت حالات عدم التأكد في الحصول على العائد¹، هذا ويمكن تقسيم الخسائر التي تنشأ عن المخاطر المصرفية إلى ثلاثة أنواع آخذا بعين الاعتبار القدرة على التنبؤ بوقوع وحجم الخسائر وهي²:

- **الخسائر المتوقعة:** تحدث بشكل متكرر، ويكون حجمها عادة منخفضا ويتم التحكم فيها من خلال أنظمة الضبط الداخلية، وتنشأ من المخاطر التي تقع على مستوى الداخلي، وعادة لا يفصح المصرف عنها؛
- **الخسائر غير المتوقعة:** هي الخسائر التي قليلا ما تحدث (تكرار حدوثها قليل نسبيا) إلا أن أثرها عادة ما يكون كبيرا، وتمثل أعلى مستوى يمكن أن يتحملها المصرف وتغطي من خلال رأس ماله، لذلك يفصح عنها من طرفه؛

- **الخسائر الاستثنائية:** تؤدي إلى تعثر المصرف واحتمالية الوصول إلى الإفلاس، وهي نادرة الحدوث نسبيا وحجمها كبير جدا تجعل رأس المال غير كاف لتغطيتها وفيها تصل الخسائر إلى ودائع العملاء.

2- العوامل المؤدية للمخاطر المصرفية: هناك بعض العوامل المؤدية للمخاطر المصرفية وتتمثل في³:

- المنافسة ما بين المصارف التجارية التي أدت إلى توسع المصارف في تقديم قروض تنطوي على مخاطر مرتفعة؛
- توسع المصارف في تقديم الخدمات غير التقليدية التي تتلاءم مع إيقاع العصر الحديث، فظهرت المشتقات المالية بأنواعها وتطورت مفاهيم إدارة المخاطر وغيرها من التحولات، التي أدت إلى تنوع في أنشطة المصارف؛
- أدت التطورات الحديثة إلى تغيير العديد من المفاهيم التقليدية السائدة وخاصة فيما يتعلق بالتقسيم التقليدي للمصارف وفق أنشطتها، وزاد عدد المصارف التي تعمل في كل من مجالي العمليات التجارية ومجالات الاستثمار والأعمال على حد سواء وذلك بالإضافة إلى قائمة طويلة من الخدمات المتطورة المعتمدة على تطور تكنولوجيا المعلومات؛

- القيود التي تفرضها البنوك المركزية على عمل المصارف التجارية كتحديد نسب السيولة القانونية وكفاية رأس المال، وتكوين المخصصات لمواجهة الخسائر المحتملة.

3- **أهمية تحليل المخاطر:** بدأ الاهتمام يتزايد بتحليل مخاطر المصارف في السنوات الأخيرة، وأخذ ينظر إليه كأهم أداة في تقييم أداء المصارف، خاصة بعد الهزات العنيفة التي عصفت بالكثير من المصارف والمؤسسات

¹ مصطفى طوطي، عوينان عبد القادر، النماذج الإحصائية المستعملة في تحليل المخاطر المؤسسات المصرفية دراسة حالة القرض شعبي الجزائر، الملتقى الوطني الثاني حول الأساليب الحديثة لقياس وإدارة المخاطر المصرفية المستفاد من الأزمة المالية العالمية، جامعة غرداية، يومي 8، 9 نوفمبر، 2015، ص: 3.

² محمد إيفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 59.

³ محمد طرشي، متطلبات تفعيل الرقابة المصرفية في ظل التحرير المالي والصرفي -دراسة حالة الجزائري، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود، جامعة حسبية بن بوعلي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير -2014، ص: 114.

المالية في اليابان وأوروبا، والبلدان العربية، إذ تنبع أهمية تحليل المخاطر المصرفية من أهمية الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات في الحياة الاقتصادية، فهي تقوم بتعبئة المدخرات من الناس غير القادرين على توظيفها توظيفاً منتجاً إلى أولئك القادرين على ذلك، بالإضافة إلى الوظيفة الأكثر خطورة وهي خلق النقود، والتي تؤثر بشكل فوري على العرض النقدي، وما يتصل بهذا العرض من آثار اقتصادية كلية، ولهذا فقد أصبح النظام المصرفي جزءاً أساسياً من النظام الاقتصادي، وركيزة حيوية من ركائزه ولو انحار فيه هذا النظام فإن انهياره يؤدي إلى زعزعة استقرار الاقتصاد الوطني، وتعرضه لمخاطر كبيرة، وبالتالي فإن تحليل مخاطر المصارف يعمل على بقاء النظام المصرفي في وضع صحي، وبالتالي يعمل على تحقيق استقرار الاقتصاد، والوصول إلى الأهداف النهائية للسياسة النقدية¹.

أما على الصعيد المصرفي تظهر أهمية تحليل المخاطر في مساعدة مسيري المصرف في اتخاذ الإجراءات اللازمة، والأطراف ذات الصلة به، من خلال ما يلي²:

- الإدارة التنفيذية للمصرف: إذ تعتبر الإدارة التنفيذية للمصرف الجهة الأكثر اهتماماً بتحليل المخاطر، وذلك حتى يتمكن من ممارسة الوظائف الهامة من تنظيم، وتخطيط، ورقابة لما يوفره هذا التحليل من ثروة في المعلومات ومن الوسائل ومعايير لقياس فاعلية التخطيط ودقته، ولقياس الأداء وتقييمه ولتحديد الكيفية والتوقيت اللازمين عند إصدار القرارات المتعلقة باستخدام الأموال بطريقة تحافظ على أصول البنك، فضلاً عن تنمية موارده، هذا بالإضافة إلى تمكين إدارة البنك من الموازنة بين مبدأي السيولة والربحية

- البنك المركزي: يساعد تحليل المخاطر البنك المركزي على التأكد من سلامة الوضع المالي للمصرف التجاري، ومعرفة مدى متانة مركزه المالي، وسلامة أصوله ومدى تحقيق التناسب بين أموال البنك الخاصة (رأس المال، الاحتياطات و الأرباح المحتجزة) وموارد أخرى من الودائع، كما أن هذا التحليل يساعد البنك المركزي على معرفة مدى التزام البنك بالتوجيهات والتعليمات الصادرة عن جهته، كما يساعد تحليل المخاطر في التعرف على كيفية توجيه الائتمان ومدى احتفاظ البنك بنسب السيولة المقررة، ويهدف البنك المركزي من كل هذا إلى حماية جمهور المتعاملين من مودعين ومقرضين، ومساهمين، وبالتالي حماية الاقتصاد من الآثار السلبية

- المودعون (أفراد، هيئات ومصارف أخرى): حيث يهتم المودعون بسلامة المركز المالي للمصرف، وبمدى الأمان الذي يحققه هذا البنك لأموالهم المودعة لديه، ومدى قدرته على رد ودائعهم في الوقت الذي يطلبونها، كما أنه يساعد المودعين في التأكد من قدرة إدارة المصرف على التسديد والمحافظة على الوضع التنافسي لهذا البنك؛

¹ بن علي بلعوز، وآخرون، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص: 179-180.

² مرجع نفسه، ص: 180.

- **حملة الأسهم:** يهتم حملة الأسهم بتحليل المخاطر لأنهم الفئة الأكثر تحملاً للمخاطرة، سواء في حالة التصفية، أو في حالة اقتسام الأرباح، لذلك فهم يهتمون بسلامة المركز المالي لمصرفهم، والتأكد من أن أموالهم تجرى إدارتها بكفاءة وفاعلية، بما يحقق لهم أكبر قدر من العائد.

4- طرق قياس المخاطر:

هناك العديد من المقاييس التي يمكن استخدامها لقياس التعرض للمخاطر بالمنشأة، وتتعدد تلك الطرق والمقاييس بتعدد المخاطر وتنوع الظروف المحيطة بالمنشأة، إضافة إلى طبيعة نشاطها، ولقد استقر تقسيم اغلب مراجع الإدارة المالية قياس المخاطرة إلى نوعين أساسيين:

4-1- **المقاييس الكمية (الرياضية):** وهي تلك المقاييس التي تعتمد على الطرق الإحصائية في التقدير، ويمكن حصرها في:

- **معامل الاختلاف:** هو مقياس نسبي (معياري) لدرجة تشتت، حيث يربط بين الخطر (مقاساً بالانحراف المعياري)، وبين العائد (مقاساً بالقيمة المتوقعة)، ولذلك يصبح معامل الاختلاف أكثر دقة وتفضيلاً عن الانحراف المعياري، عند المقارنة بين عدة أصول مستقلة ومختلفة فيما بينها من حيث العائد والخطر، ولهذا فإن معامل الاختلاف يعبر عن درجة الخطر لكل وحدة من العائد، وكلما ارتفعت قيمته دل ذلك على ارتفاع مستوى الخطر¹، ويحسب وفق للعلاقة التالية²: $CV = \frac{\delta}{E(r)}$

- **الانحراف المعياري:** يعبر عن الجذر التربيعي لمتوسط مجموع المربعات انحرافات القيم عن الوسط الحسابي³، ويعتبر أكثر المقاييس الإحصائية استخداماً كمؤشر للمخاطرة الكلية، وهو يقيس درجة تشتت قيم المتغير موضوع الدراسة حول القيمة المتوقعة له، وكلما زادت قيمة الانحراف المعياري دل ذلك على ارتفاع مستوى

$$\delta = \sqrt{\sum_{i=1}^n \pi_i (r_i - E(r))^2}$$

المخاطرة، ويعبر عنه بالعلاقة التالي: حيث: δ هو الانحراف المعياري، P_i هو احتمال العائد r_i ، $E(r)$ هو القيمة المتوقعة للعوائد المحتملة؛

- **المدى:** يستخدم في حالة أخذ فكرة سريعة على تشتت القيم، ويعرف بأنه المسافة أو البعد بين أكبر القيم وأصغرها⁴، وتعطي صيغة المدى لمجموعة من البيانات: $\text{Range} = X_{max} - X_{min}$ ، حيث أن X_{max} هي

¹ علال قاشي، عبد القادر الشلاحي، مدخل استراتيجي لإدارة المخاطر المالية، مداخلة مقدمة لفعالية الملتقى الأول حول إدارة المخاطر المالية وأثرها على اقتصاديات دول العالم، جامعة أكلي امحمد أولحاج بالبويرة، يومي 26-27، نوفمبر، 2013، ص:7.

² سرين سميح أبو رحمة، السيولة وأثرها في العائد والمخاطرة، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، مذكرة الماجستير في العلوم التجارية، قسم إدارة الأعمال، جامعة الإسلامية، غزة، 2009، ص: 49.

³ عبد العزيز فهمي هيكل، مبادئ الأساليب الإحصائية الطبعة الأولى، دون دار النشر، بيروت، 1986، ص:271.

⁴ عبد الرحمن عيساوي، الإحصاء السيكولوجي التطبيقي، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2000، ص:35.

أكبر قيمة (للبينات المبوبة) أو مركز الفترة العليا للبيانات المبوبة، أما X_{min} هي أصغر قيمة (للبينات المبوبة) أو مركز الفترة للبيانات المبوبة، وكلما زادت قيمته كان ذلك مؤشراً على ارتفاع درجة المخاطر¹.

-معامل بيتا: هو مقياس لمدى حساسية قيم المتغير المالي موضع الدراسة للتغيرات التي تحدث لمتغير آخر، (فمثلاً يمكن قياس درجة حساسية عائد سهم معين للتغيرات في عائد السوق، أو لتغيرات أسعار الفائدة بالمصارف... إلخ)، ويدل معامل بيتا المرتفع على ارتفاع درجة الحساسية وبالتالي ارتفاع مستوى المخاطرة ونعبر

$$\text{Beta} = \frac{\text{Cov}(R_j, R_m)}{\text{VAR}(R_M)} \quad \text{2: بالمعادلة التالية:}$$

حيث يمثل كل من:

$\text{Cov}(R_j, R_m)$: التباين المشترك لعائد السهم مع عائد محفظة السوق؛

VAR : تباين محفظة السوق المالية؛

ب-المقاييس الذاتية: في بعض الحالات فإنه من غير الممكن استخدام الأساليب الإحصائية لقياس التعرض للمخاطرة، ويحدث ذلك عندما تخفق الصيغ الرياضية في الوصف المناسب لما يمكن أن يحدث تحت مختلف ظروف السوق، أو عندما لا يكون هناك قدر كاف من المعلومات حول سلوك أصل معين، وعليه إذا لم تستطيع المنشأة قياس الخطر بدقة، فإنه الأفضل أن لا تحاول إقناع نفسها أن ذلك ممكن، وفي هذه الحالة سيكون من المجدي استخدام المداخل الذاتية التي تعتمد على الخبرة السابقة والحس لوضع توقعات لما يمكن أن يحدث، فعلى سبيل المثال يمكن للمصرف إدراك أنه عندما تصل حجم المعاملات مستوى العتبة (الحد الأقصى)، فإن مخاطر العمليات (التشغيل) ستزداد بسبب إجهاد النظام وبسبب الأخطاء البشرية، لوحظ أنه في هذه الحالة، يكون التعرض للمخاطر معتمداً على الخبرات السابقة أكثر منه على الصيغ الرياضية أو التوزيعات الاحتمالية، وكذلك الأمر بالنسبة للمخاطر القانونية يصعب إخضاعها للنمذجة المالية، والجدول التالي يوضح مزايا وعيوب استخدام كل من المقاييس الرياضية، والمقاييس الذاتية:

¹ محمد إليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 60.

² سرين سميج أبو رحمة، السيولة وأثرها في العائد والمخاطرة، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، مرجع سابق: 50.

الجدول رقم (1-1): ملخص لأهم طرق قياس المخاطر

المقاييس الكمية (الإحصائية)	
مزاياها	عيوبها
-فعالية في تقدير التعرض للمخاطر التي تتغير عبر الزمن؛ -سهلة وبسيطة التطبيق؛ -ممكنة التطبيق على أنواع مختلفة من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق؛	-يعتمد على الافتراضات حول سلوك أسعار الأصول والتوزيعات التي قد لا تكون دائما دقيقة؛
المقاييس النوعية (الذاتية)	
مزاياها	عيوبها
يمكن أن تستخدم عندما لا يوجد مدخل مقاربات كمية مناسبة، أو لتجاوز النتائج الكمية (لتأكيد النتائج التي حصلنا عليها باستخدام الأساليب الكمية مثلا أو لرفضها)	-بجته في استخدام الأحكام الذاتية مما يعرضها للكثير من النقد

المصدر: عبد الكريم قندوز، التحوط وإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، 2011-2012، ص:20.

ثانيا: أنواع المخاطر المصرفية .

تعرض المصارف خلال مباشرتها لأنشطتها إلى مجموعة متعددة من المخاطر، والتي تنبع من بيئتها الداخلية والخارجية، ومن خلال دراستنا لمؤلفات العديد من الباحثين والكتاب والمختصين في المجال المالي والمصرفي، وجدنا هناك عدة تقسيمات للمخاطر المصرفية نذكر منها :

1-التقسيم من حيث معيار التنوع وعدم التنوع: يشمل هذا التقسيم على: المخاطرة النظامية(المنتظمة) والمخاطرة غير النظامية (غير المنتظمة) والمخاطرة الكلية.

1-1المخاطرة النظامية:هي تلك المخاطر التي تصيب كل الاستثمارات في السوق وذلك بفضل تأثير مجموعة عوامل مشتركة اقتصادية واجتماعية تؤثر بشكل مباشر في النظام الاقتصادي ككل¹، ومن أمثلة هذه المخاطر، مخاطرة، أسعار الفائدة، ومخاطر التضخم ومخاطر الكساد ومخاطر السوق²، أو بتعبير أكثر دقة هي

¹ حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الطبعة الأولى، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، عمان، 2002، ص 166.

² طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص: 364

الفصل الأول: الأمان المصرفي في ظل مخاطرة البيئة المصرفية المعاصرة

المخاطرة التي تؤدي إلى تقلب العائد المتوقع لكافة الاستثمارات القائمة أو المقترحة في كافة المنشآت ومن سمات هذه المخاطر أنه لا يتم القضاء عليها بالتنوع، لأنها تمس الاقتصاد الوطني ككل¹؛

1-2 المخاطر غير النظامية: يقصد بها تلك المخاطر الداخلية التي تنفرد بها شركة أو صناعة ما في ظل ظروف معينة، ومن الأمثلة على هذه الظروف ضعف الإدارة المصرفية، والأخطاء الإدارية، وإضرابات العمال وتغير أذواق العملاء نتيجة ظهور منتجات جديدة، إذ أن مثل هذا النوع من المخاطر الاستثنائية واللاسوقية من شأنها أن تؤثر على قدرة العميل ورغبته في سداد ما عليه من التزامات اتجاه المصرف المانح للقرض في الأجل المتفق عليه²، حيث يمكن التقليل من هذه المخاطر عن طريق التنوع³، وعليه يمكن التمييز بين المخاطر النظامية وغير النظامية وفقاً ما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم (1-2): يوضح أهم الفروقات بين المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة

المخاطر الكلية	
المخاطر غير المنتظمة	المخاطر المنتظمة
- تنشأ عن عوامل فريدة بالمؤسسة ويقتصر تأثيرها على المؤسسة ذاتها؛ - يمكن إزالتها عن طريق التنوع؛ - تقاس بمعامل التباين	- تنشأ عن عوامل تؤثر على جميع المؤسسات في السوق؛ - لا يمكن إزالتها بالتنوع ولكن يمكن تعديلها؛ - تقاس بمعامل بيتا؛

المصدر: الحسيني والدوري، إدارة البنوك، مدخل كمي واستراتيجي معاصر، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2000، ص: 168.

1-3 المخاطر الكلية: تعرف بأنها التباين الكلي في معدل العائد على الاستثمار في الأوراق المالية أو أي استثمار آخر، كما أنها تمثل جمع حاصل المخاطرة المنتظمة وغير المنتظمة للورقة المالية⁴، حيث يعود النصيب الأكبر منها إلى المخاطر النظامية، ويمكن توضيحها بالمعادلة التالية⁵:

المخاطرة الكلية = المخاطرة النظامية + المخاطرة غير نظامية

كما يمكن توضيح المخاطر السابقة وفقاً للشكل التالي:

¹ حسين بلعجوز، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة-مخاطر-تقنيات، جامعة جيجل-الجزائر، يومي 6-7 جوان 2005، ص: 4.


² مفتاح صالح، معارفي فريدة، المخاطر الائتمانية -تحليلها-قياسها-إدارتها والحد منها، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع لإدارة المخاطر واقتصاد المعرفة كلية العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة الزيتونة الأردن يومي 16-18، أبريل 2007، ص: 3.

³ منير إبراهيم هندي، أساسيات الاستثمار وتحليل الأوراق المالية لأسهم والسندات، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2010، ص: 258.

⁴ حسين بلعجوز، " إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، مرجع سابق، ص: 4.

⁵ مفتاح صالح، معارفي فريدة، المخاطر الائتمانية -تحليلها-قياسها-إدارتها والحد منها، مرجع سابق، ص: 3.

الشكل رقم (1-2): يوضح أنواع المخاطر من حيث معيار التنوع وعدم التنوع



المصدر: سيرين سميح أبو رحمة، السيولة المصرفية وأثرها على العائد والمخاطرة، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، إدارة أعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009، ص: 54.

2-التقسيم من حيث تطور الصناعة المصرفية: ينقسم هذا النوع إلى مخاطر تقليدية ومخاطر حديثة.

1-2مخاطر تقليدية*: تشمل كل من المخاطر التالية: المخاطر المالية، المخاطر التشغيلية، مخاطر الأعمال، المخاطر القطرية أو الدولية .

1-1-2المخاطر المالية: تتضمن جميع المخاطر المتصلة بإدارة أصول وخصوم المصرف، وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشراف مستمر من قبل إدارات المصرف وفقا لتوجه حركة أسعار السوق والعمولات والأوضاع الاقتصادية، والعلاقة بالأطراف الأخرى المعنية¹، ويندرج تحت هذا النوع عدة أنواع أهمها:

أ-مخاطر الائتمان: تعتبر من أهم وأقدم المخاطر التي تواجه المصارف والوسطاء الماليين، وتوجد العديد من التعاريف لمصطلح المخاطر الائتمانية، فقد عرفتها لجنة بازل، ببساطة بأنها احتمال فشل المقترض أو الطرف المقابل في الوفاء بالتزاماته وفقا لشروط المتفق عليها مع المصرف²، أو بمعنى آخر هي تلك المخاطر التي تنشأ عن عدم قدرة أو رغبة الطرف المتعامل في الوفاء بالتزاماته³، ومن خلال ما سبق نجد أن بنك الجزائر في تعريفه للمخاطر الائتمانية لم يخرج عن الإطار العام للتعريف السابقة، فقد عرفها بأنها خطر عجز الطرف المقابل أو الأطراف المقابلة التي تمثل مستفيد واحدا، ولا تشمل المخاطر الائتمانية الأشكال المعيارية للإقراض فحسب،

* لقد تم الاعتماد في تقسيم المخاطر التقليدية وفقا لمقررات لجنة بازل 3

¹ سها سليمان على، دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي -دراسة مقارنة على المصارف العامة والخاصة في الساحل السوري، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة أعمال، جامعة تشرين، 2011، ص: 18.

² Basel committee on Banking supervision , principales for the Management of Credit Risk Basel , 2010 ,

³ سمير خطيب، قياس وإدارة المخاطر، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص 127.

بل تضم كلا من البنود داخل وخارج الميزانية¹، كما يمكن حصر أنواع المخاطر الائتمانية وفقا لمصادرها على النحو التالي²: مخاطر العميل (الشركة)، مخاطر الإدارة، مخاطر الصناعة ومخاطر الاقتصاد الكلي، كما تتحقق المخاطر الائتمانية نتيجة لعوامل داخلية وخارجية منها:

-العوامل الداخلية: تتمثل في ضعف إدارة الائتمان أو الاستثمار بالمصرف سواء لعدم الخبرة أو لعدم التدريب الكافي، عدم توفر سياسة ائتمانية رشيدة، ضعف سياسة التسعير، ضعف إجراءات متابعة المخاطر والرقابة عليها .

-العوامل الخارجية: تتمثل في تغيرات الأوضاع الاقتصادية كاتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد أو حدوث انهيار غير متوقع في أسواق رأس المال.

ب-مخاطر السيولة: هي المخاطر المرتبطة باحتمال أن يواجه المصرف مصاعب في توفير الأموال اللازمة لمقابلة التزاماته (مطلوباته المستحقة)، وتظهر هذه المخاطر عندما لا يستطيع المصرف تلبية الالتزامات الخاصة بمدفوعاته في مواعيدها بطريقة فعالة من حيث التكلفة، أي تتمثل في عجز المصرف عن تدبير الأموال اللازمة بتكلفة عادية، ومخاطر السيولة ثلاثة جوانب، الأول نقص شديد في السيولة، الثاني احتياطي السلامة الذي توفره محفظة الأصول السائلة، والثالث القدرة على تدبير الأموال بتكلفة عادية، وينتج عن الحالة الأولى أي اللامسيولة الشديدة الإفلاس، أي أنها مخاطرة قاتلة³، نتيجة لتأثيرها على سمعة المصرف من جهة ومن جهة أخرى على استمرار يته في المدى الطويل.

ج-مخاطر السوق: تعرف مخاطر السوق بأنها الخسارة التي يمكن أن تنجم جراء تغيرات غير متوقعة في القيمة السوقية للأدوات المالية، وأهم هذه التي تهم المصرف هي مخاطر أسعار الفائدة، ومخاطر أسعار الصرف⁴، أو بعبارة أخرى هي احتمال تكبد المصرف لخسائر مالية (تفوق قاعدة أرباحه أو تستنزف موارده المالية) ناجمة عن تغيرات معاكسة من العوامل التالية: السعر، المعدل، والمؤشر⁵، أما حسب بنك الجزائر فإنها مخاطر الخسارة في البنود داخل وخارج الميزانية إثر تغيرات أسعار السوق، وتغطي على وجه الخصوص الأدوات المرتبطة بأسعار الفائدة ومحفظة أسهم الملكية ومخاطر أسعار الصرف⁶، وبالنسبة لتعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية فقد عرفتها

¹ سهام بن الشيخ، التحديات العملية لتطبيق معايير لجنة بازل 3 وآليات التطوير (دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية)، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص دراسات مالية واقتصادية، جامعة قسدي مرياح ورقلة، 2016، ص:2.

² محمد مطر، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص:377.

³ بن علي بلعزوز، و أخرون، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، مرجع سبق ذكره، ص:40.

⁴ سمير خطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، مرجع سابق، ص:234.

⁵ حمزة طيبي، تفعيل الرقابة على أعمال البنوك الجزائرية وفق لمعايير الدولية لجنة بازل، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2012 - 2013 مرجع سبق ذكره، ص: 65.

⁶ سهام بن الشيخ، التحديات العملية لتطبيق معايير لجنة بازل 3 وآليات التطوير (دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية)، مرجع سابق، ص: 3.

بأنها الخسائر- في البنود داخل وخارج الميزانية- الناجمة عن تغيرات في أسعار السوق بما فيها أسعار الفائدة، أسعار الصرف، وقيم الأوراق المالية¹، وتتضمن هذه المخاطر كل من المخاطر التالية:

-مخاطر سعر الفائدة: تشير مخاطر سعر الفائدة إلى التغير الأساسي في صافي دخل فائدة المصرف والقيمة السوقية لحقوق الملكية بالمقارنة بالتغيرات التي تحدث في معدلات الفائدة السوقية، أي هذا يشمل التركيب الإجمالي لمحفظه المصرف والتركيز على مواعيد استحقاق الأصول والخصوم والاستمرارية وكذلك التغيرات الأساسية التي تطرأ على معدلات الفائدة²، وتحصل هذه المخاطر عندما تكون تكلفة الموارد أكبر من عوائد الاستحقاقات، وتزداد بزيادة ابتعاد تكاليف الموارد عن مردودية تلك الاستخدامات، ويمس خطر سعر الفائدة جميع المتعاملين في المصارف سواء كانوا مقرضين أو مقترضين، فالمقرض يتحمل خطر انخفاض عوائده إذا انخفضت معدلات الفائدة، أما المقترض يتحمل ارتفاع تكاليف ديونه بارتفاعها³.

-مخاطر أسعار الصرف: يعرف خطر الصرف بذلك الخطر المرتبط بتطور مستقبلي لسعر صرف عملة أجنبية يتحمله مالك أصل أو صاحب ديون أو حقوق مقيمة بتلك العملة الأجنبية، وتؤدي التقلبات التي تعرفها أسعار الصرف بالمصارف إلى نتائج يمكن أن تكون إيجابية أو سلبية، ففي حالة زيادة سعر صرف العملات فإن المصرف يحقق أرباحاً (فوائداً أكبر على القروض)، وبالعكس يمكنه تحمل خسارة في حالة انخفاض سعر تلك العملة عن السعر الذي استدان منه⁴.

حيث تعتبر هذه المخاطر من أهم المخاطر التي تعرض إليها القطاع المصرفي الدولي.

2-1-2 المخاطر التشغيلية: لقد عرفت لجنة بازل للرقابة المصرفية على أنها مخاطر التعرض للخسائر التي تنجم عن عدم كفاية أو انخفاض العمليات الداخلية أو الأشخاص أو الأنظمة أو التي تنجم عن أحداث خارجية⁵، أما بنك الجزائر فقد عرفها بأنها الخطر الناجم عن نقائص تصميم وتنظيم وتنفيذ إجراءات القيد في النظام المحاسبي وبشكل عام في أنظمة الإعلام الخاصة بمجموعة الأحداث المتعلقة بعمليات المصرف أو مؤسسة مالية معينة⁶. كما حصرت اتفاقية لجنة بازل أنواع المخاطر التشغيلية فيما يلي⁷:

¹ Basel committee on Banking supervision , principales for the Management of Credit Risk ,Basel ,April1993.

² طارق عبد العال، تقييم أداء البنوك التجارية، الجزء الثالث، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص:73.

³ عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 87.

⁴ بحة يوسف، متطلبات تطبيق القواعد الاحترازية لاتفاقية بازل 3 وأثارها على النظام المصرفي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص:28.

⁵ طارق راشد الشمري، إدارة المصارف الواقع والتحديات العملية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان -الأردن، 2009، ص: 109.

⁶ سهام بن الشيخ، التحديات العملية لتطبيق معايير لجنة بازل 3 وآليات التطوير (دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية)، مرجع سابق، ص: 4.

⁷ بحة يوسف، متطلبات تطبيق القواعد الاحترازية لاتفاقية بازل 3 وأثارها على النظام المصرفي الجزائري، مرجع سابق، ص ص: 31، 32.

أ- تنفيذ وإدارة العمليات المصرفية: هي الخسائر الناتجة عن المعالجة الخاطئة للعمليات، حساب العملاء، والعمليات المصرفية اليومية، الضعف في أنظمة الرقابة والتدقيق الداخلي، الإخفاق في تنفيذ المعاملات وإدارة العمليات ؛

ب- **العنصر البشري:** تشير إلى الخسائر التي يتسبب بها الموظفون أو تتعلق بالموظفين (بقصد أو بدون قصد)، كما تشمل الأفعال التي يكون الهدف منها الغش أو إساءة استعمال الممتلكات أو التحايل على القانون واللوائح التنظيمية أو سياسة الشركة من قبل المسؤولين أو الموظفين، وكذلك الخسائر الناشئة عن العلاقة مع العملاء، المساهمين، والجهات الرقابية، ومن الأمثلة على ذلك: عمليات الاحتيال الداخلي من الموظفين (كالاختلاس المالي، التعمد في إعداد تقارير خاطئة عن أوضاع المصرف، إساءة استخدام بيانات العملاء السرية، التواطؤ في السرقة والابتزاز... الخ) وعمليات التداول دون التحويل وإنجاز حركات غير مصرح بها، والمعالجات الخاطئة، والغرامات والعقوبات بسبب أخطاء الموظفين وممارسة العمل والأمان الوظيفي؛

ج- **الأنظمة الآلية والاتصالات:** وهي تلك الخسائر الناشئة عن تعطل العمل أو فشل الأنظمة بسبب البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات، أو عدم توفر الأنظمة و الأحداث المتعلقة بالبيئة الخارجية؛

د- **الأحداث المتعلقة بالبيئة الخارجية:** هي الخسائر الناشئة عن أعمال الطرف الثالث، وتشمل الاحتيال الخارجي (كالسرقة والسطو المسلح، تزيف العملات و التزوير، والقرصنة التي تؤدي إلى تدمير الحواسيب، سرقة البيانات، الاحتيال عبر بطاقات الائتمان، الاحتيال عبر شبكة الحاسوب)، وأي أضرار تصيب الممتلكات والأصول، وخسائر ناتجة عن تغير في القوانين مما يؤثر على قدرة المصرف في مواصلة العمل بالإضافة إلى الكوارث الطبيعية.

2-1-3 مخاطر الأعمال: وتنقسم إلى:

أ- **المخاطر الإستراتيجية:** هي تلك المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات المصرف وعلى رأس ماله نتيجة لاتخاذ أو تنفيذ القرارات قرارات خاطئة وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات في القطاع المصرفي، كما يتحمل مجلس إدارة المصرف المسؤولية الكاملة عن المخاطر الإستراتيجية وكذلك إدارة المصرف العليا التي تكمن مسؤوليتها في ضمان وجود إدارة مخاطر إستراتيجية مناسبة في المصرف¹؛

¹ ابراهيم الكراسنة، أطر أساسية ومعاصر في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي، مارس، 2006، ص:36.

ب- **المخاطر القانونية:** وهي تلك المخاطر التي تنشأ نتيجة انتهاك القوانين والقواعد والضوابط المقررة من قبل السلطة، أو قد تقع من جراء عدم التحديد الواضح للحقوق والالتزامات القانونية الناتجة عن التعاملات المصرفية والنقص في متطلبات الإفصاح المرتبطة بذلك¹

ج- **مخاطر السمعة:** فقد عرفت لجنة بازل بأنها المخاطر الناتجة عن النظرة السلبية من جانب العملاء، الأطراف المقابلة، والمساهمين المستثمرين، أو الجهات التنظيمية، التي يمكن أن تؤثر سلبا على قدرة المصرف في المحافظة على علاقاته القائمة أو إنشاء علاقات تجارية جديدة²، أو بتعبير آخر تنشأ هذه المخاطر نتيجة الفشل في التشغيل السليم للمصرف بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك، والسمعة تعتبر عاملا مهما للمصرف، حيث أن طبيعة الأنشطة التي تؤديها المصارف تعتمد على السمعة الحسنة لدى العملاء³، وبالتالي فإن الانطباع السلبي عن المصرف ينجر عنه حدوث خسائر في مصادر التمويل.

حيث ما زلت تعاني أكبر المصارف في الولايات المتحدة الأمريكية لغاية اليوم من مخاطر السمعة بعد الأزمة الاقتصادية (2007)، والتي حمل فيها قطاع واسع من الرأي العام الأمريكي من الذين عانوا من الآثار المدمرة للأزمة المسؤولية للمصارف الكبرى في الدولة⁴.

2-1-4 المخاطر القطرية أو الدولة: تعرف بأنها عبارة عن الخسائر المحتملة الناجمة عن عدم الوفاء بالالتزامات اتجاه المصرف نتيجة مخاطر وأحداث سياسية أو اقتصادية أو بيئية أو اجتماعية متعلقة بدولة معينة، مما يجعل الأفراد أو المؤسسات غير قادرين على الوفاء بالتزاماتهم اتجاه المصرف، ولذلك يعتبر هذا الخطر متأصل أو ملازم للدولة بغض النظر عن مستوى كفاءة إدارة المصرف وأدائه في تلك الدولة⁵. وتتمثل مصادر المخاطر القطرية في مصادر أساسية تتمثل في⁶:

أ- **المخاطر السياسية:** وتتعلق بالدرجة الأولى بسيادة الدولة، حيث يمكن أن ينتج الخطر بسبب الأوضاع الداخلية للبلد الواحد أو بسبب العلاقة الموجودة بين بلدين أو أكثر، فالحالة الأولى يتسبب فيها المتعاملون الاقتصاديون، بينما الحالة الثانية فقد تؤدي إلى خلافات بين الدول وبالتالي حدوث مخاطر سياسية؛

¹ أيت عكاش سمير، تطور القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2012 - 2013، ص 45.

² Basel committee on Banking supervision, proposed enhancement to the basel II framework bank for International, 19 : p, January 2009, Settlements

³ فوج شعبان، العمليات المصرفية وإدارة المخاطر، مطبوعة في العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، 2013-2014، ص: 43.

⁴ سهام بن الشيخ، التحديات العملية لتطبيق معايير لجنة بازل 3 وآليات التطوير (دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية)، مرجع سابق، ص: 6.

⁵ نصر عبد الكريم، مصطفى أبو صلاح، المخاطر التشغيلية حسب مقررات لجنة بازل الثانية، المؤتمر العلمي السنوي الخامس-جامعة فيلادلفيا الأردنية المنعقدة في الفترة 4-5-2007 على الرابط الإلكتروني: <https://fr.scribd.com/document/329743263>، تاريخ الاطلاع عليه 29-01-2017، ص: 10.

⁶ صالح برتاح، تحليل المخاطر البنكية وإجراءات الحماية منها -دراسة حلة بنك البركة، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص: 78.

ب-مخاطر اقتصادية ومالية: وهي في الغالب تتعلق بالإجراءات الحمائية التي تنتهجها الدولة، مثل إجراءات حماية المؤسسات الوطنية أو إجراءات ضريبية خاصة، أو حتى قوانين مالية تمس مباشرة القطاعات المالية والمصرفية؛

د-الظروف العالمية الجديدة المنتجة للمخاطر:وهنا نجد العولمة وما تحمله من مخاطر نتيجة إلغاء الحدود وفتح المجالات للحريات التي تمس كافة المجالات خاصة الاقتصادية ؛

2-2مخاطر حديثة:وهي تلك المخاطر الناتجة عن التطورات التي عرفتها الصناعة المصرفية، وتشمل كل من المخاطر الناتجة عن أشكال العمليات المصرفية الإلكترونية والإسلامية وكذلك الصيرفة التأمينية .

2-2-1مخاطر الصيرفة الإلكترونية: اختلف الباحثون في تصنيف المخاطر التي تنجم عن استخدام الصيرفة الإلكترونية¹ فمنهم من صنفها إلى مخاطر داخلية وخارجية والبعض الآخر إلى مخاطر مادية وغير مادية، إلا أننا سنحاول تقسيم المخاطر حسب صور التكنولوجيا المستخدمة كالآتي²:

أ-مخاطر تسوية نظم المعاملات الإلكترونية: تتضمن الخسائر المحتملة الحدوث نظرا لاستخدام نظم المدفوعات الحديثة، وتأخذ مخاطر التسوية عدة أشكال:

-مخاطر عدم السداد: تحدث هذه المخاطر في مجال التجارة الإلكترونية عندما يفقد القائم بالدفع جزء أو كل مدفوعاته بسبب إخفاق في توصيل التزاماته إلى الطرف الأخر؛

-مخاطر عدم تنفيذ أوامر الدفع:تمثل مخاطر السيولة في مجال التجارة الإلكترونية، وتعني أنه بالرغم من الحالة المالية الجيدة لمصرف العميل (المكلف بالدفع)، إلا أنه لا يستطيع على دفع التزاماته للمقاصة بسبب عوامل خارجة عن إرادته كإخفاق المؤقت في الاتصال بين مكاتب فروع المصرف بسبب الكوارث الطبيعية ومن المحتمل أن يؤدي ذلك إلى أزمة سيولة لدى المصرف المستفيد.

ب-مخاطر وسائل الدفع الإلكتروني: تحظى وسائل الدفع الإلكترونية بجهود معتبرة لتوفير عنصر الأمان لمستخدميها من خلال ضبط عمليات التشفير للمعلومات المتبادلة والمتعلقة بالعملية النقدية، لكن بالرغم من ذلك فإن هذه المساعي فشلت في إيجاد نظام تشفير محكم ومتكامل لا يمكن اختراقه من القرصنة الهواة والمحترفين، ومن ثم باتت وسائل الدفع عرضة للعديد من المخاطر سنحاول التركيز على أبرزها فيما يلي³:

¹ نظرا لتعرضنا سابقا لمخاطر العمل المصرفي التقليدي والتي هي جزء من مخاطر الصيرفة الإلكترونية فإننا لن نتناولها في هذا الجزء.

² لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك: لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك: محمد إليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص:67.

³ سعديّة قصاب، فائزة بوردالية، تقييم وسائل الدفع الإلكترونية: المزايا والمخاطر، الملتقى الدولي الرابع حول عصريّة نظم الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الإلكترونية في الجزائر - عرض تجارب دولية-، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بخميس مليانة، 26-27 أفريل 2011، ص: 05-08.

-قرصنة البيانات والاحتيال الإلكتروني: تتعدد صور عمليات القرصنة والاحتيال الإلكتروني كحصول الموظفين في المصارف الإلكترونية على الأرقام السرية والشفرات وكل المعلومات الخاصة بحساب الزبائن ومن ثم اختلاسها أو التلاعب بها وسرقة البيانات عن طريق موقع مزور، وورود رسائل إلكترونية إلى بريد العميل يذكر فيها أن المصرف بصدد العمل على تحديث بياناته وتطوير إجراءاته الأمنية، وعليه إرسال جميع تفاصيل حساباته وأرقامه السرية بالسرعة الممكنة؛

-غسيل الأموال في ظل وسائل الدفع الحديثة: فإن ظهور التجارة الإلكترونية واستعمال وسائل الدفع الحديثة في الدول فسح المجال لإيجاد سبل جديدة أصبحت من خلالها عملية تبيض الأموال تتم بسهولة وارتياح كبير، إذ لا تتطلب سوى دقائق وثواني في إخفاء هذه العمليات الإجرامية¹؛

2-2-2 مخاطر الصيرفة الإسلامية: تواجه المصارف الإسلامية والتقليدية مخاطر مشتركة نابعة من طبيعة الممارسة المصرفية كمخاطر السيولة، مخاطر السوق ومخاطر التشغيل لكن يوجد هناك مخاطر إضافية تختص بها المصارف الإسلامية، ومبرر ذلك يرجع في المقام الأول إلى اختلاف منهجية العمل المصرفي وأسلوب التعامل فيه. ونظرا لأننا تطرقنا بعض المخاطر التي تصيب المصارف الإسلامية سابقا فإننا سنركز في تحليلنا فقط على مخاطر صيغ التمويل الإسلامية، وفق ما يأتي²:

أ-مخاطر صيغة المشاركة والمضاربة: هي المخاطر التي يتعرض لها المصرف نتيجة تعاقدته بدفع رأس المال المشارك أو المضارب لاستخدامها في صيغ التمويل بالمشاركة في الربح أو الخسارة مثل صيغة المضاربة أو المشاركة، وذلك بناء على ثقة المصرف في أمانته وقدرته على أداء العمل المنتج للربح، وهما عقدان من عقود الأمانة التي لا تتطلب الرهن أو الضمانات، لذلك فهي ذات مخاطر عالية مثل احتمال عدم السداد، وتنشأ المخاطر في صيغة المضاربة والمشاركة من عدة مشكلات منها: تقاعس العميل عن القيام بالحد الأدنى من الجهد اللازم لإنجاح المشروع الاستثماري، اختيار العملاء الأقل قدرة على الوفاء بالتزاماتهم.

ب-مخاطر صيغة المرابحة: تنتج بسبب عدم التزام العميل بالعقد أي تراجع العميل عن إتمام عملية الشراء، مما يحمل المصرف تكاليف إضافية كتكاليف التخزين، والتغير في الأسعار، إضافة إلى عدم قدرة المصرف على فرض غرامات التأخير أو الزيادة في السعر المتفق عليه في حال ما إذا تأخر، أو تماطل العميل في عملية التسديد، كما يمكن أن تنشأ المخاطر في صيغة المرابحة من هلاك البضاعة (مخاطر النقل) قبل تسليمها للعميل وغيرها؛

¹ سيد محمد، سميرة حميد، واقع وأفاق وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر، الملتقى الدولي الخامس حول الاتجاهات الجديدة لإدارة السيولة وعصرنة وسائل الدفع، العواثق والتحديات، جامعة خميس مليانة، يومي 20-21 أبريل 2016، ص 7.

² مزيد من التفاصيل راجع في ذلك محمد إليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص: 69-70.

ج-مخاطر صيغة الإجارة: أبرز مخاطر هذه الصيغة هي التأخير أو المماطلة في سداد الأقساط، بالإضافة إلى أن الإجارة المنتهية بالتملك تتعرض لمخاطر اختلاف الأسعار أو تغير سعر الصرف؛

-مخاطر صيغة الإستصناع: تتعرض هذه الصيغة لجملة من المخاطر من أبرزها فشل تسليم السلعة المستصنعة وتراجع العميل عن إتمام العقد، أو يكون المستصنع مخالفا للمواصفات المتفق عليها بين الصانع والمصرف وتختلف العميل عن السداد؛

د-مخاطر صيغة المزارعة والمساقاة: تتسم بارتفاع درجة المخاطر الطبيعية المتمثلة في صعوبة التنبؤ بالكميات المتوقعة الحصول عليها من وراء العملية الزراعية، لاسيما إذا كانت تعتمد على طرق غير منتظمة في الري كما في حالة الأمطار، وتنجم المخاطر في الصيغتين إما من أحداث غير عادية ولكنها متكررة مثل الفيضانات والرياح والحشرات والأوبئة وأحداث غير عادية وغير متكررة مثل الحرائق أو الآفات؛

2-2-3 مخاطر نشاط التأمين المصرفي* :ويمكن حصرها في النقاط التالية¹:

أ-المخاطر التسويقية: تعبر عن احتمالية تحقيق مصرف التأمين لخسائر جراء عدم قدرته على تحليل هيكل الصناعة المصرفية التأمينية وتحقيق ميزة تنافسية (زيادة عدد العملاء والرفع من المبيعات) أمام المنافسين في السوق؛

ب-مخاطر نظام التأمين: تقع هذه المخاطر انطلاقا من احتمالية تعرض مصرف التأمين للخسائر بسبب عدم استقرار نظام التأمين، حيث ينهار فورا في حالة تحقق حوادث خارج الإطار المحدد للنشاط، فاستقرار النظام مرهون بأن يكون احتمال حدوث الحوادث منخفضا لكل نوع من أنواع الممتلكات المؤمن عليها، أو عدد الحوادث قليل؛

ج-الاحتيال في التأمين: هو اصطناع أو رفع قيمة الضرر أو تغير طبيعته بوسائل غير مشروعة بغرض تحقيق مكاسب غير مستحقة؛

د-مخاطر الخلل في إدارة السيولة:تحتاج مصارف التأمين على الأقل لتدفقات نقدية داخلية تعادل التدفقات النقدية الخارجة لأجل استمراريتها على المدى الطويل، وحصول الخلل فيها يؤدي إلى العجز عن الوفاء بالالتزامات المستحقة؛

* يقصد بالتأمين المصرفي توزيع منتجات التأمين من خلال قنوات توزية متوفرة لدى المصرف.

¹ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك: محمد إليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي، مرجع سابق، ص:71.

المطلب الثالث: علاقة متغيرات البيئة المصرفية المعاصرة في زيادة حدة المخاطر

حدث تغير كبير في البيئة المصرفية بالنظر للتحويلات والتطورات المتلاحقة التي شهدتها الساحة المالية والمصرفية، حيث تطور نشاط المصارف وتوسعت مساحته ونطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى الداخلي أو الدولي، فانعكس ذلك على درجة أمانها المصرفي، من خلال زيادة وتنوع المخاطر المصرفية. يكتسي النشاط المصرفي العديد من الخصوصيات التي تجعله يواجه العديد من أنواع المخاطر والتعثر الخاص به، بالإضافة إلى المخاطر التي تواجهها مؤسسات القطاع الاقتصادي الأخرى، ويعود السبب في ذلك إلى تنوع البيئة المصرفية المعاصرة وكذا تداخل وترابط النشاط المصرفي مع النشاطات الاقتصادية الأخرى، بل يعد النشاط المصرفي في العديد من الدول العصب الرئيسي في الاقتصاد، وبالتالي فإن المصرف يتأثر بأي تغير في متغيرات الاقتصاد¹.

كما يرتبط النشاط المصرفي ارتباط وثيقاً بإدارة المخاطر بل تعد هذه الأخيرة صلب الوظيفة المصرفية، والمصرف لا يسعى إلى تجنب المخاطر بل إلى كيفية إدارتها والتقليل من حدة أثارها السلبية، ففي عالم المصارف تؤثر مخاطر عديدة على الربحية، وتثير هذه المصادر المتعددة للمخاطر قضايا متصلة بالتعريف، ففي مجال أصبحت فيه الإدارة الكمية للمخاطر وظيفية بنكية أساسية، تكون المفاهيم العامة عديمة الفائدة بحيث يجب تحديد الأنواع المختلفة للمخاطر وإدارتها، وبناءاً عليه اكتسبت تعريفات المخاطر الدقة بمرور الوقت، وساعد في ذلك القواعد واللوائح التنظيمية التي حددت المبادئ والقواعد الأساسية الواجب تطبيقها على مختلف المخاطر². وبناءً على ما سبق تتجلى خصائص المخاطر التي تواجهها المصارف في³:

- المخاطر جزء لا يتجزأ من العمل المصرفي؛

- المخاطر هي مصدر للربح المتوقع أو خسارة متوقعة؛

- فلسفة المخاطر التي يتبناها المصرف تكمن في فهمه وإدراكه للمخاطر لا في تجنبها.

وإذا كانت المخاطرة لا يمكن التخلص منها بأي حال من الأحوال نهائياً، فإن خاصية هذه المخاطرة تطرح تحدياً إضافياً للمصارف، وتمثل هذه الخاصية في عدم ثباتها، فبمرور الزمن تتزايد حدة المخاطر المصرفية وتتطور تماشياً مع التطورات الحديثة في مجال الثورة التكنولوجية والخدمات المصرفية المستحدثة وكذلك تطور جميع متغيرات البيئة المصرفية العامة والخاصة، ويبرز دور متغيرات البيئة المصرفية العامة في تزايد من حدة

¹ عبد الرزاق حبار، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 49

² مرجع نفسه، ص: 50.

³ سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص: 19 بتصرف.

المخاطر المصرفية من خلال¹:

- بقدر ما أتاحت الثورة التكنولوجية الفرصة للبنوك من توسيع وتحديث نشاطها إلا أنها رفعت بالمقابل درجة المخاطر من حيث عدم القدرة على إشباع حاجيات العملاء، وعدم مواكبة البنوك المنافسة، وإن تمكن المصرف من تحديث نشاطه فإن منتجات الإلكترونيات تطرح مخاطر لم تكن معروفة من قبل تهدد استقراره المالي وصورته التجارية؛

- لا تزال الظروف الاقتصادية تؤثر بشكل مباشر على عمل المصارف خصوصا في الدول النامية التي لا تزال اقتصادياتها مبنية على أساس التمويل المصرفي، وحتى بالنسبة للدول المتقدمة التي لا تزال المشكلات الاقتصادية تؤدي إلى حدوث أزمات مالية ومصرفية في أغلب الحالات، وهي تهدد بشكل جدي الاقتصاد العالمي ككل، كما أن ظهور مصطلح العولمة في جانبها الاقتصادي طرح العديد من المخاطر المتزايدة على عمل المصارف على المستوى المحلي وأصبحت تجابه منافسة غير عادلة مع المصارف الأجنبية للدول المتقدمة، وتتأثر بشكل مباشر بالأزمات في أقطار أخرى بعيدة تماما عن مجال نشاطها؛

- أما عن الظروف السياسية والقانونية فهي بدورها وبالنظر للتغيرات التي شهدتها ساهمت في الرفع من درجة التعثر بالبنوك، بحيث أصبح المجال السياسي في عصرنا الحالي يتميز بعدم الاستقرار والتقلبات المتسارعة بشكل يعجز أمامه مدراء البنوك من تحديد إستراتيجية واضحة وطويلة المدى التي تتطلب حدا أدنى من الاستقرار، وهذا الاهتزاز السياسي يؤدي بدوره إلى عدم الاستقرار القانوني والتنظيمي في القطاع المصرفي وفي ظل العولمة أصبح المصرف أكثر ارتباطا بالقوانين والتنظيمات الخارجية أكثر منها بالمحلية؛

إن الجانب الاجتماعي والثقافي الذي تعمل فيه المصارف وبحكم تغيره خصوصا في ظل العولمة والتحرير الثقافي السائد يجعل المصرف في مهمة صعبة في تحديد متطلبات العملاء وتوجيهاتهم من حيث نوعها وحجمها، وقد تختلف المظاهر الاجتماعية والثقافية داخل القطر الواحد وهو ما يدفع المصارف للتخصص رغم تعارض هذا مع مفهوم الشمولية للمصارف.

¹ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، مرجع سابق، ص:50.
سعاد عون الله، استراتيجيات إدارة التعثر المصرفي - تجارب الدول العربية أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2016-2017 ص:54.

أما فيما يخص دور متغيرات البيئة الخاصة بالمصارف في تزايد حدة المخاطر المصرفية تتمثل في¹ :
- إذا كان من الناحية الواقعية لا يمكن للمصرف أن يشجع جميع احتياجات العملاء كما سبق الإشارة إليه، فإن هؤلاء العملاء مع بداية القرن الواحد والعشرين أصبحوا أكثر طلبا بالنظر إلى الفرص والتحديات التي تمنحها المؤسسات المالية وغير المالية من منتجات تنافسية في مضمونها وجودتها وتكلفتها ما تقدمه المصارف، فأصبح من الصعب على المصرف الحفاظ على العملاء دون أن يسعى إلى تحديث وتجديد عمله ومنتجاته؛
- أما من جانب المنافسة فقد طرحت هذه الأخيرة تحديا كبيرا في تأثيرها على درجة الأمان المصرفي في فقدان حصة السوق خصوصا بعد عمليات التحرير المالي التي شهدتها العديد من القطاعات المصرفية والتي سمحت بدخول بنوك أجنبية إلى القطاع ؛

- إن الجمهور العام أصبح يمارس ضغوطا كثيرة على البنوك، فمثلا الحركية السريعة في الأسواق المالية وسرعة حركة رؤوس الأموال يطرح مخاطر بالنسبة للملكية البنوك، كما أن وسائل الإعلام أصبحت تشكل تهديدا حقيقيا للبنوك من حيث نشر المعلومات والمعطيات الخاصة بنشاطات المصرف الذي يؤثر على صورته
- وتساهم الحكومة كذلك في تزايد المخاطر متمثلة في الضغوط على عمل البنوك بإصدارها لتشريعات وقوانين تساعد على تحقيق أهدافها الاقتصادية، هذه الأهداف قد تتعارض مع أهداف المصرف

المبحث الثاني: مضمون الأمان المصرفي ومظاهره.

يعتبر الأمان المصرفي من أهم السيمات الأساسية التي يجب على المصارف مراعاته عند قيامها بأي نشاط، حتى تستطيع المحافظة على إستمراريتها وقدرتها على مواجهة المخاطر المصرفية في ظل البيئة المصرفية المعاصرة.

المطلب الأول: مفهوم الأمان المصرفي

يعد الأمان المصرفي أحد المصطلحات الحديثة التي انتشرت مؤخرا، ففي ظل التغيرات المصرفية المعاصرة وزيادة تنوع وتعقد حجم المخاطر المصرفية، أثر ذلك على استقرار ودرجة أمانها المصرفي، لذلك أصبح تحقيق الأمان المصرفي خاصة في الأونة الأخيرة مطلب تسعى إليه مختلف الأنظمة المصرفية لتحقيقه .

أولا: تعريف الأمان المصرفي: إن مصطلح الأمان المصرفي مكون من كلمتين وهما "الأمان" و"المصرف"، فالأمن و الأمان في اللغة فهما مصدران بمعنى الطمأنينة وعدم الخوف، فالأمان والخوف نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، بمعنى أن الإنسان لا تخلو حياته منهما فهو إما في حالة أمان أو خوف، وليس الأمان متمثلا في اطمئنان لإنسان على حياته فقط بل يتعدى الأمان بمفهومه الشامل هذا الجانب إلى جوانب أخرى مهمة

¹ سعاد عون الله، استراتيجيات إدارة التعثر المصرفي - تجارب الدول العربية أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، مرجع سابق، ص: 54-55.

فهناك الأمان الفكري والأمان النفسي والأمان الاجتماعي والأمان الاقتصادي والمالي وغيره، أما مصطلح المصرف فهي كلمة عربية مرادفة لكلمة البنك والتي يرجع أصلها إلى كلمة bank بالإنجليزية، وكلمة مصرف مأخوذة من أعمال الصرف أو التداول¹.

وبناء على ما سبق يمكن تقديم عدة تعاريف للأمان المصرفي:

- يقصد بالأمان المصرفي من وجهات نظر الأدبيات الاقتصادية والمالية الإحاطة والحذر من المخاطر المصرفية التي تتعرض لها المصارف التجارية من عملياتها التشغيلية، وتمثل هذه المخاطر بمخاطر السيولة ومخاطر رأس المال ومخاطر الائتمانية، ومخاطر سعر الفائدة²، أو بعبارة أخرى فإنه يعبر عن الحالة التي يتمتع بها المصرف بمركز مالي قوي ويكون قادرا على العمل بكفاءة، ضمن بيئة اقتصادية سليمة وقواعد تنظيمية وإشراف مصرفي حصين بما يمكنها من تجنب المخاطر والأزمات التي تتعرض لها³، كما ينظر إلى الأمان المصرفي من منظور لجنة بازل للرقابة المصرفية بمدى قدرة رأس المال الممتلك على تغطية الخسائر المحتملة من إجمالي الأصول⁴، أو بتعبير آخر يعرفه البعض عن قدرة المصرف على تحمل أحداث غير مرغوب فيها أو معاكسة (أزمة التعثر)⁵. فأما إذا ما حاولنا إعطاء مفهوم للأمان المصرفي من منظر الاستقرار المصرفي على المستوى الجزئي فإننا في هذه الحالة نتكلم عن فشل المصرف والذي يعرف على أنه تراجع كبير وبشكل غير عادي في قيمة موجودات المصرف، التي تجعل من قيمة تصفية الأصول أصغر من قيمة ودائعه، في هذه الحالة نقول على المصرف أنه معسر⁶. بمعنى أن الأمان المصرفي يتحقق طالما لا يعاني المصرف من مشاكل التعثر أو بتعبير آخر أن يكون المصرف ممتلكا

¹ سها سليمان على، دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي -دراسة مقارنة على المصارف العامة والخاصة في الساحل السوري، مرجع سبق ذكره، ص:13.

² مجد عمران، أثر المخاطر المصرفية في درجة الأمان المصرفي في المصارف التجارية الخاصة في سوريا نموذج مقترح، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، العدد الأول، 2015، ص: 471.

³ جمانة نذير الخجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص الاقتصاد المالي والنقدي، جامعة دمشق، 2011، ص:3.

⁴ أحلام بوعبدلي، سياسة رأس المال في المصارف الجزائرية قبل وبعد الإصلاحات 1990، دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري 1987، 2006، مجلة الواحات للبحوث والدراسات العدد 13، 2011، المركز الجامعية غرداية، ص85

⁵ Lindgren Carl -Johan, G. G. Garcia, and Matthew. Saal. Bank Soundness and Macroeconomic Policy, International Monetary Fund, Washington D.C , 1996, p9

⁶ همزة عمي سعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية -دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، مرجع سبق ذكره، ص:69.

لمقومات الاستقرار والاستمرار من كفاية رأس مال المصرف لمواجهة التزاماتها في أي وقت، بالإضافة إلى متانة نظامه الداخلي وكفاءة إطاراته في تسير شؤونه، من أجل مواجهه أثر التطورات المصرفية الحديثة¹. وعلى ضوء ذلك لا يخرج مفهوم الأمان المصرفي عن هذا الإطار، فهو يعبر عن الحالة التي يكون المصرف قادرا على سداد التزاماته أو تلبية الطلب على السيولة من العملاء على المدى القصير، بالإضافة إلى الصمود والاستمرارية في مواجهة المخاطر والأزمات التي تواجه المصارف وذلك من خلال المركز المالي أي (الملاءة المصرفية) الذي يتمتع به المصرف.

وبالتالي يمكن التعبير عن الأمان المصرفي بمدى قدرة المصرف على امتصاص الخسائر الناتجة عن المخاطر النظامية وغير النظامية، بمعنى مدى قدرة رأس مال المصرف على تغطية الخسائر المحتملة في إجمالي الأصول، ومواجهة الطلب غير المتوقع على السيولة وبالتالي فان تحقيق الأمان المصرفي مرتبط بأضلاع الثلاثة والمتمثل في كل من السيولة ومعدل كفاية رأس المال والربحية .

ويمكن التعبير عنه رياضيا بالعلاقة التالية²: الأمان المصرف = حقوق الملكية / إجمالي الموجودات

وبالتالي فان الأمان المصرفي يتحقق حسب نموذج كاملز بتوفر الشروط التالية :

- أن يتمتع المصرف بمركز مالي قوي؛

- أن يوافق المصرف ما بين عنصر السيولة والربحية؛

- أن يمتلك المصرف أصول عالية الجودة ؛

- أن يتمتع المصرف بوجود إدارة فعالة، من خلال توفير هياكل داعمة للحوكمة المصرفية؛

الرقابة الفعالة على العمليات المصرفية³؛

- وجود بيئة مصرفية مستقرة ؛

- وجود تنظيم وإشراف مصرفي فعال: يحتاج الأمان المصرفي لانجاز الأعمال المصرفية بالطرق الصحيحة والالتزام

بالتشريعات المالية والتنظيمات التي تحكمها، إلى وجود سلطة تتولى الإشراف على هذه المصارف وتنظيم عملها

عن طريق أجهزة الرقابة المصرفية للمحافظة على مستوى المهنة ومواجهة المشكلات التي تعترضها، وذلك لأن

المصارف قد لا تملك الحوافز والأنظمة الصحيحة لإدارة عملياتها بأمان، إذ يستحيل عليها إنجاز كل أعمالها

¹ كمال النوي، الرقابة المصرفية على كفاية رأس المال وفق لمعايير لجنة بازل الدولية ودورها في تحقيق الاستقرار المصرفي -دراسة حالة عينة من المصارف الجزائرية خلال الفترة من 2001-2011، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2012-2013، ص: 60.

² هبة مصباح محمود مصباح، العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين -دراسة تحليلية، كلية التجارة، قسم إدارة أعمال، الجامعة الإسلامية غزة، 2008، ص: 58 .

³ محمد بن بوزيان، علي بن ساحة، عبد الطيف مصطفى، تحليل العلاقة بين الاستقرار المصرفي والقدرة التنافسية للبنوك -دراسة حالة البنوك المصرفية، مجلة الدراسات المالية والمحاسبة، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، العدد الخامس 2014. ص 123.

بنفسها، وبالتالي فإن هذا الجانب يتعلق بالدور الوقائي من خلال تحديد السلطة الإشرافية لتحديد إجراءات ترخيص المصاريف لإنجاز أعمالها، بالإضافة إلى تحديد الأعمال المسموح بها.

ثانياً: -أهمية الأمان المصرفي: تظهر أهمية الأمان المصرفي من خلال ثلاثة جوانب رئيسية:

1- من منظور العميل: يعتبر الأمان المصرفي عنصر مهما بالنسبة للعملاء سواء كانوا أفراد للاطمئنان على استرجاع ودائعهم مع العائد المتمثل بالفوائد، أو قطاعات الأعمال وذلك للمحافظة على أموالهم وتوجيهها بالاتجاه الصحيح الذي يحقق لها أكبر عائد ممكن¹؛

2- من منظور الاقتصاد: إن ثقة العملاء في مصرف معين ليست شأنًا خاصًا بهذا المصرف بمفرده، بل هي شأن عام يتعلق بالقطاع المصرفي وباقتصاد الدولة، فزعزعة ثقة العملاء بالمصرف قد يؤدي إلى عزوفهم عن التعاملات المصرفية بشكل عام، وقد ينتقل هذا الانطباع إلى فئات أخرى في المجتمع، مما قد ينشأ عنه عزوفًا عامًا بين الأفراد عن التعاملات المصرفية بوجه عام مما يضر باقتصاد الدول ككل²، وبمعنى آخر فإن فقدان الثقة في المؤسسات المصرفية يخلق مشكل صعوبة تعبئة المدخرات مما ينجر عنه صعوبة تمويل الاقتصاد³

3- من منظور المصرف لمصرف: المحافظة على استمرارية نشاط المصرف من خلال أداء وظائفه ونشاطه، دون التعرض للخسارة أو التصفية⁴، زيادة ربحية المصرف، والمحافظة على الهيكل المالي لميزانية المصرف، وذلك من خلال تهافت المودعين في وضع أموالهم لدى المصرف الأمان.

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي

إن تحقيق خاصية الأمان لدى جل المصارف تتأثر بأهم المتغيرات المحيطة بالبيئة المصرفية، ويمكن حصرها في العوامل الداخلية وعوامل خارجية.

أولاً-العوامل الداخلية: وهي العوامل التي ترتبط بطبيعة الإدارة في المصرف وكيفية ممارسة الأنشطة التي يقوم بتنفيذها، وبالتالي فهي تضم جل الأسباب التي يستطيع المصرف السيطرة عليها، لأنها تتعلق بالبيئة الداخلية لنشاطه وتنحصر في:

1-الإدارة السيئة وتدني مستوى الكفاءة الإدارية: إن غياب خصائص الإدارة الكفؤة تساعد في تعرض المصارف للكثير من الصعوبات بسبب ضعف السياسة الائتمانية والاستثمارية، وعدم القدرة على تحليل

¹ باسم محمد عودة الهرموشي، دراسة درجة الأمان المصرفي العراقي من خلال أثار إدارة المخاطر -دراسة تطبيقية للمصارف المدرجة في السوق العراقي للأوراق المالية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة العراق، 2018، ص:20

² باسم محمد عودة الهرموشي، مرجع سابق، ص:20.

³ العرابي مصطفى، قدي عبد المجيد، ضوابط واليات تحقيق الاستقرار المالي للتمويل الإسلامي، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 15، المجلد 2، جامعة الجليلي بونعام، 2016، ص:11.

⁴ نضال رؤوف أحمد، دراسة تحليلية لمخاطر السيولة باستخدام كشف التدفق النقدي مع بيان أثرها في كفاية رأس المال في القطاع المصرفي-دراسة تطبيقية في مصرف الرفادين، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد السادس والثلاثون، بغداد، 2013، ص:18.

المخاطر التي يتعرض لها المصرف، وضعف إدارة المحفظة الاستثمارية والتركيز في قطاعات معينة، وبالرغم من تباين وجهات النظر في الأبحاث والدراسات بخصوص تبيان العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي إلى أنهم أجمعوا أن السبب الرئيسي المؤثر على درجة الأمان المصرفي هو عدم كفاءة الإدارة، والتي من شأنها أن تحول المصرف من وضعية سليمة أي أمنة إلى وضعية متعثرة، وما يدعم هذا الطرح هو تحليل استطلاعي الذي قامت به المؤسسات المختصة في التحليل المالي وتقييم الأداء دانت وبرادستريت (Dun and bradstreet) التي وجدت أن 91,1% من أسباب التي تخل بمبدأ الأمان المصرفي وتجعله مصرفا متعثرا هو عدم الخبرة /أو عدم الكفاءة الإدارية¹، وعليه فإن كفاءة الإدارة من حيث الخبرة والنزاهة والقدرة على مراقبة المخاطر والتعامل معها من أهم الركائز الأساسية في توجيه المصرف إلى بر الأمان.

وتبرز مسؤولية الإدارة في سلامة وضع المصرف من خلال مسؤوليتها عن الفشل في الحالات التالية² :

- عدم كفاءة الإدارة وعدم فعالية العنصر البشري أو الانحراف والفساد الإداري الناتج عن عدم التناسق بين السلطة والمسؤولية؛

- في بعض الحالات يميل مدراء المصارف إلى اتخاذ قرارات تخدم مصالحهم الخاصة دون مراعاة أي اعتبار لحملة الأسهم، حيث يركزون على القرارات التي تساهم في زيادة رواتبهم مثل القرارات المتعلقة بتوسيع نشاط المصرف ونموه دون النظر إلى الاعتبارات الأخرى التي تحكم هذا القرار؛

- عدم الفهم الواضح للمسؤولية ومحاباة الأقارب والأصدقاء في عملية منح الائتمان واتخاذ قرارات منح تسهيلات ائتمانية إلى عملاء دون وجود دراسات علمية وموضوعية كافية، وهذا ما يؤدي بالمصرف إلى التعثر.

2- السيولة : تعتبر السيولة من أهم العناصر والركائز التي يعتمد عليها المصرف في استمرار واستقرار بيئة عمله، حيث تعد السيولة من الأمور الهامة والأساسية في إدارة المصرف لما لها من دور مهم في توسيع المصرف ونمو حجم أعماله³، حيث تمثل السيولة سيارجا وقائيا من المخاطر المالية التي يوجهها المصرف⁴.

حيث يعتبر النقص في السيولة أحد أهم المؤشرات الأولية على عدم سلامة الوضع المالي للمصرف، فإذا ما واجه المصرف في نقص السيولة فإن المودعين سيسرعون لسحب ودائعهم وبالتالي فقدان المصرف للودائع، الأمر الذي يستنفذ لديه ويدفعه لتصفية موجوداته وبيعها بأقل من قيمتها الدفترية مما يعرضه لخسارة كبيرة ومن ثم إفلاسه (مثل ما حدث في أزمة الرهن العقاري، حيث أدى نقص السيولة لدى بعض المصارف إلى إسراع

¹ لمزيد من التفاصيل راجع :

محمد إلفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص:80.

سعاد عون الله، استراتيجيات إدارة التعثر المصرفي - تجارب الدول العربية أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص:70.

² جمانة نذير الخجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سابق ذكره، ص:20.

³ محمد علي عبود الحريث، مخاطر الائتمانية وأثارها على درجة الأمان المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص:59.

⁴ Drigra,I. , Liquidity risk Management in banking, the young Economist Journal,2009,p: 48

المودعين لسحب ودائعهم مما سبب أزمة إعسار وانحيار العديد من المصارف العالمية)، هذا بالإضافة إلى ما يترتب عن نقص في السيولة من ضعف قدرة المصرف على الاقتراض من الأسواق النقدية أو المصارف الأخرى دون تقديم الضمانات الإضافية وبأسعار فائدة مرتفعة، مما يؤدي إلى التناقص متزايد في إيرادات المصرف ويعرضه للفشل المالي الذي قد يؤدي لإغلاق المصرف. كما يؤثر الفائض الشديد في السيولة لدى المصرف على درجة الأمان المصرفي، لأن المصارف في هذه الحالة تضحى بأرباح كان من الممكن تحقيقها لو تم توظيف الأموال السائلة الفائضة في قروض واستثمارات وعليه يفضي هذا إلى تضائل الحصة السوقية مما يؤثر على درجة الأمان بالسلب.

ونظرا لأهمية تأثير هذا العنصر، لابد من إدارتها وفقا لقاعدة الاحتياطات الجزئية النقدية¹ والتي تتكون من الاحتياطات الأولية (السيولة النقدية)*، والاحتياطات الثانوية (السيولة شبه النقدية*)، أي أن تلتزم بالاحتفاظ بنسبة سيولة قانونية لا تقل عند حد أدنى من التزاماتها السائلة لمواجهة هذه المتطلبات، الأمر الذي يدعو إلى ضرورة تقدير احتياجات السيولة من خلال التنبؤ بالطلب على القروض والسلفيات ودراسة سلوك الودائع وذلك حتى لا يضطر المصرف إلى التصفية الإجبارية لبعض أصوله².

3- الإيرادات والربحية: على الرغم من أن الأمان المصرفي يتطلب توخي الحيلة والحذر وتوفير الضمانات الكافية والتركيز على عنصر المخاطرة في ممارسة العمليات المصرفية مما قد يؤدي إلى تغليب عنصر السيولة على الربحية في بعض الأحيان إلا أنه لا يمكن إهمال أهمية الربحية كشرط أساسي لاستمرار نشاط المصرف. كما يعتبر تحقيق الأرباح من أهم الأهداف التي يسعى إليها المصرف، إذ أن نجاح أو فشل المصرف يقاس بهذا المعيار، وترجع أهمية الأرباح في المحافظة على الأمان المصرفي كونها³:

- عامل أساسي لاستمرار المصرف بنشاطه وتقديمه خدمات جديدة؛
- مصدر من مصادر ثقة المودعين والدائنين في المصرف؛
- المساهمة في زيادة رأس المال والاحتياطات؛

¹ إجمانة نذير الخجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سابق، ص: 23.

* الاحتياطات الأولية: وتمثل الخط الدفاعي الأول لمواجهة نقص السيولة، حيث يحتفظ المصرف بجزء من ودائع الموجودة لديه لدى البنك المركزي كاحتياطي قانوني نقدي، بالإضافة لما يحتفظ به المصرف لنفسه من احتياطي نقدي اختياري في الصندوق ولدى المصارف الأخرى

* الاحتياطات الثانوية: وتمثل الخط الدفاعي الثاني وتتكون من الأصول التي يمكن تسيلها بسرعة وبدون تكلفة ومن الاستثمارات قصيرة الأجل

² منذر مرهج، عبد الواحد حمودة، رامي أكرم مزيق، تحديد العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية باستخدام التحليل المتعدد المتغيرات -دراسة ميدانية في المصرف التجاري السوري، مجلة جامع تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 36، العدد 2، 2014، ص: 337.

³ إجمانة نذير الخجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سابق، ص: 21.

-مواجهة المصرف لخسائر غير متوقعة في أي وقت¹.

4-عدم تلاؤم أصول وخصوم المصرف: يقصد به عدم كفاية الأصول لتغطية مخاطر الالتزامات التي يمكن أن يتعرض لها المصرف خاصة الطويلة الأجل منها، ويكون معرض للتعثّر بسبب التوسع في منح القروض، وإتاحة المصرف سحب الودائع في أي وقت وعدم الاحتفاظ بالسيولة، كلها عوامل من شأنها أن تؤثر على أمان المصرف².

5-تنويع المحفظة المالية للمصرف: يؤدي تنويع الأصول في المصارف إلى تقليل المخاطر المصرفية من جهة والحصول على العائد من جهة أخرى، وهذا ما يؤدي إلى تحقيق الأمان المصرفي، وعليه فإن المصارف التي لا تسعى إلى تنويع محفظتها ستجد صعوبة في تسيير نشاطها وبالتالي التأثير على درجة الأمان المصرفي.

6-العوامل النوعية: تتمثل العوامل النوعية في كل من جودة الخدمات المصرفية، والأداء التسويقي للمصرف، وكفاءة العنصر البشري في المصرف من أهم العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي، خاصة في ظل اشتداد المنافسة بين المصارف، وذلك لأن جودة الخدمة المصرفية وكفاءة العنصر البشري وكذلك الأداء التسويقي يؤثر في شعور العميل بالأمان المصرفي، وذلك حسب رأي أغلب العملاء، حيث أن تنويع الخدمات المصرفية المقدمة وتطويرها بشكل مستمر ومتطابق مع الوعود والأنشطة الإعلامية التي يروجها المصرف تجعل العميل متمسكا أكثر بالمصرف، مما يؤدي ذلك إلى زيادة في عوائد المصرف وهو ما يساعدها في مواجهة و الصمود أمام لمخاطر المصرفية³ من جهة، ومن جهة أخرى المحافظة على استمراريتها في المدى البعيد.

7-كفاية رأس المال: لقد اجتمعت أغلب الدراسات السابقة على أهمية كفاية رأس المال الذي تعتبر عنصرا هاما في تحقيق الأمان المصرفي، باعتبارها الخط الدفاعي الأولى في حماية المصرف من المخاطر المصرفية وحماية أموال المودعين⁴، ويمثل ذلك من خلال أن:

¹ لمزيد من التفاصيل راجع :

سها سليمان على، دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي -دراسة مقارنة على المصارف العامة والخاصة في الساحل السوري، مرجع سبق ذكره، ص:40.

جهانة نذير الحجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سبق ذكره، ص:21.

² احمد بن سليت، محددات الاستقرار المالي في الجزائر -دراسة قياسية خلال الفترة 2000-2014، مذكرة الماجستير في العلوم التسيير، تخصص علوم مالية، جامعة يحي فارس بالمدينة، 2016-2017، ص:71.

³ سها سليمان على، دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي -دراسة مقارنة على المصارف العامة والخاصة في الساحل السوري، مرجع سابق، ص:62.

⁴ لمزيد من التفاصيل راجع، ماهر عياش، محمد عبد الغني بجلول، عبد الرحمان الحارس، محددات كفاية رأس المال وتأثيرها على درجة الأمان المصرفي -دراسة تطبيقية، على المصارف الخاصة السورية، مجلة جامع تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 36، العدد، 1، 2014.

- رأس المال يشكل خطا دفاعيا لامتنع الخسائر التي تتعرض لها المصرف، فكما هو معروف أن المصارف تعمل في بيئة تكتنفها درجة عالية من المخاطرة وعدم التأكد، وبالتالي رأس المال المتزايد يخفف من تأثير حدة المخاطر وبالتالي التقليل من احتمال فشل المصارف.

- المصارف التي تتمتع برأس مال جيد تعتبر في وضع جيد وقوي فيما يتعلق بمقدرتها في المحافظة على مستوى القروض التي تقدمها وخصوصا في الأوقات الصعبة التي يمر بها الاقتصاد¹، ولهذا يحتم على المصارف الاحتفاظ برأس مال كاف يتناسب مع حجم المصرف ونوع نشاطه وحجم المخاطرة المترتبة على هذا النشاط مع الأخذ في الاعتبار مدى قدرة المصرف على إدارة المخاطر والتحكم بها

8- مشكلة الديون المتعثرة: تؤدي الديون المتعثرة في أي مصرف إلى تجميد جزء كبير من موارده، مما يؤدي ذلك إلى إضعاف قدرة استثمارات المصرف²، وهذا ما يؤثر سلبا على ربحيته وبالتالي على درجة الأمان المصرفي

ب- العوامل الخارجية: تعبر عن العوامل التي مصدرها البيئة الخارجية العامة، وهي لا تقع ضمن نطاق التحكم من طرف المصرف وتتمثل أهم هذه العوامل في :

1- استقرار الاقتصاد الكلي: يعتبر استقرار الاقتصاد الكلي من أهم العوامل المساهمة في تحقيق سلامة النظام المصرفي، وذلك نتيجة لتأثر هذا الأخير بالمتغيرات الاقتصادية الكلية (النمو الاقتصادي، التضخم، وعجز في الحساب التجاري).³

حيث أن متغيرات الاقتصاد الكلي تتفاعل فيما بينها وتؤثر على النشاط المصرفي، كما أنها تتأثر بطبيعة السياسات الاقتصادية المتبعة ودرجة التدخل الحكومي، وبذلك لا يمكن تأسيس نظام سليم ومستقر يتمتع بالديمومة ما لم يتم توفير سياسات اقتصاد كلي مستقر تسهم في تطوير المتغيرات الاقتصادية بصورة صحيحة تحقق الاستقرار الاقتصادي والمصرفي، غير أن سلامة النظام المصرفي من جهة الاقتصاد الكلي تتوقف على عاملين: عامل نوعي تتعلق بالسياسات الاقتصادية ودرجة التدخل الحكومي وعامل كمي تتعلق بمؤشرات الاقتصاد الكلي.

2- السياسات الاقتصادية: من شأن السياسات الاقتصادية الكلية وخصوصا (السياسات النقدية والمالية) أن تعمل على خلق مناخ اقتصادي يسهم في تحقيق الأداء السليم في مختلف نواحي الحياة الاقتصادية، والتأثير بشكل كبير على أداء المصارف وعلى سلامة النظام المصرفي على نحو ما سنبينه فيما يلي⁴:

¹ جمانة نذير الخنجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سابق، ص:15.

² أيمن الرشيد المبارك، أثر الديون المتعثرة على موارد الجهاز المصرفي السوداني للفترة من 1999-2004، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة السودان، 2005، ص:9.

³ جمانة نذير الخنجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سابق، ص:15.

⁴ جمانة نذير الخنجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سابق، ص:5-6.

-السياسة النقدية:تؤثر السياسة النقدية بشكل كبير على القطاع المصرفي من خلال تحكمها بالعرض النقدي ومعدل التضخم، فالسياسات النقدية التوسعية ربما تحسن من ربحية المصرف وتحمل منافع للمصارف في الأجل القصير، لكنها قد تساهم في زيادة كل من التضخم والمخاطر المستقبلية التي يتعرض لها النظام المصرفي، وذلك لان إتباع هذه السياسة تقود المصارف إلى الإفراط في الإقراض غير المناسب والذي يمنح لقطاعات عالية المخاطر، الأمر الذي يزيد من مقدار الديون المتعثرة في المحافظ المالية للمصارف وهذا ما يؤدي بها بالضرورة إلى التعثر، وعلى العكس فإن أتباع سياسة نقدية انكماشية تؤثر بصورة مباشرة على ربحية وسيولة المصارف، وبالتالي على درجة أمانها.

وبالتالي فإن أفضل ضمان للأمان المصرفي يكون بإتباع سياسة نقدية مستقرة مع مراعاة الأدوات المستخدمة في تطبيق هذه السياسة والتحول نحو الاعتماد بشكل أكبر على الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية وذلك لأن الأدوات المباشرة تقيد العمل المصرفي وقد تؤدي إلى الاستغناء عن الوساطة المالية والتحول نحو الإقراض غير الرسمي وتحويل المدخرات إلى خارج البلاد وزيادة العملة لدى الأفراد، كما تعيق المنافسة وتساهم في حماية المصارف التي لا تتمتع بالكفاءة عن طريق الحد من نمو المصارف التي تتمتع بالكفاءة مما يؤثر سلبا على النظام المصرفي.

-السياسة المالية:قد تساهم السياسة المالية في بعض الأحيان إلى التأثير على سلامة واستقرار النظام المصرفي ككل وعلى درجة الأمان المصرفي على المستوى الجزئي، من خلال التدخل الحكومي عبر سياستها في أعمال المصرف، إذ تعتمد إلى استخدام المصارف التي تملكها لتمويل مشاريع مشكوك في مرد وديتها وربحيتها، كما ينظر إليها على أنها الممول الرئيسي للخزينة العمومية من خلال إقراض القطاع العام بمعدلات كبيرة نتيجة الأداء السيء للشركات الممولة مما ينعكس على مستقبل المصرف، ويجعلها غير قادرة على الصمود لأي أزمة كانت ؛

3-التدفقات الرأسمالية القصيرة الأجل:تزيد هذه التدفقات من حجم الودائع لدى المصارف، والتي تعمل على زيادة الائتمان بغض النظر عن ملاءة المستفيدين منه، وهذا ما يؤدي إلى ارتفاع حجم خسائر المصارف الناتجة عن تراكم حجم القروض المتعثرة ؛

4-الإصلاحات الاقتصادية و المالية غير المناسبة :خاصة المبالغ فيها أحيانا تشكل ضغوط اعتيادية على النظام تكون سببا في تأثير على درجة الأمان المصرفي، فالتقليل من القيود المفروضة على الجهاز المصرفي ضمن سياسة التحرير المالي السريع كان من الأسباب الرئيسية وراء حدوث عدة مشاكل في المنظومات المصرفية خاصة في الدول السائرة في طريق النمو؛

5- الأسباب التشريعية: تتمثل في قصور القوانين التي تحكم أعمال المصارف من حيث عدم شمولها وتغطيتها لكثير من الثغرات التي تظهر في الأعمال المصرفية، والتي لا تساعد في اتخاذ الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب مثل عدم تناسب الإجراءات والتعليمات التي تتخذها السلطة النقدية مع حجم المخالفات التي ترتكبها بعض المصارف، وقصور التشريعات المصرفية فيما يتعلق بالمعالجة الفعالة لحالات التعثر وإيجاد حلول سريعة قبل تصفية المصرف؛

6- عوامل تنظيميه: فعدم وجود كل من رقابة وإشراف مصرفي فعال ونظام محاسبي ناجع وتبني نظام تأمين على الودائع، بالإضافة إلى ضعف الحوكمة المصرفية، كلها عوامل تؤثر سلبا على درجة الأمان المصرفي، بحيث تكتسي فعالية ونجاعة الأنظمة المحاسبية وأجهزة الرقابة أهمية كبيرة، خاصة فيما يتعلق بالإفصاح على الديون المتعثرة، بالإضافة إلى درجة التزام المصرف بالقوانين سواء منها المحلية أو التي لها علاقة بتوصيات دولية من الهيئات العالمية، ك لجنة بازل للرقابة المصرفية، إلى التقليل من المخاطر المصرفية بأنواعها التي تعتبر عاملا مهدد للأمان المصرفي إضافة إلى ذلك تهدف إلى التقليل من حدوث أزمات مالية؛

7- بنية السوق المصرفية: تحت المنافسة الشديدة المصارف على تحمل مخاطر مرتفعة غير ملائمة، خصوصا بتسعير غير مناسب مع المخاطر، حيث أكد هالمان وآخر (Hellman et al) أن إمكانية سلوك المخاطر المرتفعة يكون بكثرة في سوق شديدة المنافسة، فالمنافسة الشديدة بين المصارف والمبنية على أسس غير سليمة نتيجة التهافت على استقطاب نفس العملاء تؤدي بهم إلى المساهمة في تهريج منتظم مفاده وعي مفقود بين قرارات الاستثمار وقرارات الإقراض¹.

المطلب الثالث: آثار ومظاهر الأمان المصرفي.

يعتبر الأمان والاستقرار في بيئة عمل المصرف من أهم العوامل المساعدة على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فهو يمد النشاط الاقتصادي بالتمويل اللازم لاستمراره وتطويره، بالإضافة إلى ذلك فإنه يساعد السلطات النقدية على تحقيق أهدافها النهائية، كما أن هناك العديد من المظاهر والدلائل التي تدل على وجود الأمان المصرفي، والتي تتعلق بالاستقرار في القوائم المالية وإدارية واقتصادية وتسويقية وفنية

¹ أحمد غنيم، صناعة القرارات الائتمانية في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك، الدار الجامعية الإسكندرية، 1995، ص: 45.

أولاً: آثار الأمان المصرفي: تتمثل أهم الآثار الناتجة عن وجود الأمان المصرفي في ¹ :

1-زيادة الثقة بالمصارف: ويكون ذلك عن طريق تهاوت العملاء والمودعين على الإيداع والادخار في المصارف، وذلك من خلال اطمئنانهم على استرجاع ودائعهم، وبالتالي زيادة مصادر الأموال في المصارف التي تعتبر من الموارد المهمة لتعبئة القروض وتمويل الاستثمار، وهو ما ينجر عنه ارتفاع العوائد في المصارف؛

2-ارتفاع النمو الاقتصادي: يؤدي الأمان المصرفي إلى استقرار الجهاز المصرفي، مما يؤدي ذلك إلى زيادة الموارد المالية المتاحة للمصرف الناتج عن زيادة إيداع وادخار العملاء لمدخراتهم في المصرف مما ينجم عنه زياد في تمويل وإقراض المشاريع الاستثمارية، فينتج عن ذلك إجراء زيادة حجم الإنتاج وزيادة النمو الاقتصادي؛

3-استقرار وجذب التدفقات النقدية القصيرة و طويلة الأجل، وذلك نتيجة لتوفر مؤشرات الأمان واستقرار المصارف؛

4-تحسين علاقة الجهاز المصرفي المحلي مع المؤسسات الدولية خاصة في مجال التمويل: إن تحقيق الأمان المصرفي يؤدي بالضرورة إلى وجود نظام مصرفي مستقر قادراً على سداد التزاماته سواء المحلية أو الدولية؛

5-حسين أداء الشركات والمشاريع الممولة من قبل المصارف: بسبب قدرة المصارف على تقديم حجم التمويل اللازم، وخاصة في المراحل الصعبة

6-الأثر على السياسة النقدية والمالية: يساهم الأمان المصرفي في تحقيق أهداف السياسة النقدية وعلى رأسها استقرار الأسعار، فإذا أخذنا في الاعتبار أن الجهاز المصرفي يمثل حلقة مهمة في تحقيق انسجام السياسة النقدية فإن أي خلل في إحدى مؤسساتها سيؤثر سلباً على أهدافها، وأحسن مثال لو أراد البنك المركزي محاربة التضخم واستخدام سياسة السوق المفتوحة بدخول بائع للسندات في السوق المالي، فإن المصارف التي تتمتع بسيولة جيدة ستقوم بشراء هذه السندات، وهذا ما يساعدها في بلوغ هدفها النهائي والمتمثل في استقرار الأسعار، أما لو كان المصرف في حالة تعثر وقام البنك المركزي بمحاربة التضخم بنفس الآلية لا تكون هناك استجابة لان المصرف يعاني من أزمة سيولة، وكما يؤثر الأمان المصرفي على السياسة المالية من خلال ارتفاع حجم الإيرادات في شكل ضرائب على أرباح المصارف، وانخفاض حجم التكاليف الناجمة عن قيام السلطات المختصة في تسيير شؤون المؤسسات المصرفية؛

6-الأثر على القطاع الخارجي: يؤثر الأمان المصرفي على ميزان المدفوعات ممن خلال مساهمته في زيادة من عمليات تصدير المنتجات والخدمات وذلك لسهولة حصول المنشآت المصدر على التمويل والضمانات اللازمة

¹ لمزيد من التفاصيل راجع :

محمد إيفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص:83.

Asli demirgusc -Knut and Enrica detragiache, the Determinants of banking crises in developed countries, IMS staff paper, vol 45, n 01, Washington, 1998, P:103

لتسوية عماليات التصدير، كما يساهم أيضا في استقرار رؤوس الأموال داخليا مما يكسب الدولة للاحتياجات النقدية بالعملة الصعبة مما ينعكس بصورة إيجابية (فائض) على حساب رأس المال.

ثانيا: **مظاهر الأمان المصرفي:** يمكن تقسيم المظاهر الأمان المصرفي إلى مظاهر داخلية ومظاهر خارجية كما يلي:

1- المظاهر الداخلية: تتمثل المظاهر الداخلية للأمان المصرفي في النقاط التالية¹:

1-1 استقرار النسب المالية المستخرجة من تحليل المراكز المالية على فترات متتالية وعلى رأسها نسب السيولة والربحية وجودة الأصول؛

1-2 توازن في الهيكل المالي للمصرف وذلك نتيجة الاعتماد المصرفي على موارده دون الاعتماد على الاقتراض (انخفاض بند المستحق للمصارف)؛

1-3 ارتفاع الأرباح التشغيلية وتحسينها لفترات متتالية واحتمال استمراره لسنوات قادمة، نظر لقلّة حجم الخسائر التي تلحق بالمصرف من جراء سعيه للحصول على السيولة بتكاليف منخفضة لتسديد التزام المودعين وارتفاع حجم التوظيفات المصرف مما يؤدي ذلك إلى زيادة رأس مال المصرف؛

1-4 استقرار الإدارة داخليا في ظل الوضعية المالية المريحة للمصرف، وهذا نتيجة لتوفرهم على الخبرة الكافية وقلّة الصراعات بين المساهمين خاصة في ما يخص تغليب المصالح الخاصة للمساهمين المسيطرين على النسب الغالبة في ملكية رأس المال، وتوفرهم على معلومات كافية حول الوضعية المالية للمصرف؛

1-5 ارتفاع الروح المعنوية للعاملين وتمسكهم بالعمل المصرفي، خاصة في ظل الأرباح التي يحققها المصرف والتي تعود عليهم بإيجاب في تحسين رواتبهم؛

1-6 عمل إدارة المصرف - نظرا للانخفاض المستمر للتكاليف - على فتح فروع بعض الفروع إلى جانب توظيف اليد العاملة لها وشراء بعض المباني والمعدات والأدوات مما يوسع من النمو في السوق المصرفي

1-7 قدرة القائمين على المصرف في تقييم الوضع الراهن للمصرف وإلى أين يتجه²،

¹ لمزيد من التفاصيل راجع :

محمد وليد فريد حمدان، بناء نموذج لبناء للتنبؤ بالفشل المالي للشركات المساهمة العامة الأردنية العاملة في قطاع التأمين والبنوك أطروحة دكتوراه، فرع الفلسفة في المحاسبة، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا، جامعة عمان العربية للدراسات العليا عمان، ص ص: 18-20 بتصرف.

سها سليمان علي، دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي - دراسة مقارنة على المصارف العامة والخاصة في الساحل السوري، مرجع سبق ذكره، ص ص: 13، 14.

² حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مرجع سبق ذكره، ص ص: 244-245، بتصرف

- 2-المظاهر الخارجية: تتعلق هذه المظاهر بالبيئة الخارجية للمصرف والتي سنبرز أهمها فيما يلي¹:
- 1-2 قدرة المصرف على دفع الأموال المودعة لأصحابها في أي وقت وتحت أي ظرف، بالإضافة إلى قيام المصرف بتسديد الالتزامات إلى أصحابها دون مماطلة؛
- 2-2التزام المصرف بنشر القوائم المالية الإلزامية المحاسبية، ومدى درجة الإفصاح المحاسبي فيها، من خلال تطبيق معايير المحاسبية الدولية والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف للوصول إلى معلومات واضحة وملائمة، وذات موثوقية عالية، قابلة للمقارنة مع معلومات المصرف الأخرى؛
- 2-3زيادة الطلب على الخدمات ومنتجات المصرف، و ارتفاع حجم الإيداع فيه نظرا لثقة المتعاملين والمستثمرين من مقدرتهم على رد أموالهم الموظفة عنده، مما ينتج عنه تحسین الموقف التنافسي له في السوق المصرفي؛
- 2-4استقرار في حجم سحب الودائع من طرف المودعين، خاصة في ظل وجود المراكز المالية المريحة للمصرف؛
- 2-5ارتفاع المستمر والواضح في القيمة السوقية للأسهم المصرف المسجلة في بورصة الأوراق المالية ؛
- 2-6قدرة المصرف على المنافسة السعرية نظرا لزيادة حجم التوظيفات المختلفة المدرة للعوائد ؛
- 2-7التزام المصرف بتسديد مستحققاته الضريبية لمصلحة الضرائب.
- 2-8وجود انتظام في سداد الدائنين؛

المبحث الثالث: أساليب قياس الأمان المصرفي.

يعتمد قياس الأمان المصرفي كميًا على التحليل المالي باعتباره الأسلوب الأكثر استعمالًا وملائمة في مجال التنبؤ بدرجة أمان المصرف من خلال استخراج نسب مالية من ميزانية المصرف تساعد المحلل المالي على معرفة الوضعية المالية التي يمر بها المصرف، وبرغم من تطورات مؤشرات قياس الأمان المصرفي سواء من طرف هيئات دولية أو نماذج مفكرين، تبقى مؤشرات مستوحاة من التحليل المالي.

وفي هذا الإطار ومن أجل الإحاطة بمختلف أساليب قياس الأمان المصرفي فإننا سنقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، حيث سنتناول التحليل المالي ودوره في تنبؤ بدرجة الأمان المصرفي في المطلب الأول، نظام الإنذار المبكر لتنبؤ بدرجة الأمان المصرفي في المطلب الثاني، أما المطلب الثالث فخصصناه إلى أهم الأساليب الرائدة في قياس الأمان المصرفي.

¹ محمد إلفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص ص: 84-85.

المطلب الأول: التحليل المالي.

يعتبر التحليل المالي من أهم الأساليب المعتمد من طرف المصارف في تقييم أدائها، ومعرفة وضعيتها هل هي في حالة أمان أو تعثر، خاصة في ظل المخاطر المتنوعة التي تشهدها بسبب المنافسة، عن طريق النسب المالية التي يستخرجها المحلل المالي.

أولاً: مفهوم التحليل المالي:

يعرف التحليل المالي: بأنه عملية يتم من خلالها استكشاف، أو اشتقاق مجموعة من المؤشرات الكمية والنوعية حول نشاط المشروع الاقتصادي، تساهم في تحديد أهمية وخواص الأنشطة التشغيلية والمالية للمشروع وذلك من خلال معلومات تستخرج من القوائم مالية ومصادر أخرى وذلك لكي يتم استخدام هذه المؤشرات بعد ذلك في تقييم أداء المنشأة بقصد اتخاذ القرارات¹، أو بتعبير آخر هو علم له قواعد ومعايير وأسس يهتم بتجميع البيانات والمعلومات الخاصة بالقوائم المالية للشركة وإجراء التصنيف اللازم لها ثم إخضاعها للدراسة التفصيلية الدقيقة، وإيجاد الربط والعلاقة فيما بينها ثم تفسير النتائج التي تم التوصل إليها والبحث عن أسبابها، وذلك لاكتشاف نقاط الضعف والقوة في الخطط والسياسات المالية، بالإضافة إلى تقييم أنظمة الرقابة ووضع الحلول والتوصيات اللازمة لذلك في الوقت المناسب².

وبصفة عامة يهدف التحليل المالي إلى تحقيق جملة من النقاط الأساسية وتتمثل في³:

- التعرف على حقيقة الوضع المالي للمنظمة؛

- تحديد قدرة المنظمة على خدمة دينها وقدرتها على الاقتراض؛

- الحكم على مدى كفاءة الإدارة؛

- تقييم جدى للاستثمارات في المنظمة؛

- الاستفادة من المعلومات المتاحة لاتخاذ القرارات الخاصة بالرقابة والتقوم؛

- الرقابة المالية⁴

تحليل النتائج المستقبلية للمشروع؛

¹ محمد مطر، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني، الطبعة الأولى، دار وائل لنشر، 2003، ص:3.

² رشاد العصار وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، دار البركة لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان الأردن، 2001، ص: 151.

³ مزيد من التفاصيل راجع في ذلك :

فيصل محمود الشواربة، مبادئ الإدارة المالية- إطار نظري ومحتوى عملي التمويل -الاستثمار- التخطيط- التحليل المالي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص:247.

محمد عبد الخالق، الإدارة المالية والمصرفية، الطبعة الأولى، دار أسامة عمان، 2010، ص:2017.

حنفي عبد الغفار الإدارة المالية مدخل لاتخاذ القرارات، دار الجامعية، القاهرة، 2002، ص:53.

⁴ محمد سعيد عبد الهادي، الإدارة المالية-الاستثمار والتمويل، التحليل المالي، الأسواق المالية الدولية، دار الحامد لنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص:88.

ثانياً: أهمية التحليل المالي: تكمن أهمية التحليل المالي في¹:

- توفير المعلومات اللازمة لتقييم المصرف ومركزه المالي ومدى فعالية أنشطته وكفاءتها؛
- يساعد على تقييم أداء الإدارات المختلفة في المصرف، ومدى كفاءتها في إنتاج عائد ملائم من الأموال المتاحة لديها؛
- يمكن التحليل المالي من خلال نتائجه في التنبؤ باحتمالات تعرض المصرف إلى ظاهرة الفشل وما تقود إليه من إفلاس وتصفية؛
- يساعد في تحديد نقاط القوة في المصرف، ومن ثم يستطيع المصرف الاعتماد عليها في خططه المستقبلية؛ وتحديد نقاط الضعف للعمل على تفاديها، أي يساعد البنك في ترشيد قراراته؛
- يساعد التحليل المالي في تمكين إدارة المنشأة في رسم أهدافها وسياساتها التشغيلية، وبالتالي يضمن لها الدقة في إعداد الخطط السنوية لمزاولة النشاط الاقتصادي؛
- اكتشاف الفرص الاستثمارية الجديدة، وإعداد التنبؤات المالية للمؤسسة؛
- توفير المؤشرات المختلفة التي تساعد في رسم الأهداف المالية؛
- يقوم بحل المشاكل المالية الناتجة عن سوء الإدارة المالية؛
- وتظهر أهميته أيضاً من الجهات التي تستفيد منه²:

البنك المركزي: حيث يستخدم البنك المركزي التحليل المالي كأداة تمكنه من تحقيق أهدافه في مراقبة البنوك كتحقيق المصرف نسبة معينة من السيولة أو الاحتفاظ بنسبة من الودائع كالاحتياطي النقدي بالإضافة لكيفية توجيه الائتمان ومدى سلامة المراكز المالية للمصارف بشكل عام، وبناء على هذا التحليل تقوم أجهزة البنك المركزي كل حسب طبيعة مهامها وخاصة مديرية الرقابة على المصارف بتوجيه المصرف المعني إلى تعديل أدائه في هذا المجال ذلك بما يحفظ ويصون حقوق المودعين، المالكين ويحمي المصرف من الإجراءات الاستثنائية التي قد تبعده عن الأمان المصرفي؛

¹ لمعرفة التفاصيل راجع في ذلك:

حمزة محمود الزبيدي، التحليل المالي لأغراض تقييم الأداء التنبؤ بالفشل، دار الوراق، الطبعة الثانية، الأردن، 2011، ص: 23.

سليمان بن بوزيد، استخدام مخرجات تحليل القوائم المالية في قياس أداء البنوك التجارية والتنبؤ بالتعثر المصرفي، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعة مسيلة، 2016-2017، ص: 82.

² حسن سمير عشيح، ظافر الكبيسي، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض والتوسيع النقدي في البنوك، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2010، ص: 22-23.

إدارة المصرف: حيث يقدم التحليل المالي للمصرف معلومات عن مدى توظيفه لأمواله، بالإضافة إلى تبيان مواطن الضعف والقوة وإظهار مدى ربحية المجالات المختلفة لتوظيف الأموال مما يساعد إدارة المصرف على التخطيط في الاتجاه السليم مما يؤدي إلى خفض تكاليف أدائه؛

المودعين: يوفر التحليل المالي للمودعين معلومات تشعرهم بمدى الأمان الذي يحققه لأموال المودعة لديه، ومدى قدرته على رد الودائع في الوقت، بالإضافة إلى إقراضهم عند الحاجة ؛

حملة الأسهم: حيث يهتم حملة الأسهم بمدى الكفاءة التي تدار بها أموالهم مما يحقق لهم أكبر عائد ولأنهم الفئة التي تتحمل أكبر قدر من المخاطر لذلك نجدهم يهتمون بسلامة المركز المالي للمصرف وكل المعلومات التي يحتاجون إليها والتي تساعدهم في اتخاذ قراراتهم التي يحصلون عليها عن طريق التحليل المالي للمصرف.

ثالثا: مقومات التحليل المالي: يستند التحليل المالي إلى مجموعة من المقومات والمبادئ التي يعتمد عليها لتحقيق أهدافه ولعل أبرز هذه المقومات هي¹:

- التحديد الواضح لأهداف التحليل المالي مسترشدين بالغرض الذي نقوم بالتحليل من اجله كالأستثمار أو الاقتراض أو ما شبه ذلك؛

وهناك من حدد مقومات التحليل المالي في :

- أن تتمتع مصادر المعلومات التي يستقي منها المحلل المالي معلوماته بقدر معقول من المصدقية أو الموثوقية، وان تتسم المعلومات المستخدمة في التحليل المالي بقدر متوازن من الموضوعية من جهة والملائمة من جهة أخرى؛

- أن يسلك المحلل المالي في عملية التحليل منهجا علميا يتناسب مع أهداف عملية التحليل كما يستخدم أساليب وأدوات تجمع هي الأخرى وبقدر متوازن بين سمتي الموضوعية والملائمة للأهداف التي يسعى إليها ؛

- أن يتمتع المحلل المالي بالمعرفة والدراية الكاملة بالبيئة الداخلية والخارجية المحيطة بالمؤسسة بالإضافة إلى ذلك لا بد أن يكون مؤهلا من الناحية العلمية والعملية، وقادرا على تفسير النتائج التي يتوصل إليها.

¹ لمزيد من المعلومات راجع في ذلك :

محمد مطر، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني الأساليب والأدوات والاستخدامات العملية، دار وائل لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، عمان، 2003؛ ص: 04.

سليمان بن بوزيد، استخدام مخرجات تحليل القوائم المالية في قياس أداء البنوك التجارية والتنبؤ بالتعثر المصرفي، مرجع سابق، ص: 86.

رابعا: أساليب التحليل المالي: تتمثل أساليب التحليل في:

1- التحليل العمودي (الرأسي): يعني تحليل كل قائمة مالية على حدة تحليلا رأسيا، وذلك بتحديد نسبة كل عنصر من عناصر القائمة المالية إلى إجمال القائمة نفسها، أو إلى إجمالي مجموعة داخل القائمة أو تحديد نسبة كل مجموعة داخل القائمة إلى مجموع القائمة نفسها، أو النسبة إلى عنصر معين متحكم في القائمة¹، وعليه فإن التحليل الرأسي يبين الأهمية النسبية لكل بند من بنود الميزانية أو قائمة الدخل والمجموعة التي ينتمي إليها².

2- التحليل الأفقي: يسمى بالتحليل الاتجاه **TREND ANALYSIS**، يتم من خلال دراسة اتجاه كل بند من بنود القوائم المالية، وملاحظة مقدار الزيادة أو النقص مع مرور الزمن، وهذا التحليل يبين التغيرات التي تمت خلال الزمن بعكس التحليل الرأسي الذي يتصف بالجمود والذي يقتصر على فترة زمنية واحدة³.

3- تحليل الاتجاهات: يعتبر تحليل الاتجاهات شكلا من أشكال التحليل الأفقي والذي يغطي فترات متعددة (أكثر من سنتين)، ويتم من خلاله رصد التاريخ المالي للمؤسسة حيث يمكن هذا النوع من التحليل للمحلل المالي وبنظر للاتجاهات الحكم على ارتفاع النسب واستقرارها أو انخفاضها مما يساعده بالخروج باستنتاجات ومؤشرة مهمة عن واقع حال المؤسسة وعن اتجاهاتها المستقبلية، وقد يلجأ المحلل في هذا المجال إلى حصر تحليل الاتجاهات على البنود الرئيسية في القوائم المالية للسهولة والبساطة في فهم هذا الشكل من التحليل سواء كان ذلك من قبل المحلل نفسه أو من قبل القارئ، وهذا ما يساعد في انتشار هذا النوع من التحليل، كما تقوم المؤسسات في الكثير من الأحيان بنشر هذه البيانات والسلاسل في تقاريرها السنوية قصد تسهيل عملية تقييم درجة الأمان بالنسبة للسنوات السابقة⁴.

4- تحليل النسب المالية: لا يقتصر التحليل المالي على التحليل الأفقي والعمودي فقط لكل من قائمتي المركز المالي أو الميزانية الدخل، إذ أن هناك علاقة شديدة الدلالة بين بنود القوائم المالية، ويتم تحويل هذه العلاقات إلى معايير ذات دلالة يعبر عنها بنسبة مالية تتضمن بسطا ومقاما، إذن أساس هذا الأسلوب هو إيجاد العلاقة بين عناصر أو بنود القائمة المالية شريطة أن تكون هذه العلاقة ذات مدلول، مثل العلاقة بين الأصول المتداولة والخصوم المتداولة وغيرها⁵.

¹ بهية مصباح، على عبد الله أحمد شهين، العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين، مرجع سبق ذكره، ص: 28.

² فيصل جميل السعيدة، وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص: 133.

³ رباح فهمي كوكش، دور التحليل المالي في التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية، جامعة دمشق، 2012، ص: 25.

⁴ سليمان بن بوزيد، استخدام مخرجات تحليل القوائم المالية في قياس أداء البنوك التجارية والتنبؤ بالتعثر المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص: 105.

⁵ مرجع نفسه، ص: 105.

كما أن التحليل باستخدام النسب المالية عند استعماله لتحليل القوائم المصرف يزود المحلل بمعلومات تمكنه من التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي من خلال معرفة نسبة السيولة، مدى ملائمة رأس المال، والكفاءة في توظيف الموارد المتاحة ورجحية المصرف، واستمرارية علي المدى الطويل في مزاوله نشاطه .

خامسا: التحليل المالي عن طريق النسب المالية في التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي:

تعتبر المؤشرات المالية من أهم المؤشرات المتعارف عليها من طرف الباحثين في قياس درجة الأمان المصرفي وتتمثل في ¹:

1-معدل قدرة البنك على رد الودائع من حقوق الملكية: يقيس هذا المعدل قدرة البنك على رد الودائع من خلال رأس المال، ويمكن التعبير عنه بالعلاقة التالية: حقوق الملكية/إجمالي الودائع؛

2-حقوق الملكية/إجمالي الأصول الخطرة²: تعبر الأصول الخطرة عن تلك الموجودات التي قد يتعرض المصرف من جراء بيعها إلى بعض الخسائر، وتقيس هذه النسبة مدى الحماية التي يوفرها رأس المال الممتلك لمواجهة الخسائر التي يتعرض لها المصرف من الموجودات الخطيرة، وذلك لكون أن حقوق الملكية تمثل الحارس الأخير ضد المخاطر المصرفية، وعلى هذا فإن رأس المال الملائم للمصرف يتوقف على:

- حجم الأصول المعرضة للمخاطر؛

- درجة المخاطر لكل أصل من الأصول.

3-معدل توزيع مخاطر القروض: ويتم تركيب هذه النسبة قروض بدون ضمان عيني على حق الملكية وهي تقيس قدرة البنك على تغطية الخسائر الناتجة عن قيامه بمنح قروض عالية المخاطرة من الأموال المملوكة له، فكلما انخفضت هذه النسبة تدل على أن المصرف في حالة أمان؛

4-هامش الأمان في مقابلة مخاطر الاستثمار: تعبر هذه النسبة عن مدى قدرة المصرف على تحمل الخسائر الناتجة من هبوط قيمة استثماراته من الأموال المملوكة، فان كانت هذه النسبة ضعيفة فان البنك سيعتمد على الودائع في تحمل الخسائر ولهذا سميت هامش الأمان في مقابلة مخاطر الاستثمار وتحسب وفق العلاقة التالية ³:

$$\text{هامش الأمان في مقابلة مخاطر الاستثمار} = \frac{\text{حقوق الملكية (الأموال الخاصة)}}{\text{مجموع الاستثمارات في الأوراق المالية}} \times 100\%$$

5-نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول: وتعتبر هذه النسبة عن الأمان المصرفي، وفقا لهذه النسبة يتبن معرفة مدى ملاءة رأس إجمالي الأصول، أي أنها تبين مدى محافظة المصرف التجاري على مركزه المالي بصورة

¹ سيد الهواري، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، مصر، 1980، ص: 201.

² إجمالي الأصول الخطرة = إجمال الأصول - (الأصول النقدية + شبه النقدية + مجموع القروض الدوائر الحكومية + أو شبه الرسمية بضمانة الحكومة)

³ خالص صالح، تقييم كفاءة الأداء في القطاع المصرفي، من منشورات ملتقى المنظومة المصرفية والتحويلات الاقتصادية -الواقع والتحديات، ص393، على

الموقع: <https://www.kantakji.com/media/1636/546.pdf>

جيدة، وتدل بذلك على أن وظيفة رأس المال لا تقتصر على شراء المباني واقتناء الآلات والمعدات الضرورية لعمل المصرف، بل تتعدى ذلك إلى مواجهة خسائره غير المتوقعة، والسحب غير متوقع للودائع¹، وتقاس وفقا للمعادلة التالية²:

$$\text{نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول} = \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{إجمالي الأصول}} \times 100\%$$

6- نسب النقدية إلى إجمالي الموجودات: ويعبر عنها بالعلاقة التالية: (إجمالي النقدية/إجمالي الموجودات) $\times 100$: وتقيس هذه النسبة نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول في المصرف، وزيادة هذه النسبة في الحدود المطلوبة تعبر عن أن المصرف في حالة أمان، أما نقص هذه النسبة عن معدلاتها النمطية يعني ذلك مواجهة المصرف لأخطار عدة مثل خطر السحب وخطر التمويل، مما يجعله في وضعية غير آمنة . كما تعتبر قياس المخاطر المصرفية عن طريق التحليل المالي بواسطة النسب المالية من أهم النسب التي يمكن الاعتماد عليها في الحكم عن وضعية المصرف هل هي في أمان أو تعثر، فإذا كان المصرف من خلال حساب مؤشرات المخاطر المصرفية أنه يعاني منها بشدة، فهنا يمكن القول بأن المصرف ليس في حالة أمان، والعكس صحيح، ومن بين هذه المؤشرات هي:

أ- قياس مخاطر رأس المال: توجد عدة مؤشرات كمية لقياس مدى كفاية رأس المال المصرف، وتجتمع كلها على أن يكون البسط يتكون من رأس المال المساند والأساسي، أما المقام فهو إما عنصر من عناصر الأصول أو الخصوم وتحسب وفقا للمؤشر التالية :

رأس المال الأولي والمساند / الموجودات الخطيرة: تظهر هذه النسبة الحد الذي يمكن أن تصل إليها قيمة الموجودات انخفاضاً قبل أن يلحق الضرر بالمدعين، وهذه النسبة محدد من قبل لجنة بازل بأكبر أو يساوي 8%، فإذا كانت المصارف تحافظ على تحقيق هذه النسبة أو أكبر منها، يمكن القول بأن المصارف تتمتع بدرجة عالية من الأمان والعكس الصحيح³.

¹ ماهر عياش الأمين، محمد عبد الغاني بجلول، وعبد الرحمان عمر حارس، محددات كفاية رأس المال وأثرها على درة الأمان المصرفي -دراسة تطبيقية على المصارف الخاصة السورية، مرجع سبق ذكره، ص:175.

² مرتضي عبد الحافظ مال الله لأسدي، قياس أثر (مخاطر السيولة، الائتمان ن ملاءة رأس المال) في درجة الأمان المصرفي، مذكرو ماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة كوفة، العراق، 2017، ص:70.

³ هبة مصباح، على عبد الله أحمد شهين، العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين، مرجع سبق ذكره، ص: 43.

ب- قياس مخاطر السيولة: هناك عدة مؤشرات لقياس مخاطر السيولة نذكر منها:

- النقد والأرصدة المملوكة لدى المصارف/على إجمالي الموجودات¹: يعد هذا المؤشر من أهم المؤشرات المستخدم في قياس مخاطر السيولة في المصارف، فإن ارتفاع هذا المؤشر يدل على أن المصرف لديه سيولة كافية لمواجهة استحقاقاته اليومية،

- الموجودات السائلة والشبه سائلة/مجموع الودائع: فارتفاع هذه النسبة تدل على قدرة المصرف على مواجهة السحب من الودائع من خلال ما يتوفر لديه من موجودات سائلة أو شبه سائلة (قابلة للتحويل إلى نقدية دون خسائر)²، فإن ارتفاع هذا المؤشر يدل على أن المصرف لديه سيولة كافية لمواجهة استحقاقاته اليومية، وبالتالي فإنه لا يعاني من مخاطر السيولة؛

- نسبة القروض إلى إجمالي الودائع: إن هذا المؤشر يستند إلى مفهوم حساسية المصرف للودائع فهو يقيس لنا سيولة هذا المصرف بافتراض أنه ليس بإمكانه الإقراض من المصارف، عندما يحتاج للسيولة، وعلى الرغم من أن هذا المؤشر يتسم تطبيقه بالصرامة والحدية إلا أنه يمكن المصرف من مقابلة التزاماته من خلال بنود التمويل لديه، فانخفاض هذا المؤشر عن 100% يعني ازدياد حساسيته لسحوبات الودائع، وارتفاعه يدل على ازدياد قدرة المصرف على امتصاص صدمات السيولة؛

- نسبة القروض/ إجمالي الأصول: بموجب هذه النسبة نحصل على النسبة المئوية لأصول المصرف التجاري المربوط بالقروض، حيث أن ارتفاع هذه النسبة يعني انخفاض السيولة لدى المصرف مما يعني ارتفاع مخاطر السيولة؛

- مجموع الخصوم المرجحة/إجمالي الأصول المرجحة: فإذا كانت هذه النسبة أكبر من الواحد يعني أن المصرف لا يقوم بعملية تحويل إستحقاقية، حيث أن استحقاقية الموارد تكون أكبر من استحقاقية الاستخدامات وبالتالي ليس هناك مخاطر السيولة، وكلما قلت هذه النسبة فهذا يعني أن المصرف يقوم بمنح استخدامات طويلة الأجل من خلال موارد قصيرة الأجل، بمعنى هناك مخاطر السيولة كبيرة³؛

- الأصول السائلة/الودائع الطويلة والقصيرة الأجل: فإن هذا المؤشر يقيس لنا نسبة الودائع و التزامات المصرف قصيرة وطويلة الأجل تجاه زبائنه والتي يجب أن تسدد من أموال المصرف الخاصة في حالة السحوبات

¹ سرين سميح أبو رحمة، السيولة وأثرها في العائد والمخاطرة، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، مرجع سبق ذكره، ص:50.

² علي عبد الله شهين، بهية مصباح صباح، أثر إدارة المخاطر على درجة الأمان المصرفي الفلسطيني، مجلة جامعة الأقصى، المجلد الخامس عشر، العدد الأول، 2011، ص: 11.

³ خميسي قايد، أمينة بن خزنجي، قياس وتحليل مخاطر السيولة في البنوك التجارية حالة بنك المؤسسات العربية، مجلة الابتكار والتسويق، بلعباس، المجلد الثالث، العدد الثالث، الصادرة عن جامعة الجليلي اليابس، 2016، ص:82.

المفاجئة، وان ارتفاع هذه النسبة يعني أن وضع السيولة في المصرف أفضل، وهذا ما يجعل المصرف في حالة أمان¹.

ج- قياس مخاطر الائتمانية: هناك عدة مؤشرات كمية تمكننا من الاعتماد عليها في معرفة ما إذا كان المصرف يعني من هذه المخاطر وتمثل في:

- إجمالي القروض - الديون المشكوك في تحصيلها/ إجمالي الأصول: حيث تعبر هذه النسبة على قدرة المصرف على توظيف الأموال المتاحة²، حيث هناك علاقة عكسية بين الأمان المصرفي ومخاطب الائتمان أو بعبارة أخرى كلما انخفضت قدرة المصرف على توظيف أمواله المتاحة الموجودات في عملية الإقراض كلما انخفض معدل العائد على حقوق الملكية للأصول المرجحة بالمخاطر (الأمان المصرفي) والعكس صحيح³.

- التسهيلات الائتمانية/ إجمالي الموجودات: يعد هذا المؤشر من المعايير المستخدمة في قياس المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية ويشير ارتفاع هذا المؤشر إلى ارتفاع المخاطر الائتمانية للمصرف على اعتبار أن ذلك يعكس زيادة القروض التي على المصرف مواجهتها في حالة عدم سدادها من قبل المقترضين في مواعيدها المحددة⁴؛

د- قياس مخاطر سعر الفائدة: يقاس هذا النوع من المخاطر بالنسب المالية التالية:⁵

- الأصول الحساسة تجاه سعر الفائدة*/الخصوم الحساسة تجاه سعر الفائدة** : فتظهر مخاطر سعر الفائدة في هذه النسبة وفقا لحالتين، الحالة الأولى وهي انه إذا كانت النسبة المشار إليها أقل من الواحد الصحيح وارتفاع سعر الفائدة خلال مدة معينة فإن تكاليف الفوائد المدفوعة ستزداد بدرجة أكبر من زيادة إيرادات الفوائد المقبوضة مما يشير إلى انخفاض صافي الفوائد، وبالتالي ارتفاع سعر الفائدة، أما الحالة الثانية فتكون فيها النسبة أكبر من الواحد وهناك انخفاض في سعر الفائدة خلال مدة معينة فإن إيرادات الفوائد المقبوضة ستتناقص

¹ مرتضى عبد الحافظ مال الله الأسدي، قياس أثر السيولة والائتمان ملاءة رأس المال) في درجة الأمان المصرفي -دراسة عينة على المصارف الخاصة المدرجة في السوق العراق للأوراق المالية (200-2010)، مرجع سابق، ص: 37.

² قدي عبد الحميد، بلقصور رقية، تأثير المخاطر على كفاية رأس المال البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية العاملة في الجزائر دراسة قياسية باستخدام نماذج بانل خلال الفترة 2009-2015، مجلة الدراسات المالية والمحاسبة الإدارية، المجلد الرابع، العدد الثاني، جامعة أم بواقي، 2017، ص: 8.

³ بهية مصباح، على عبد الله أحمد شهين، العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين، مرجع سابق، ص: 40.

⁴ سرين سميح أبو رحمة، السيولة وأثرها في العائد والمخاطرة، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، مرجع سبق ذكره، ص: 51.

⁵ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

عبد الغفار حنفي، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1993، ص: 305.

طارق عبد العال حمادة، إدارة المخاطر(أفراد، إدارات، شركات)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص: 239.

* تتمثل الموجودات الحساسة في كل من الاستثمارات في الأوراق المالية قصيرة الأجل، والقروض والسلفيات والأوراق المالية المخضومة قصيرة الأجل.

** تمثل مطلوبات في الودائع قصيرة الأجل (معاداة الودائع بإحطار) والقروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المصرف من البك المركزي أو من المصارف الأخرى.

الفصل الأول: الأمان المصرفي في ظل مخاطرة البيئة المصرفية المعاصرة

بدرجة أكبر من انخفاض تكاليف الفوائد المدفوعة، مما يؤدي إلى انخفاض صافي الفوائد للمصرف ومن ثم ارتفاع مخاطر سعر الفائدة؛

- فجوة حساسية الفائدة* /إجمالي الأصول: تدعى بالفجوة النسبية لحساسية سعر الفائدة، وينطبق عليها نفس التحليل السابق.

- الفوائد الدائنة /الفوائد المدينة: يؤدي ارتفاع الفوائد الدائنة مقابل انخفاض الفوائد المدينة إلى ارتفاع هذه النسبة مما يشير انخفاض مخاطر سعر الفائدة.

و-قياس المخاطر التشغيلية : بحكم أن القياس لهذا النوع يرتبط بالتجربة فان مدار المصارف يستخدمون عادة مجموعة من النسب المالية تدور حول قياس كفاءة المصارف في التحكم بنفقاتها وأيضاً قدرتها على توليد دخول خارج الفوائد المصرفية، وتتلخص هذه النسب في¹:

-العبء المصرفي: هو الفرق الجوهرى بين المصارف غير الناتجة من الفوائد والدخل غير الناتج من الفوائد وتعبر عن المصاريف من غير الفائدة عن المصاريف الناجمة عن دخول المصرف في أعمال ليس لها علاقة بالفائدة، وكلما انخفض العبء المصرفي دل ذلك على انخفاض المخاطر التشغيلية والعكس صحيح؛
-نسب إنتاجية: تتكون من عدة نسب :

-إجمالي الأصول لكل موظف: تحسب بقسمة متوسط الأصول على عدد الموظفين بدوام كامل، وتعكس كفاءة الأصول وارتفاعها يعني انخفاض مخاطر التشغيلية ؛

متوسط مصارف دائرة الموظفين: تقاس بقسمة مصاريف الموظفين على عدد الموظفين بدوام كامل، وتقاس هذه النسبة متوسط تكلفة الموظف عندما يتم تحديد الرواتب والفوائد، ارتفاعها يعني ازدياد مخاطر التشغيلية والعكس صحيح؛

-القروض لكل موظف: تقاس بقسمة متوسط القروض على عدد الموظفين بدوام كامل، وارتفاعها يدل على إنتاجية أفضل وانخفاض مخاطر التشغيل والعكس صحيح؛

-صافي الدخل لكل موظف: يتم حسابها بقسمة صافي الدخل على عدد الموظفين بدوام كامل، تشير إلى ربحية القوى العاملة في المصرف.

¹ محمد إليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية، مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص:109.

سادسا: محددات استخدام المؤشرات المالية في التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي

إن اعتماد المحلل المالي على النسب المالية يشوبه بعض التحفظات، ولهذا كان لابد من التنويه إلى بعض حدود استخدام النسب المالية في عملية التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي¹:

- لا تعكس القوائم المالية جميع العوامل التي تؤثر على المركز المالي للمنظمة والتي لا يمكن تحديدها بمبالغ نقدية، مثل استخدام التكنولوجيا التي تساهم في زيادة الإنتاج وتخفيض التكاليف ومن ثم زيادة الأرباح؛

- إن النسب المالية لا تأخذ في الاعتبار حالات التضخم والانكماش، وتغير قيمة وحدة النقد عبر الزمن؛

- إن قياس السيولة في المصرف يجب أن لا يتم على أساس قياس نسبة عدد من البنود في الأصول إلى عدد آخر من البنود في الخصوم في تاريخ الميزانية فقط، بل يتعين الأخذ بعين الاعتبار موقف السيولة في المصرف؛

- لا توضح الميزانية بعض العمليات الهامة التي تتم أو تبدأ خلال السنة وتنتهي قبل إعداد الميزانية أو بعدها، كما أن هناك عوامل عديدة لها تأثير مباشر على الحالة المالية للمصرف لا يمكن بيانها في قائمة المركز المالي مثل كفاءة الإدارة أو أحوال السوق الدولية للنقد أو الظروف المنافسة في السوق المحلية وتأثيرها على قرارات المتعاملين من المودعين والمقترضين، ومن هنا ذهب البعض إلى القول بان الميزانية لا تعبر عن الوضعية المالية، وإنما تعبر عن المركز المالي في تاريخ معين ثم بعدها يتغير حتما المركز المالي جزئيا أو كليا وبالتالي فإن قياس درجة الأمان المصرفي عن طريق النسب المالية غير كافي.

المطلب الثاني: نظم الإنذار المبكر.

تدخل نماذج الإنذار المبكر ضمن النماذج الرياضية المستخدمة في التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي على مستوى المؤسسات المصرفية، وهي عبارة عن نماذج إحصائية -تهدف إلى رصد السلوك الماضي للتغيرات ثم التنبؤ بسلوكها مستقبلا- تستعمل للتنبؤ بحدوث الأزمات المصرفية على المستوى الكلي، أي لقياس مدى سلامة الأداء المصرفي، واكتشاف الخلل المالي في أدها قبل وقت مبكر حتى لا تتعقد المشاكل المالية لها وتؤدي إلى انهيارها.

أولا: تعريف نظم الإنذار المبكر : بأنه عبارة عن تصميم أدوات وأساليب تعطي إشارات باحتمال حدوث خلل ما ويمكن من خلالها التعرف أبعاد الموقف قبل تدهوره وتحوله إلى أزمة تمثل مصدر للخطر، أي بعبارة أخرى بأنه تلك الأداة القادرة على توقع حدوث الأزمات من خلال تقييم ملف المخاطر الاقتصادية والاجتماعية².

¹ سعاد عون الله، استراتيجيات إدارة التعثر المصرفي، مرجع سابق ذكره، ص: 89.

² العيد صوفان، الطيب بولحية، فعالية نظام الإنذار المبكر في التنبؤ بالأزمات المالية -الأزمة العالمية 2007 نموذجاً، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 32، جامعة زيان عاشور الحلقة، 2018، ص: 240.

وعليه يمكن تعريف نظم الإنذار المبكر بأنه مجموعة عمليات، إجراءات، نماذج، مؤشرات، تقوم بتجميع المعلومات والمعطيات من اجل تحديد المؤسسات المالية المعرضة للخطر، التعرف على هذه المخاطر، والتعرف على أثارها و باقي المؤسسات والنظم المالي ككل¹.

ولضمان نجاح هذه النظم في التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي فإنه ينصح ب²:

- توفير نظام اتصالات جيد لجمع المعلومات وإتاحتها في الوقت المناسب ؛
- استخدام الأساليب الإحصائية والرياضية التي يمكن من خلال التنبؤ؛
- استخلاص الدروس من الأزمات السابقة ؛

ثانيا: آليات عمل نظام الإنذار المبكر: يمكن إتباع الخطوات التالية في تصميم الإنذار المبكر كالتالي³:

1-الخطوة الأولى: وتتمثل في اختيار المؤشرات القيادية التي من خلالها يمكن أن تعكس حالة المخاطرة وتمثيلها بشكل مناسب، وتعتمد عمليات اختيار المؤشرات القيادية على النظرية الاقتصادية والتجارب العملية السابقة للأزمات، وتصنيف هذه المؤشرات إلى المؤشرات هيكلية ومؤشرات مسرعة ومؤشرات مثير؛

2-الخطوة الثانية: تتمثل في جمع البيانات حول المتغيرات لبناء المؤشرات المستخدمة في تقييم المخاطرة، وعملية جمع البيانات ذات أهمية في تحديد قدرة النظام على التنبؤ بشكل مقبول؛

3-الخطوة الثالثة: تتضمن عملية التقييم الإحصائي والتنبؤ للخروج بتقديرات رقمية، تتم مناقشتها من قبل أصحاب الخبرة وذوي الكفاءة لتحديد مدى واقعية تلك النتائج وترابطها

ثالثا: أهمية نظام الإنذار المبكر: يساعد نظام الإنذار المبكر عموما على⁴:

- التقييم المستمر لنظم المصارف في شكل إطار رسمي للتقييم سواء عند الفحص أو بين فترات الفحص ؛
- التعرف على المؤسسات أو المواقع داخل المؤسسات التي تكون فيها مشاكل أو يحتمل وقوعها في مشاكل؛

- المساعدة في تحديد أولويات الفحص والتخصيص الأمثل للموارد الإشرافية والتخطيط المسبق للفحص؛
- توجيه الاهتمام والتوقيت السليم من قبل المشرفين على المصارف؛

لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك :

¹ مطاي عبد القادر، حريري عبد الغني، بقلة براهيم، فعالية نظام الإنذار المبكر في الوقاية من الأزمات المالية، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 2، العدد 4، جامعة المسيلة، 2017ص:33.

² سعاد عون الله، إستراتيجيات إدارة التعثر المصرفي، مرجع سابق، ص: 85.

³ أحمد غريبي، العيد صوفان، مؤشرات نظام الإنذار المبكر للامتياز المصرفية، مجلة الإدارة للبحوث والدراسات، المجلد الخامس، العدد الثاني، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة، 2016، ص: 68.

⁴ عبد النبي إسماعيل الطواخي، التنبؤ -المبكر- بالأزمات المالية باستخدام المؤشرات المالية القائمة، على الرابط الإلكتروني:

- وتنحصر أهمية التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي، في الفوائد التي يحققها للجهات المختلفة ذات العلاقة بالمصرف والمتمثلة في :
- الإدارة: يعطي التنبؤ المبكر بالأمان للإدارة بالمحافظة على السياسات والقرارات والبرامج التي تتبعها في نشاطها ؛
- الجهات الحكومية: يساعد التنبؤ المبكر بالأمان المصرفي للجهات الرسمية (المصارف المركزية) من التأكد من سلامة الوضع المالي واستقراره وبالتالي سرعة التدخل لتصحيح الأوضاع التي من شأنها أن تؤثر على سلامة المصارف، وضمان مصالح الجهات المختلفة تجنباً لضياع حقوقهم المترتبة على المصرف؛
- المستثمرين: يعمل التنبؤ المبكر على مساعدة المساهمين في المصرف أو المهتمين به بتقييم أوضاعه والاطمئنان على سلامته استثماراتهم وأيضاً التمييز بين الاستثمارات المرغوب فيها والتي يجب التخلص منها؛
- المقرضون، والمودعون وشركات التأمين: تكمن أهمية التنبؤ المبكر بدرجة الأمان المصرفي لهاته الجهات في معرفة الآثار الإيجابية للأمان المصرفي والمتمثلة في سلامة المركز المالي لهذه المصارف وإستمراريتها في مزاولة نشاطها التي أنشأت عليه وبالتالي معرفة استرجاع الودائع والقروض وفوائدها من عدمه، وأيضاً إمكانية التأمين على أنشطته ومدى إستمراريته في النشاط.

رابعا:هدف نظام الإنذار المبكر: يهدف هذا النظام إلى تقييم وضع الجهاز المصرفي، ومراقبة أدائه، والكشف المبكر عن أية مشاكل وصعوبات قد يتعرض لها لتمكين السلطات المعنية من اتخاذ الإجراءات الوقائية الملائمة في الوقت المناسب، ويسعى هذا النظام لمعرفة ما إذا كان المصرف في حالة أمان أي يتمتع بمركز مالي قوي، أو يواجه مشكلة التعثر المصرفي¹.

خامسا: نماذج أنظمة الإنذار المبكر :

1-أنظمة تصنيف الرقابة: كانت بالماضي تعتمد على الرقابة المباشرة للمصارف، أما الآن أصبحت تمتد لتشمل الرقابة والفحص الخارجي، وتحليل البيانات والمؤشرات التي يمكن من خلالها اكتشاف الثغرات ونقاط الضعف ومعالجتها، ومن أهم النماذج الإحصائية للسلطات الرقابية التي تستخدم في التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي :

-نماذج الخسائر المتوقعة: هي نماذج تحاول التنبؤ بملاءة المصرف عن طريق تقدير الخسائر المستقبلية المحتملة، وأحسن مثال عليها النموذج المعمول به ابتداء من سنة 1997 من قبل هيئة الرقابة على المصارف في فرنسا، أطلق عليه النموذج الداعم للتحليل المصرفي، وبرغم من كونه نموذجاً إحصائياً كمياً إلا أنه يستخدم التقييم

¹ دعاء محمد زايد، التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني- دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة، رسالة الماجستير في المحاسبة والتمويل كلية العلوم التجارية، جامعة الإسلامية غزة، 2006، ص: 62.

النوعي، ويستند الجانب الكمي لهذا النموذج أساساً على المخاطر الائتمان الذي تحتوي منهجيته على تعديل كافة التسهيلات الممنوحة للمنشآت والأفراد بحجم الخسائر المستقبلية، حيث تحدد الخسائر المستقبلية اعتماداً على احتمالية التعثر لكل قرض محسوب، ثم تأتي بعد هذه العملية جمع الخسائر المحتملة لكل قرض للوصول إلى إجمالي الخسائر المحتملة على مستوى المحفظة الائتمانية للمصرف على مدى السنوات الثلاث القادمة، ليعدل إجمالي الخسائر المحتملة بالمخصصات المقطوعة من قبل المصرف، ثم يطرح الرقم المتبقي من رأس المال التنظيمي للمصرف من أجل احتساب نسبة كفاية رأس المال بناءً على رأس المال التنظيمي الجديد، فإذا بقيت هذه النسبة أعلى من الحد المطلوب والبالغ 8% يتوقع أن يبقى المصرف ذو ملاءة جيدة، أي في وضعية أمان خلال السنوات القادمة، والعكس صحيح، وإثر الانتهاء من الجانب الكمي تضمن المتغيرات النوعية المتعلقة بتركيبة ملكية المصرف، قدرة ورغبة المساهمين في دعم المصرف، ونوعية إدارته ومدى كفاية وفاعلية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية ويمكن الاستفادة من نتائج التفتيش الميداني لتقييم هذه المتغيرات النوعية، ودمج التحليل الكمي والنوعي يصنف المصرف ضمن واحد من هذه الفئات¹:

- مصرف يتمتع بدرجة أمان عالية: إذا كانت نسبة كفاية رأس المال المتوقعة تزيد عن 8% مع وجود دعم قوي لرأس المال من المساهمين؛

- مصرف يتمتع بدرجة أمان متوسطة: إذا كانت نسبة كفاية رأس المال المتوقعة تقل عن 8% مع وجود دعم قوي لرأس المال من المساهمين؛

- مصرف يتمتع بدرجة أمان ضعيفة: إذا كانت نسبة كفاية رأس المال المتوقعة تقل عن 8% دون وجود دعم قوي لرأس المال من المساهمين.

- نماذج تقدير المصرف: تكون لهذه النماذج ذات دقة عالية في التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي، لأنها تعتمد على المؤشرات المالية، وتستعمل هذه النماذج في الولايات المتحدة الأمريكية من قبل وجهتين رقيبيتين (الاحتياطي الفدرالي الأمريكي ومؤسسة ضمان الودائع الأمريكية)، انطلاقاً من البيانات ربع سنوية التي ترد إليه، وفي حالة حصول المصرف على تصنيف يختلف كثيراً على التصنيف حسب نظام **camels** يخضع المصرف لرقابة أكبر.

2- أنظمة تحليل النسب المالية: إن الوضع المالي للمصارف يتحدد ويتأثر بمجموعة من المتغيرات المالية التي تشمل ملاءة وكفاءة رأس مال المصرف وجوده أصوله وسيولته وربحيته، وهناك الكثير من النسب التي يمكن اشتقاقها من هذه المؤشرات تستخدم في معرفة ما إذا كان المصرف في حالة الأمان أم لا.

¹ محمد إيفي أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية، مرجع سابق، ص: 118. بتصرف

3- أنظمة التقويم الشامل للمخاطر: فتعتبر أسلوب تقويم شامل ومفصل لمجموعة من المخاطر التي يتعرض لها المصرف، حيث يتم تقسيم الأنشطة التي يقوم بها المصرف إلى مجموعات فرعية متجانسة، ويتم إعطاء أوزان لهذه المخاطر.

المطلب الثالث: الأنظمة الرائدة.

تعتبر كل من المؤشرات التي نادت بها المنظمات الدولية بالإضافة إلى الطرق الإحصائية ونماذج مفكرين التي تستخدم في قياس الأمان المصرفي من أهم المؤشرات الرائدة في قياس الأمان المصرفي،
أولاً: المنظمات الدولية:

1- لجنة بازل للرقابة المصرفية: لقد ركزت لجنة بازل للرقابة المصرفية على عدة مؤشرات وبرامج يمكن الاعتماد عليها في التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي وتمثل هذه المؤشرات في:

أ- كفاية رأس المال: يعتبر مؤشر كفاية رأس المال من أهم المؤشرات التي استندت إليها لجنة بازل للرقابة المصرفية وخاصة لجنة بازل 3، من أهم المعايير التي تركز عليها، في الحكم على مدى قدرة المصرف على مواجهة المخاطر النظامية وغير النظامية، وعليه يمكن القول بان كل مصرف يمتلك كفاية رأس المال تفوق أو يساوي 10.5% فهو في حالة أمان، والعكس كلما كانت هذه النسبة أقل تماماً من 10.5%، يعني أن المصرف سيواجه صعوبة كبيرة في تسير شؤونه المالية، مؤدياً ذلك إلى حالة تعثر؛

ب- نسب السيولة: تعتبر نسبة السيولة من أهم المؤشرات التي نستطيع من خلالها الحكم على القدرة المالية التي يتمتع بها المصرف في مواجهة التزاماته اليومية، ولهذا فقد ذهبت لجنة بازل 3 إلى التركيز على السيولة المصرفية سواء على المدى الطويل أو المدى القصير، في الحكم على درجة الأمان التي تتمتع بها المصارف من خلال النسبتين التاليتين¹:

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{الاصول السائلة عالية الجودة}}{\text{صافي التدفقات النقدية الصافية خلال 30 يوم}} \leq 100\%$$

$$\text{نسب التمويل المستقر} = \frac{\text{مبلغ التمويل المستقر}}{\text{مبلغ التمويل المستقر المراد تحصيله}} \leq 100\%$$

وبالتالي فكلما استطاعت المصارف أن تحقق هذين النسبتين، وخاصة على المدى الطويل يمكن التنبؤ بأن المصارف تتمتع بدرجة عالية من الأمان المصرفي؛

¹ شريف سعد عبد الرحمن الصعدي، تقييم أثر معايير بازل 3 على جودة التقارير المالية المصرفية لتعظيم قيمة البنك، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص محاسبة، المنوفية، 2017، ص 36.

الفصل الأول: الأمان المصرفي في ظل مخاطرة البيئة المصرفية المعاصرة

ج-برامج اختبارات الضغط* - الإجهاد المالي: تقوم المصارف من خلال هذه البرامج بمعرفة مدى قدرة رأس المال المصرف أو الحالة التي يتمتع بها، من خلال جعله يتأثر بجملة من المخاطر والصدمات، ومن ثم يمكن الحكم على مدى تمتع المصرف بدرجة أمان، فإذا استطاع المصرف أن يمتص الخسائر الناتجة عن هذه المخاطر، فهو في حالة أمان، والعكس صحيح.

2- مؤشرات الصندوق النقد الدولي:

لقد قام الصندوق النقد الدولي بوضع عدة مؤشرات لقياس الأمان المصرفي من خلال عدة مؤشرات، تمكن الأطراف المعنية من معرفة الوضع المالي التي يتمتع بها المصرف، أو الصلابة المالية التي يتمتع بها، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-3): مؤشرات الإستقرار لصندوق النقد الدولي

المؤشر	طريقة الحساب	الهدف من المؤشر
رأس مال التنظيمي إلى إجمالي الأصول المرجح بالمخاطر	مجموع رأس المال التنظيمي / إجمالي الأصول المرجحة بالمخاطر	ويتم تجميع هذه البيانات وفقا للمبادئ لجنة بازل، وبالتالي فهو مؤشر يقيس مدى كفاية رأس المال للمؤسسات المصرفية، وبالتالي على درجة متانة المؤسسات المصرفية وقدرتها على المخاطر
القروض المتعثرة بعدم خصم المخصصات إلى رأس المال	(قيمة القروض المتعثرة - مخصصات القروض المتعثرة) / رأس المال التنظيمي	قدرة رأس مال المصرف على التحمل الخسائر الناتجة من القروض المتعثرة
نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض	قيمة القروض المتعثرة / القيمة الإجمالية لمحفظة القروض	وكثيرا ما يستخدم هذا المؤشر لقياس جودة الأصول، ويهدف إلى تحديد المشاكل الخاصة بجودة الأصول في محفظة القروض
الموجودات السائلة إلى إجمالي الخصوم قصيرة الأجل	الأصول السائلة / الخصوم قصيرة الأجل	هذا المؤشر يعبر عن نسبة الوصول السائلة، ويهدف لقياس عدم تطابق سيولة الموجودات والمطلوبات، و يوفر هذا مؤشر على المدى الذي يمكن للمصرف تحمّل طلبات السحب قصيرة الأجل للأموال دون أن تواجه مشاكل السيولة .
الأصول السائلة	الأصول السائلة / إجمالي الأصول	ويمكن أيضا أن تحسب النسبة باستخدام قدر كبير من الأصول السائلة في البسط. هذا المؤشر هو نسبة الأصول السائلة، الذي يوفر مؤشرا على السيولة المتاحة لتلبية المطالب المتوقعة وغير المتوقعة من النقد، ومستوى السيولة يشير إلى قدرة المصرف على تحمّل الصدمات؛

* يقصد باختبارات التحمل أو اختبارات الضغط استخدام تقنيات مختلفة لتقييم قدرة المصرف على مواجهة الانكشاف في ظل أوضاع وظروف عمل

الفصل الأول: الأمان المصرفي في ظل مخاطرة البيئة المصرفية المعاصرة

العائد على حقوق الملكية	النتيجة الصافية/حقوق الملكية	وهو مؤشر لقياس الربحية ويهدف إلى قياس كفاءة المؤسسات المصرفية في استخدام رؤوس أموالها؛
العائد على إجمالي الأصول	النتيجة الصافية/إجمالي الأصول	ويهدف هذا المؤشر إلى قياس كفاءة المؤسسات المستقبلية للودائع في استخدام أصولها؛

المصدر: من إعداد الباحث باعتماد على عبد اللطيف مصيطفي، عباس بوهريرة، تحليل مؤشرات السلامة المصرفية في الجزائر- حالة بنك CPA - AGB، مرجع سبق ذكره، وعمي سعيد حمزة، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، مرجع سبق ذكره.

3- نموذج التقييم المصرفي الأمريكي: إتجهت بعض الدول إلى تطوير أنظمة الرقابة لتكفل فعالية الرقابة المصرفية، أو ما يعرف برقابة التقييم بالمؤشرات Supervisory Bank Patting System، وهو نظام موحد تم تطبيقه عام 1980، ويستند إلى نتائج الفحص الميداني (الرقابة الداخلية)، ويطلق عليه نظام camels¹، وقد اعتبرته لجنة بازل لرقابة المصرفية من أهم الأنظمة التي تستخدم لمعرفة مدى تمتع المصارف بدرجة الأمان المصرفي أو ما يعرف بالسلامة المصرفية²، حيث يعتمد هذا النموذج على مجموعة من المؤشرات منها³:

أ- كفاية رأس مال: تحدد مؤشرات كفاية رأس المال صلابة المؤسسات المالية في مواجهة الصدمات التي تواجه بنود الميزانية، وتكمن أهمية مؤشرات كفاية رأس المال في أنها تأخذ بعين الاعتبار أهم المخاطر المالية التي تواجه المؤسسات المالية مثل مخاطر أسعار الصرف ومخاطر الائتمانية ومخاطر أسعار الفائدة، وتتعدى مؤشرات كفاية رأس المال احتساب المخاطر ضمن بنود الميزانية إلى بنود خارج الميزانية مثل المتاجرة بالمشتقات المالية⁴، وبالتالي فإن هذا المؤشر يمكن المصرف من مواجهة المخاطر المتوقعة التي قد تتعرض لها محفظة أصوله، وبالتالي تضمن حماية أموال المودعين والمساهمين، كما تتيح القياس للسلطات الرقابية والإدارات الداخلية الوقوف على حقيقة كفاية رأس المال والتي تعتبر عاملاً محورياً في تحقيق الأمان المصرفي، تعطي نتيجة القياس مؤشراً هاماً للمخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها المصارف، مما يساعد السلطات والإدارات الداخلية على اتخاذ الإجراءات اللازمة مبكراً، كإجراءات المتعلقة برفع رأس المال؛ كما أنها قد تكشف الحاجة إلى إعادة النظر في أسس الضوابط الاحترازية المطبقة، إلى جانب إعادة النظر في نظم واطر الرقابة الداخلية للمصارف بما في ذلك الهياكل الإدارية، وبالإضافة إلى ذلك تعتبر ملاءة رأس المال العنصر الحاسم في مواجهة مخاطر العمل المصرفي، والتي

¹ عبد اللطيف مصيطفي، عباس بوهريرة، تحليل مؤشرات السلامة المصرفية في الجزائر- حالة بنك CPA - AGB، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 07، ديسمبر، جامعة ورقلة، 2017، ص: 110.

² حسين محمود، إمكانية استخدام نظام CAMELS في تقييم جودة الربحية في المصارف الإسلامية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم المصارف والتأمين، جامعة دمشق، 2014، ص: 56.

³ احمد طلفاح، مؤشرات الحيلة الكلية لتقييم سلامة القطاع المالي، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، أبريل، 2005، ص: 9-11، على الرابط الإلكتروني: على الرابط التالي: <http://www.nib.iq/ar/articles-studies/fs>، تاريخ الإطلاع عليه 12-07-2017.

⁴ احمد طلفاح، مؤشرات الحيلة الكلية لتقييم سلامة القطاع المالي، المعهد العربي للتخطيط، مرجع سابق، ص: 11.

أصبحت في تزايد مستمر نتيجة للتطورات المتسارعة في مجالات عمل البنوك تكنولوجيا كالصيرفة الإلكترونية، والتي تطلبت تعديلات في الحد الأدنى لرأس المال لمواجهة المخاطر الناتجة عن ممارسة هذا العمل عبر قنوات ووسائل جديدة لها مخاطرها الخاصة، ومن بين المؤشرات المستخدمة في هذا المجال¹:

نسبة رأس المال إلى الأصول المعدلة بالمخاطر: ويعتمد في قياس هذا المؤشر على نسبة رأس المال إلى مجموعة عناصر الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة، فكلما ارتفعت هذه النسبة دل ذلك على قدرة المصرف على مواجهة الصدمات وذلك باعتبار أن رأس المال هو الخط الدفاعي الأول في المصارف، وكلما انخفضت هذه النسبة فإن ذلك سيؤدي بالمصرف إلى بروز مشاكل حادة بسبب عدم كفاية رأس المال الموجه لتغطية المخاطر المصرفية وبالتالي فإن المصرف في هذه الحالة سيواجه مستوى عالياً من الخسائر وبالتالي ظهور علامات التعثر المصرفي.

ب- جودة الأصول: تبين جودة الأصول مدى قدرة العميل على خدمة الدين، أو الوفاء بالتزاماته تجاه المصرف، فالأصول الرديئة تكون عادة سبباً في عدم قدرة المصرف في المحافظة على درجة أمانها وإستمراريتها في موازلة نشاطها التي قامت من أجله، وذلك لأثرها المركب على إيراده، ورأس ماله، وسيولته²، وعادة ما ينظر إلى تقييم مؤشرات جودة الأصول من جهتين مختلفتين³:

1- مؤشرات المؤسسات المقرضة:

- التركيز الائتماني القطاعي: إن تركيز التسهيلات الائتمانية في قطاع اقتصادي معين قد يعني انكشاف القطاع المصرفي للتغيرات والأزمات التي قد تصيب هذا القطاع، فكثير من الأزمات المصرفية حدثت وتضخمت بفعل انتقال الأزمة من بعض القطاعات الاقتصادية إلى القطاع المصرفي بفعل تركيز القروض في هذه القطاعات؛

- الإقراض بالعملة الأجنبية: كثير من الأزمات المصرفية حدثت في الفترات التي تتوسع فيها المصارف بالإقراض بالعملة الأجنبية لشركات محلية تفتقر إلى مصادر ثابتة من الإيرادات بالعملة الأجنبية، مما يجعل هذه الشركات عرضة لمخاطر أسعار، وانتقال هذه المخاطر بصورة مخاطر ائتمانية إلى المؤسسات المصرفية المقرضة؛

- القروض غير العاملة: إن زيادة نسبة القروض غير العاملة إلى إجمالي القروض يشير إلى ضعف محفظة الإقراض في المؤسسات المصرفية، وبالتالي قد تتأثر التدفقات النقدية وصافي الدخل، مما يؤدي ذلك إلى تدهور درجة أمان المصرف، وظهور إعسار مالي.

¹ احمد طلفاح، مؤشرات الحيطة الكلية لتقييم سلامة القطاع المالي، المعهد العربي للتخطيط، مرجع سابق، ص: 11.

² عبد الرزاق الشحادة، مكرم مبيض، دور المؤشرات المالية في الحكم على استمرارية المنظمات المصرفية دراسة عينة المصارف السورية، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد 29، العدد الأول، جامعة قسنطينة، 2015، ص: 336.

³ نرمين محمد غسان الحموي، نموذج مقترح للتنبؤ المبكر بالفشل المالي في المصارف السورية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم المصارف والتأمين، جامعة دمشق، 2016، ص: 43-44.

2- مؤشرات المؤسسات المقترضة:

-نسبة الدين إلى حقوق الملكية: كثيرا من الحالات التي تهدد درجة الأمان المصرفي لدي المصارف، وظهور إعسار مالي للمصارف بسبب التوسع في منح القروض للمؤسسات غير المالية؛

-المؤشرات المركبة: تتضمن هذه المؤشرات مؤشرات مركبة، مثل مؤشرات ألتمان (Altman)، عام 1974، ومؤشر شيرورد (Sherrord) عام 1987 الذي يعتمد على عدة مؤشرات مالية لتصنيف جودة محفظة قروض المصرف والملاءة المالية للمشروع المقترض، وتصنيف درجة المخاطرة المصرفية المرتبطة بالقرض الممنوح.

ج- سلامة الإدارة: سلامة الإدارة مهمة جدا في أداء المؤسسات المالية (كغيرها من المؤسسات) إلا أن معظم هذه المؤشرات تستخدم على مستوى الشركة وليس من السهل أخذ مؤشرات تجميعية في هذا السياق، وهي كذلك مؤشرات نوعية و ليست كمية ومعظمها يطبق ضمن مخاطر العمليات، إلا أن هناك بعض المؤشرات الكمية التي يمكن الاعتماد عليها¹، معامل الاستغلال (ويتم حسابه وفقا للعلاقة التالية: المصاريف العامة للاستغلال/إجمالي الناتج المصرفي، فانخفاض هذه النسبة تدل على وجود أداء جيد للمصرف وبالتالي زيادة درجة الأمان المصرفي والعكس في حالة الارتفاع هذه النسبة تدل على انخفاض درجة الأمان لدي المصرف)، نمو المصاريف العامة للاستغلال (ويتم حسابه وفقا للعلاقة التالية معدل نمو المصاريف العامة للاستغلال، فارتفاع هذه النسبة يؤدي إلى انخفاض الأداء وبالتالي تؤثر على درجة الأمان المصرفي بالانخفاض)؛

د- الإيرادات و الربحية: تنظر إدارة المصرف إلى الأرباح كأحد العناصر الهامة لضمان استمرارية أداء المصرف، فهي تتأثر بمدى جودة الأصول، فيعبر انخفاض هذه النسبة عن وجود مشاكل في المصرف أما ارتفاعها فيدل على إتباع البنك لسياسة محفوفة بالمخاطر، أي أنه كلما زادت إيرادات المصرف بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر والعكس كلما انخفضت الإيرادات أدى ذلك إلى انخفاض الأرباح وقد يتعرض المصرف لخسائر تعرضه للإفلاس وتؤثر على درجة الأمان المصرفي، وهذا ما يقتضي من إدارة المصرف ضرورة زيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاضها، والاعتماد بشكل أكبر على إيرادات المصرف وذلك للمحافظة على سلامة المركز المالي للمصرف وتجنب إفلاسه²، ومن أهم المؤشرات المستخدمة في ذلك معدل العائد على حقوق الربحية و معدل العائد على الأصول؛

و- السيولة: تعكس السيولة مدى قدرة المصارف على مواجهة الطلب على التزاماتها المالية المتوقعة وغير المتوقعة (أي توفر النقدية الكافية لمقابلة سحوبات المودعين وطلبات الائتمان دون التعرض إلى خسائر نتيجة بيع أيًا من أصول المصرف) بما تعكس مؤشراً على الإدارة الجيدة للمصرف وتسهم في تعزيز ثقة المودعين

¹ يوسف بوخلخال، أثر تطبيق نظام التقييم المصرفي الأمريكي (camels) على فعالية نظام الرقابة على البنوك التجارية-دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية - مجلة الباحث، المجلد العاشر، العدد العاشر، جامعة ورقلة، 2012، ص: 208.

² جمانة نذير الحجاج، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سبق ذكره، ص: 21 .

والدائنين على حد سواء، ويتطلب ذلك ضرورة توزيع موارد المصرف على أنواع مختلفة من الموجودات، ومن أبرز مؤشرات السيولة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول، الأصول السائلة إلى إجمالي المطلوبات قصيرة الأجل، التسهيلات المقدمة من البنوك المركزية للمصارف التجارية (فارتفاع هذه النسبة تدل على وجود ظروف حادة من السيولة تمر بها المؤسسات المصرفية وهذا ما يؤدي بها إلى التدهور في درجة أمانها وظهور حالات العسر المالي) نسبة الودائع إلى إجمالي القروض (فارتفاع هذه النسبة تدل على أن الجهاز المصرفي يعاني من نقص السيولة لمواجهة الهزات الطارئة، مما يؤثر ذلك على درجة أمانها)¹؛

ي-درجة الحساسية لمؤشرات المخاطر السوقية: هذا يتعلق بالدرجة الأولى بالمحافظ الاستثمارية بالنسبة للمؤسسات المصرفية، حيث أن هذه المحافظ تحتوي على عدد كبير من الأدوات المالية من الأسهم والسندات الحكومية والأجنبية وسندات المؤسسات والمشتقات المالية مثل عقود الخيارات والعقود المستقبلية التي يتنوع فيها الأصل المالي ليشمل كافة الأصول المالية بما فيها أسعار السلع، وهذه الأدوات تخضع لمخاطر مختلفة مثل مخاطر أسعار الأسهم، مخاطر أسعار الصرف، ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر أسعار السلع وكل منها له مقياس مختلف، إلا أن هناك مقياس إحصائي موحد يقيس جميع هذه المخاطر وهو مقياس VAR والذي يقيس أقصى خسارة متوقعة في المحفظة الاستثمارية خلال فترة زمنية معينة، وعادة ما يتصاحب هذا المقياس مع مقياس آخر لقياس الضغط الذي يقيس أقصى خسارة يمكن أن تبنى بها المحافظ الاستثمارية في البنوك تحت ظروف استثنائية في السوق كما في الانهيارات، وبشكل عام فإن لكل من هذه المخاطر مقياسها المعروفة والمستخدم في العديد من المجالات².

ثانيا: طرق الإحصائية

1-طريقة z-score: لحساب درجة الأمان المصرفي على مستوى الفردي أو الجزئي، يتم استعمال طريقة بسيطة وهي z-score، حيث تعتبر هذه الدالة الطريقة الأكثر استعمالا لقياس استقرار وسلامة المصارف على المستوى الفردي حيث يقوم بتحديد احتمال إعسار المصرف، ويرتبط ذلك بوجود علاقة عكسية بين احتمال الإعسار وقيمة z-score، وبهذا فانه يقيس مدى أمان المصارف من خلال معرفة المسافة أو البعد عن احتمالها لتعثر أو تعرضها لإعسار مالي، وذلك من خلال قيمة z-score حيث أنها كلما كانت مرتفعة كلما كان المصرف بعيدا عن الإعسار المالي وعليه نقول أن المصرف يتمتع بدرجة من الأمان المصرفي³

¹ لمزيد من التفاصيل راجع:

احمد طلفاح، مؤشرات الحيطة الكلية لتقييم سلامة القطاع المالي، المعهد العربي مرجع سبق ذكره، ص:3.

² يوسف بوخلخال، أثر تطبيق نظام التقييم المصرفي الأمريكي (camels) على فعالية نظام الرقابة على البنوك التجارية دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية، مرجع سبق ذكره، ص:209.

³ حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين الراضي، حوكمة البنوك وأثارها في الأداء والمخاطر، مرجع سبق ذكره، ص: 222، بتصرف

وتحسب قيمة Z-score بقسمة مجموع متوسط معدل العائد على إجمالي الأصول ROA مع متوسط كفاية رأس المال على الانحراف المعياري لمعدل العائد على إجمالي الأصول ROA σ و يحسب بالعلاقة التالية:

$$z - score = \frac{(AVE RoA + AVE(\frac{E}{ASSETS}))\sigma ROA}{\sigma ROA}$$

أما الانحراف المعياري فيحسب بالعلاقة التالية:

$$\sigma ROA = \sqrt{\frac{\sum(ROA - \overline{ROA})^2}{N-1}}$$

\overline{ROA} الوسط الحسابي لمعدل العائد الإجمالي الأصول ؛ n عد السنوات

2- مؤشر (Taxas): تم في دراسة Jesswein & Houston 2009 تقديم مؤشر Taxas لدراسة درجة الأمان المصرفي ومدى بعد المصارف على التعثر، فقد تم بناء هذا النموذج بالاعتماد على نسبة الأصول غير المنتجة (القروض غير المنتجة + الأصول الثابتة) إلى المخصصات المشككة لتغطية القروض غير المنتجة + حقوق الملكية)، إذ تستخدم المعادلة التالية في حساب قيم المؤشر ¹(Taxas):

$$\text{Taxas Ratio} = \frac{NPL + \text{Fix Asset}}{\text{Equity} + NPL \text{ provisions}}$$

حيث يمثل كل من :

NPL: القروض الغير المنتجة (القروض المتعثرة)؛

Fix Asset: الأصول الثابتة والتي لا تولد دخلا بشكل مباشر؛

Equity: رأس المال الخاص بالمصرف (حقوق الملكية)؛

NPL provisions: مخصصات تغطية القروض غير المنتجة؛

حيث أنه كلما تجاوز المؤشر الواحد الصحيح يدل ذلك على أن المصرف ليس في حالة أمان، وأنه يواجه مشكلة التعثر، حيث تكون الأصول غير المنتجة (القروض غير المنتجة + الأصول الثابتة) قد تجاوزت المخصصات المشككة لتغطية القروض المتعثرة وحقوق الملكية، وكلما قل هذا المؤشر عن الواحد الصحيح كلما دل ذلك على أن المصرف في حالة أمان، ولا يعاني من مشاكل الفشل المالي.

ثالثاً: نماذج تحليلية لتنبؤ بدرجة الأمان المصرفي (نماذج مفكرين) .

1- نموذج بيفر Beaver: تعتبر التجربة التي قام بها Beaver سنة 1966 من أول الجهود المبذولة لوضع نموذج للتنقيط حيث اعتمد في ذلك على تحليل أحادي البعد للنسب المالية المدروسة، وذلك باستخدام الأساليب الإحصائية البحثية، حيث أجرى تجربة على عينة من 79 شركة فشلت خلال الفترة ما بين (1945-1964) إضافة إلى 79 شركة ناجحة ومتماثلة للشركات الفاشلة في حجم الأصول ونوع الصناعة، و

¹ نرمين محمد غسان الحموي، نموذج مقترح لتنبؤ المبكر بالفشل المالي في المصارف السورية الخاصة، مرجع سبق ذكره، ص: 94.

الفصل الأول: الأمان المصرفي في ظل مخاطرة البيئة المصرفية المعاصرة

أن معيار الفشل الذي استخدمه، إما إفلاس الشركة أو عدم القدرة على التسديد، أو تختلف عن دفع أرباح أسهمها الممتازة، ويعتمد النموذج على نسبة واحدة لبناء النموذج من بين مجموعة من النسب المختارة، والتي ترتبط ارتباطا وثيقا بقدرة المنشأة على الاستمرار، لكي تفصح عن تعرض المؤسسة للتعثر من عدمه، ومن أهم النسب المستخدمة هي نسبة التدفق النقدي إلى مجموع الديون؛ نسبة مصروفات التشغيل إلى إيرادات النشاط، صافي الربح قبل الفوائد والضرائب مقسومة على فوائد القروض، ويتم اختبار مدى ارتباط كل نسبة بقدرة المنشأة على الاستمرار باستخدام معامل الارتباط ويتم اختيار النسبة المالية التي تحقق أعلى درجة ارتباط بالتعثر المالي، وتستخدم هذه النسبة في بناء النموذج¹.

2- نموذج ألتمان Altman: بنى ألتمان نموذجه معتمدا على التحليل التمييزي المتعدد المتغيرات، وعلى عينة تتكون من 33 مؤسسة ناجحة و33 مؤسسة فاشلة بنفس المواصفات من حيث رأس المال و قطاع العمل وحجم النشاط، واستطاع من خلال هذا النموذج أن يميز بين المؤسسات الناجحة التي تتمتع بدرجة عالية من الأمان والمؤسسات الفاشلة، وقد أثبت هذا الأسلوب قدرته في التنبؤ باستمرارية المؤسسة من عدمها (إفلاسها)، والنموذج كان على الشكل التالي²:

$$Z = 5,6x_1 + 3,26x_2 + 1,05x_3 + 6,72x_4$$

قيم مؤشر الفشل المالي (Z)	درجة المخاطرة
$Z > 2.9$	النموذج يتوقع أن المؤسسة لن تفلس أي أهما في حالة أمان
$1.23 < Z$	النموذج يتوقع أن المؤسسة سوف تفلس وبتالي فان المؤسسة المصرفية لا تتمتع بدرجة الأمان المصرفي
Z تقع ما بين (1.23 - 2.9)	و هي ما تعرف بالمنطقة الرمادية فإن النموذج لا يستطيع الحكم بدقة على احتمالية إفلاس المؤسسة أو عدم إفلاسها.

المصدر: حمزة عمي سعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية -دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، مرجع سبق ذكره، ص: 88.

¹ حمزة عمي سعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية -دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، مرجع سبق ذكره، ص: 88.

² مرجع نفسه، ص: 89.

3-نموذج كيدا Kida: طبقا لهذا النموذج يمكن التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي من خلال الحكم على النتيجة، فإذا كانت نتيجته موجبة فالمؤسسة جيدة، وبعبارة عن الإفلاس أي أن المؤسسة في وضعية آمنة لديها مركز مالي قوي أما إذا كانت النتيجة سالبة فان المؤسسة مرجحة للإفلاس أي أنها في وضعية غير آمنة وفقا لهذا النموذج تستخرج قيمة Z وفق المعادلة التالية¹:

$$Z = 1,042x_1 + 0,42x_2 - 0,461x_3 - 0,643x_4 + 0,271x_5$$

حيث أن:

X_1 = صافي الربح بعد الضريبة ÷ إجمالي الأصول

X_2 = حقوق المساهمين ÷ إجمالي الالتزامات

X_3 = الأصول السائلة ÷ الالتزامات المتداولة

X_4 = المبيعات ÷ إجمالي الأصول

X_5 = النقدية ÷ إجمالي الأصول.

¹ محمد عوض ورا، مدى فعالية نموذج كيدا بالتنبؤ بالفشل المالي في الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط، 2018، ص:48.

خلاصة الفصل:

- بعد تحليل ودراسة مختلف الجوانب المتصلة بالأمان المصرفي والمخاطرة ضمن هذا الفصل، يمكننا الخروج بجملة من النتائج وهي كالتالي:
- البيئة المصرفية هي الوسط الذي يزاول فيه المصرف نشاطه، وتتأثر بجملة من العوامل المؤثر فيه بصفة مباشرة وغير مباشرة، وتتكون من بيئتين داخلية وخارجية؛
 - لقد شهد عقد التسعينات من القرن العشرين عدة تغيرات عالمية جديدة أثرت على البيئة المصرفية بمفهومها التقليدي، وذلك من خلال التطورات الهائلة التي عرفتها المعاملات المالية من خلال التنوع وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في إطار ما يسمى بالعملة المالية والمصرفية، واتساع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في العمل المصرفي، مما نتج عن ذلك ظهور مخاطر مصرفية متنوعة؛
 - إن تزايد تغيير وتعقيد البيئة المصرفية، سمح بتفاقم وتزايد المخاطر بصورة غير مسبوق مع التغير الواضح في طبيعتها ضمن النشاط المصرفي المعاصر، وهذا بسبب أن القطاع المصرفي يعتبر من أهم القطاعات الاقتصادية تعرضا للمخاطر، مما أثر ذلك على درجة الأمان المصرفي؛
 - يقصد بالأمان المصرفي مدى قدرة المصرف على امتصاص الخسائر الناتجة عن المخاطر النظامية وغير النظامية، أي بمعنى مدى قدرة رأس المال المصرف على تغطية الخسائر المحتملة في إجمالي الأصول، ومواجهة الطلب غير المتوقع على السيولة وبالتالي فإن تحقيق الأمان المصرفي مرتبط بأضلاع ثلاثة والمتمثل في كل من السيولة ومعدل كفاية رأس المال والربحية؛
 - تعود أهم العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي في العوامل الداخلية والمتمثلة في سوء الإدارة وتدني الكفاءة بالدرجة الأولى، والسيولة المصرفية وكفاية رأس المال، وازدياد حجم القروض المتعثرة، أما العوامل الخارجية فتتمثل في المتغيرات الاقتصادية الكلية وانتهاج سياسة التحرير المالي وقصور القوانين المنظمة؛
 - إن استخدام التحليل المالي التقليدي خاصة أسلوب النسب المالية تقيده الكثير من المحددات، التي تحد من فعاليته عند التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي، وهذا لا يعني أنه ليس له قيمة، بل العكس فقد ازدادت أهميته في الآونة الأخيرة لأسباب عديدة، غير أنه مزال بحاجة إلى المزيد من التطورات ليواكب المتغيرات والمستجدات، والتغلب على أوجه القصور، خاصة فيما يخص الاستعانة بالأساليب الرياضية والإحصائيات المتقدمة، وذلك حتى يتم الوصول إلى استنتاجات مقبولة بشأن المراكز المالية وربحياتها وإلى نتائج أكثر دقة وموضوعية؛
 - يعتبر نظام الإنذار المبكر من أهم الوسائل التي تسمح للمصرف من تجنب الخسائر المتوقعة الأمر الذي يساعد في التدخل المبكر لتحقيق الأمان للعمل المصرفي؛

- كما تعتبر كل من مؤشرات التي وضعتها الهيئات الدولية منها الصندوق النقد الدولي وخاصة لجنة بازل 3 للرقابة المصرفية، من أهم المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها في قياس الأمان المصرفي والالتزام بها من أجل ضمان الأمان للعمل المصرفي ؛

- كما يمكن الاعتماد على نموذج كاملز من خلال الاعتماد على المؤشرات، والنماذج المتطورة التي وضعها المفكرون الاقتصاديون لمعرفة ما إذا كان المؤسسة المصرفية تتمتع بدرجة أمان أو لا؛

لقد عرفت البيئة المصرفية المعاصرة في ظل التطورات الراهنة ظهور مخاطر مصرفية متنوعة وأزمات حادة أثر ذلك على درجة أمانها المصرفي، وهذا ما أدى بالبحث عن أساليب وإجراءات لتقليل من حدة تلك المخاطر ومواجهة تلك الأزمات، من أجل تحقيق الأمان المصرفي والحفاظ على سلامة واستقرار الجهاز المصرفي، وهو ما سنتطرق إليه بالشكل من التركيز في الفصل الموالي.

الفصل الثاني:

أساليب استفاء الأمان المصرفي.

تمهيد:

يتطلب تحقيق عنصر الأمان في أي مصرف تظافر مجموعة من الأساليب والإجراءات المكتملة لبعضها البعض من أجل تحقيق نظام مصرفي سليم، باعتبار سلامة هذا الأخير يمثل أحد مكونات الاقتصاد الوطني، فسلامة هذا الجهاز تعني دعم الثقة به، وتعزيزها لتمكين المؤسسات المالية والمصرفية من استقطاب الموارد المالية الراكدة لدى المجتمع، وتحويلها إلى أصول سائلة يسهل تداولها، ويتيسر استخدامها في تمويل أنشطة اقتصادية منتجة.

ومن أجل الإحاطة بمختلف الأساليب الوقائية لتحقيق الأمان المصرفي من منظور لجنة بازل3، فقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

- الرقابة المصرفية في ظل مقررات لجنة بازل؛
- النسب الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل3؛
- الأساليب الوقائية الخاصة بالبيئة الداخلية للمصرف؛

المبحث الأول: الرقابة المصرفية في ظل مقررات لجنة بازل.

أدى تزايد وتنوع حجم المخاطر التي عرفتھا المصارف خاصة في ظل البيئة المصرفية المعاصرة إلى الاهتمام بوضع معايير دولية للرقابة في إطار ما يسمى بمقررات لجنة بازل، وهذا من خلال وضع آليات تضبط عمل المصارف وفقا للمتطلبات التي أملتھا البيئة المصرفية الحديثة، وذلك بغية تحقيق نظام مصرفي آمن وسليم قادر على مواجهة المخاطر المصرفية.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة المصرفية.

تعتبر الرقابة المصرفية نظاما متكاملا تمارسه السلطة الإشرافية على المصارف المرخص لها ممارسة الأعمال المصرفية، وذلك بهدف تحقيق سلامة الجهاز المصرفي، الذي يعتبر الشرط الأساسي في تحقيق التقدم الاقتصادي بشكل عام، لذلك صار موضوع الرقابة المصرفية موضوعا عالميا يلقي العناية والاهتمام من طرف المؤسسات الدولية¹.

وقبل التطرق إلى مفهوم الرقابة المصرفية لابد أن نتعرض إلى مفهوم الرقابة بصفة عامة .

أولا-تعريف الرقابة: تعرف على أنها وظيفة إدارية، فهي عملية مستمرة متجددة يتم بمقتضاها التحقق من أن الأداء يسير على النحو الذي حددته الأهداف والمعايير الموضوعة، وبالتالي فهي عملية ملاحظة نتائج الأعمال التي سبق تخطيطها، ومن ثم تحديد الفجوة بين النتائج المستهدفة والنتائج الفعلية واتخاذ الإجراءات التصحيحية

¹ محمد إليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص:126.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

لسد هذه الفجوة، ويتطلب ذلك القيام بالمتابعة والتقييم¹، بهدف تجنب الأخطاء وتصحيحها في حالة وقوعها²، وبعبارة أخرى هي عملية تكشف عما إذا كان كل شيء يسير حسب الخطط الموضوعة³.

أما بمفهومها العلمي فهي تهدف إلى التقليل من احتمالات حدوث الخطأ والانحراف إلى حد بعيد، وإن كانت لا تمنعه، وعليه فهي تعني الإشراف من جانب سلطة أعلى لها الحق في ذلك، للتعرف على كيفية سير العمل داخل الوحدة، والتأكد من مدى تحقيقها لأهدافها، والكشف عن التجاوزات، والمخالفات، والانحرافات والبحث عن الأسباب التي أدت إلى حدوثها، واقتراح وسائل علاجها لتفادي تكرارها مستقبلاً⁴.

ثانياً-تعريف الرقابة المصرفية: من خلال تعريف الرقابة، يمكننا تعريف الرقابة المصرفية :

الرقابة المصرفية: هي نوع من أنواع الرقابة التي تمارسها السلطات النقدية في البلاد للتحقق من سلامة النظم المصرفية والنقدية المطبقة، والتأكد من صحة تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات المصرفية الصادرة من جهة، والإشراف والمراقبة سواء كان ذلك ممثلاً في البنك المركزي أو مؤسسة النقد أو السلطة التي يخول لها القانون حق الإشراف والرقابة على البنوك من جهة أخرى⁵، أو بتعريف آخر هي مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تسيّر عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية، بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف من أجل تكوين جهاز مصرفي سليم، يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين، وبالتالي على قدرة الدولة والثقة بأدائها⁶.

كما أن تحقيق مفهوم الرقابة المصرفية لا يكون إلا عن طريق توفر مجموعة من الضوابط للعملية المصرفية والمتمثلة في⁷:

1. **ضوابط تأسيس المصارف:** تعني الاشتراطات والمعايير التي تضعها السلطة الإشرافية والواجب توفرها في أية مؤسسة مصرفية تتقدم بطلب ترخيص للممارسة العمل المصرفي، كالشكل القانوني، الحد الأدنى لرأس المال و

¹ محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، الطبعة الأولى، زمزم ناشرون وموزعون، عمان، 2010، ص:35.

² عبد الكريم طيار، الرقابة المصرفية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص:6.

³ علي أنور العسكري، الرقابة المالية على الأموال العامة في مواجهة الأنشطة الغير الشرعية، مكتبة بسان المعرفة، طباعة والنشر، 2008، ص: 139.

⁴ أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص:10.

⁵ محمد زيدان، حبار عبد الرزاق، متطلبات تكيف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية، مداخلة في مع مؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة، الجزائر، أيام 11-12 مارس، 2008، ص:4.

⁶ مريم بونيهي، مقررات لجنة بازل وأهميتها في تقليل المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية-دراسة حالة الجزائر، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم تسيير، المدية، 2010-2011، ص:3.

⁷ محمد البيفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق، ص 124.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

آليات الاكتتاب، حصص المؤسسين وحصص المساهمين والاشتراطات بشأن المدراء والمسؤولين، وأيضا معايير تأسيس فروع المصارف الأجنبية التي ترغب بممارسة العمل المصرفي في الدول المضيفه؛

2. **ضوابط إدارة وممارسة العمل المصرفي:** يعكس هذا النوع من الضوابط توجيهات السلطة الإشرافية في تحديد وظائف ومهام المصارف، وتحديد ماهية الأعمال المسموح بها، وهي بذلك تشكل بموجبها تعبيراً عن سياسة السلطة الإشرافية، بتحديد الإطار العام لحدود الأنشطة المصرفية المختلفة بما يكفل سلامة واستقرار العمل المصرفي، ومن ضمن هذه الضوابط نسبة السيولة القانونية والاحتياطي القانوني، وضوابط متعلقة بشأن الائتمان وضمائنه وغيرها من الضوابط؛

3. **الضوابط القانونية للرقابة على المصارف:** يتطلب أن تتضمن القوانين المصرفية إطار يحدد قانونية قيام السلطة الإشرافية بأعمال الرقابة على المصارف، وعليه يتوجب أن يتم حصر قوانين ترخيص المصارف، وإصدار التعليمات والضوابط لتنظيم الأنشطة المصرفية، وحصر القيام بالتفتيش الميداني في سلطة إشرافية معينة.... الخ وفي ذات الإطار أدركت لجنة بازل أن الرقابة المصرفية تتطلب مجموعة من الشروط المسبقة، قد تكون خارجة عن سيطرة سلطات الرقابة، لكن لها تأثير على فعالية عملية الرقابة، كما أن قصور في تلك الشروط قد يعيق إلى حد كبير ممارسة الرقابة المصرفية الفعالة وتمثل هذه الشروط فيما يلي¹:

3-1- وجود سياسات اقتصادية كلية مستقرة وسليمة: لأنها تشكل الأساس لسلامة النظام المالي، حيث أن غياب مثل هذه السياسات يجعل من الرقابة عملية صعبة جدا، لذلك يقوم المراقبون بالحوار مع صانعي السياسات الاقتصادية، إذا وجدوا أن السياسات المطبقة تعيق سلامة النظام المصرفي؛

3-2- وجود بنية تحتية متطورة تساهم في تحسين أداء النظم والأسواق المالية: وتشمل العناصر التالية: - مجموعة من التشريعات تغطي الجوانب المالية، والتي تشمل الشركات، والعقود، الإفلاس والضمانات وحماية الملكية الخاصة، والتي ينبغي أن تؤمن الآلية العادلة لحل النزاعات المالية؛

- مجموعة قواعد ومبادئ المحاسبة الشاملة والمحددة، بحيث تكون متوافقة مع ما هو متعارف عليه دوليا؛ - نظام مستقل لمراقبة وتدقيق الحسابات، ومراجعة ميزانيات المؤسسات ذات الحجم الهام وفقا للمعايير المحاسبية المتعارف عليها، بحيث يوفر لمستخدمي البيانات المالية بمن فيهم المصارف نظرة حقيقية وعادلة عن الوضع المالي للمؤسسات؛

- نظام فعال وآمن للمقاصة والمدفوعات لتسوية المعاملات المالية والسيطرة على المخاطر؛

¹ لمزيد من التفاصيل راجع :

طرشي محمد، متطلبات تفعيل الرقابة المصرفية في ظل التحرير المالي والصربي -دراسة حالة الجزائري، مرجع سابق، ص: 193، 194. جمانة نذير الحجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سابق، ص: 66، 67.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

- قواعد واضحة المعالم لمراقبة وتنظيم الأسواق المالية، وأعمال المؤسسات المالية الأخرى غير المصارف؛
- نظام قضائي يتمتع بالاستقلالية والكفاءة؛

3-3- الانضباط الفعال للسوق: والذي يعتمد على التدقيق الكافي للمعلومات إلى المشاركين، ويوفر الحوافز المالية للمؤسسات ذات الإدارة الجيدة، ويضمن عدم حجب المستثمرين عن تحمل نتائج قراراتهم، غير أن لجنة بازل ترى أن مؤشرات السوق وانضباطه، قد يضعف في حال تدخل الحكومة بالتأثير على قرارات الإقراض لتحقيق أهداف سياسية، لذلك فإن أي تأثير حكومي على عمليات الإقراض، ينبغي أن يكون شفافاً بالقدر الممكن، وذلك عن طريق نشر السياسات الحكومية والكشف عن الضمانات الحكومية بشكل واضح، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتعويض المصارف عن القروض السياسية عندما تتعثر وتصبح عديمة الأداء؛

3-4- آليات لتوفير مستوى ملائم من التدخل الحكومي: وذلك بهدف حماية النظام المصرفي والمالي، وقد تشمل هذه الحماية نظاماً لتأمين الودائع يساهم بزيادة الثقة العامة، والتخفيف من أثر العدوى بين المصارف؛

3-5- توفر الموارد: إن توفر الموارد لهيئات الرقابة والإشراف يعد أمراً مهماً، كي تستطيع هذه الهيئات القيام بواجباتها بفعالية، وأهم عنصر في هذا المجال هو المتعلق بالموارد البشرية، التي تتمتع بدارية كافية بالأمر المتعلقة بمخاطر العمل المصرفي، وطرق تسييرها خاصة في ظل التطورات المستمرة التي تشهدها الصناعة المصرفية، وبهذا يتضح أن الرقابة المصرفية الفعالة تتطلب أن يلم المراقبون المصرفيون بكافة الهياكل الداخلية المؤسسية للمصارف، أو المجموعة المصرفية عند تطبيق أساليبهم الرقابية، وأن تتوفر لديهم القدرة على مراجعة كافة الأنشطة التي تجربها تلك المؤسسات والشركات التابعة، سواء كانت أنشطة مصرفية أو غير مصرفية، كما يجب أن يحددوا المتطلبات والقواعد التي يتعين أن يقوم بها المصرف بتطبيقها سواء منفرداً أو على مستوى موحد

3-6- إطار من التشريعات المصرفية: يمنح للمراقبين ما يلي:

- الصلاحيات اللازمة لجمع المعلومات والتحقق منها بشكل مستقل؛

- الصلاحيات الكاملة لفرض العقوبات المنصوص عليها مثل إلغاء التراخيص؛

- المرونة الكافية في تحديد القواعد الاحترازية بالشكل الإداري عند اللزوم.

ثالثاً- أهداف الرقابة المصرفية: تهدف الرقابة المصرفية إلى التأكد من أن وحدات القطاع المصرفي تعمل في ظل الالتزامات بمقررات السياسة النقدية والائتمانية، حيث تأخذ في اعتبارها متطلبات الأوضاع الاقتصادية في البلاد وعموماً يمكن حصر الأهداف الرئيسة للرقابة المصرفية فيما يلي¹:

¹ حمزة طيبي، تفعيل الرقابة على أعمال البنوك الجزائرية وفق المعايير الدولية للجنة بازل، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2012-2013، ص: 31

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

1- تعزيز سلامة المراكز المالية للبنوك: تحرص الرقابة المصرفية على تقوية وتمتين المراكز المالية للبنوك (من حيث الملاءة، السيولة، المردودية، الربحية والنمو)، وترقية أداءها في استقطاب رؤوس الأموال، واتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها كف التدهور واستيعابه حتى لا يتحول الفشل إلى انهيار أو أزمة؛

2- تنشيط المنافسة في السوق المصرفية: تحرص الرقابة المصرفية على منع مظاهر الاحتكار والمضاربة غير المشروعة وجميع الممارسات التنافسية السلبية، وجعل البنوك أمام فرص تنافسية متكافئة يغتنمها الأجدر، وتطهير المؤسسات المصرفية من أشكال الفساد كافة؛

3- الحرص على صيانة حقوق المودعين وأصحاب المصالح في المؤسسة المصرفية: تسهر الرقابة المصرفية على حماية رؤوس أموال المدخرين والمستثمرين في المؤسسات المصرفية، والوقوف على تطبيق الآليات التي تمنع الخسائر التي يتكبدها المصرف أو المخاطر التي يتحملها.

4- دعم المصارف: إن اطلاع البنك المركزي على أوضاع المصارف، يجعله يمتلك قاعدة معلومات مصرفية عن كافة البنوك العاملة في الجهاز المصرفي، تؤهله للتنبؤ باحتمالات حدوث أي مشاكل أو أزمات في أي من البنوك العاملة، كما تمكنه من الاطلاع السريع على المشاكل العاجلة، كالتعثر في السيولة أو الائتمان، وبالتالي يمكنه التدخل في الوقت المناسب لدعم المصارف قبل حدوث هذه الأخطار¹.

5- ضمان كفاءة الجهاز المصرفي: تهتم الرقابة المصرفية التي تقوم بها هيئات الإشراف على فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنوك للتأكد من جودة الأصول، وتجنب تعرضها للمخاطر، وتقييم عمليات البنوك وتحليل العناصر المالية الرئيسية، وتوافق عمليات البنوك مع الأطر العامة للقوانين، وتقييم الوضع المالي للبنوك للتأكد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، بهدف الحفاظ على تمويل بعض الأنشطة الاقتصادية والمؤسسات الحيوية والهامة، والتي لا يستطيع القطاع الخاص تدبير تمويلها بالكامل².

رابعا: أنواع الرقابة المصرفية وأساليبها.

1- أنواع الرقابة المصرفية: تصنف الرقابة المصرفية حسب الجهة التي تقوم بها إلى رقابة داخلية ورقابة خارجية³:

1-1- الرقابة الداخلية: ويقصد بها تلك العمليات التي يقوم بها المصرف داخليا بغية ضبط نشاطه وتصحيح الأخطاء التي تقع في مختلف مصالحه، أي أن الرقابة الداخلية تشمل الهيكل التنظيمي للبنك، وجميع الإجراءات

¹ محمد طرشي، متطلبات تفعيل الرقابة المصرفية في ظل التحرير المالي والمصرفي دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 127-128.

² مرجع نفسه، ص: 127-128.

³ مريم بونيهي، مقررات لجنة بازل وأهميتها في تقليل المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية-دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 05-06.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

والمقاييس المتبعة للتأكد من الصحة المحاسبية لما هو مدون في الدفاتر والسجلات، وحماية الأصول من مختلف المخاطر ويستعين في ذلك بـ:

- **الرقابة المحاسبية:** فمن خلالها يتأكد المصرف من تطبيق مختلف العمليات المحاسبية وفق ما تنص عليه التعليمات الصادرة من طرف الإجراءات الإشرافية؛

- **الرقابة الإدارية:** وتشمل الخطة التنظيمية وجميع الوسائل الهادفة إلى تحقيق التنفيذ الأمثل لمختلف السياسات الإدارية.

- **الرقابة على عمليات الضبط الداخلي:** هي تلك العمليات الروتينية الهادفة إلى الكشف المبكر عن عمليات الغش والأخطاء المختلفة، ومحاولة تصحيحها في وقتها.

1-2- **الرقابة الخارجية (رقابة المصرف المركزي):** وتتمثل في رقابة الجهات الرسمية والمتمثلة في المصرف المركزي على المصارف العاملة في مجال الاقتصاد، بواسطة أجهزة فنية متخصصة وبوسائل وأدوات مختلفة. ويمكن تقسيم الرقابة التي يقوم بها المصرف المركزي إلى ¹:

- **رقابة الأداء:** يهدف هذا النوع إلى التأكد من كفاءة استخدام الموارد المتاحة، واتخاذ القرارات التصحيحية لإعادة مسارات الأنشطة بالمصرف بما يحقق الأهداف المرجوة، وذلك بالاعتماد على مقارنة النتائج الفعلية بالمعدلات المعيارية الموضوعية من طرف هيئات الإشراف والرقابة، وبالتالي تحديد الانحرافات وتحليلها وتحديد أسبابها وبالتالي تحديد مسؤوليتها.

- **الرقابة الوقائية:** وهي الرقابة المسبقة التي يقوم بها البنك المركزي من خلال وضع جملة من الضوابط والتعليمات بشأن حدود المنافسة بين البنوك، الحدود الدنيا لنسب كفاية رأس المال، حدود السياسة النقدية وغيرها، ويكون الهدف من ذلك تقليص المخاطر التي قد تتعرض لها المصارف.

- **الرقابة الحمائية:** تتمحور حول وظيفة الملجأ الأخير للمصرف المركزي، وتعني تقديم هذا الأخير الدعم والعون للمصارف حالة استشعار أي علامات لتعرضها لصعوبات مالية أو إدارية².

¹ محمد طرشي، تفعيل الرقابة المصرفية في ظل التحرير المالي والمصرفي دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق، ص: 129.

² محمد البيفي، مرجع سابق أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 123.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

2-أساليب الرقابة المصرفية: لقد أعطت مقترحات لجنة بازل للرقابة أسلوبين للرقابة المصرفية على النحو التالي¹:

-التفتيش المكتبي: وذلك من خلال تحليل البيانات ومراجعة التقارير النظامية الشهرية والثلاثية الواردة من المصارف، وهذا من طرف المحللين المكتبيين في موقع عملهم في السلطة الرقابية بصفة مستمرة.

-التفتيش الميداني: ويقصد به الرقابة التي تقع مباشرة في الموقع الذي يزاول فيه المصرف نشاطه، وهو مسؤول عن التحقق من صحة البيانات الدورية التي ترد إلى السلطة الرقابية، والوقوف على مدى كفاية نظم و إدارة المخاطر بالمصرف وسلامة نظم الرقابة الداخلية، وكذلك الوقوف على مدى جودة الأصول ليتم تحديد نقاط الضعف المكتشفة، ومتابعة المصرف للقيام بالإجراءات التصحيحية المناسبة.

المطلب الثاني: الالتزام بمقررات لجنة بازل 3.

يعتبر الالتزام بمقررات لجنة بازل بجميع تعديلاتها ولاسيما التعديل الأخير (الثالث) من أهم أساليب استفتاء الأمان المصرفي، لاحتوائها على دعائم تضمن لأي قطاع مصرفي في حالة الالتزام بها، خلق مناخ يتسم بالاستقرار والعمل على تحقيق السلامة واستمرار مؤسساته ورفع أدائه.

قبل التطرق إلى اتفاقية لجنة بازل 3 لابد من إعطاء لمحة مختصرة عن مقررات لجنة بازل الأولى والثانية.

أولاً- نظرة مختصرة عن الاتفاقية الأولى: هي لجنة تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشر مع نهاية سنة 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وقد حدث ذلك بعدما تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية، وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية، وتعثرت بعض هذه البنوك، ويضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك، وقد تشكلت لجنة بازل تحت اسم لجنة الأنظمة والرقابة المصرفية، وقد تكونت من ممثلين عن مجموعة الدول الصناعية العشر (G10)*، غير أن هذه اللجنة لا تتمتع بصلاحيات قانونية لأعمال توصياتها بالدول الأعضاء، وبالتالي فإن المسألة تتطلب اعتماد محافظي البنوك المركزية في هذه الدول لتوصيات صادرة من تلك اللجنة، وبرئاسة cooke محافظ إنجلترا بمقر بنك التسويات الدولية، غير أن هذه اللجنة لا تتمتع بصلاحيات قانونية لأعمال توصياتها بالدول الأعضاء، وبالتالي فإن المسألة

¹ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك :

محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص: 43 .

محمد إليفي، أساليب تادية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 124 .

* تضم لجنة بازل حاليا (G10) + اسبانيا وسويسرا وكسمبورغ والنسبة ل G10 فهي تتكون من الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، فرنسا، ألمانيا المملكة المتحدة، هولندا، السويد، اليابان، بلجيكا، إيطاليا

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

تتطلب اعتماد محافظي البنوك المركزية في هذه الدول التوصيات الصادرة من تلك اللجنة¹، ومن بين أهم الأهداف الرئيسية لهذه اللجنة نذكر منها²:

-المساعدة على تقوية النظام المصرفي الدولي، وخاصة بعد تفاقم أزمة المديونية لدول العالم الثالث ؛

-تقرير حدود دنيا لكفاية رأس المال المصارف؛

-تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال المصرف؛

-المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معيار كفاية رأس المال في المصارف وجعله أكثر واقعية؛

-الإسهام في دعم استقرار النظام المصرفي العالمي وإزالة التفاوت في قدرة المصارف على التنافسية؛

ولهذا أقرت لجنة بازل عام 1988، وبعد اجتماعات ومشاورات متعددة من خلال فرق عمل متخصصة اتفقا لوضع قواعد لكفاية رأس المال لدى البنوك، والمقصود بذلك وضع حدود دنيا لنسب رأس المال المتوفر للبنك مقابل القروض والتسهيلات الائتمانية التي يمنحها المصرف لعملائه؛ وتمثل أهم الجوانب الأساسية التي ركزت عليها لجنة بازل الأولى في:

-**التركيز على المخاطر الائتمانية في حساب حدود رأس المال:** تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال آخذا في عين الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا، بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما، ولم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية³؛

-**الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها:** يتم التركيز على نوعية الأصول و مستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول و الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، ذلك لأنه لا معنى أن يفوق معدل كفاية رأس المال لدى مصرف ما الحد الأدنى المقرر، وفي ذات الوقت لا تتوفر لديه المخصصات الكافية، فالعبرة بكفاية المخصصات أولا ثم يرد بعد ذلك حساب معدل كفاية رأس المال⁴؛

-**تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:** طبقا لهذا المنظور تم تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من الدول⁵: فالمجموعة الأولى تضم دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ودول ذات

¹ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص: 80 - 81.

² لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

طارق حماد عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الجزء الأول، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003، ص: 126.

Philippe Garsuault ,Stéphane priami ,La banque fonctionnement et stratégies, Ed Economica, pris,1995,p:188 .

³ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الطبعة الثانية، مرجع سابق، ص: 81 - 82.

⁴ طارق حماد عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص: 146.

⁵ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص: 84-85.

الفصل الثاني: أساليب استثناء الأمان المصرفي

ترتيبات إقراضية خاصة مع الصندوق النقد الدولي، حيث ينظر إلى هذه الدول على أنها ذات مخاطر أقل من باقي دول العالم، أما المجموعة الثانية فتضم باقي دول العالم التي تصنف على أنها ذات مخاطر ائتمانية مرتفعة.

-وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الموجودات: يختلف الوزن الترجيحي باختلاف الأصل من جهة، والملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى، ومن هنا نجد أن الأصول المكونة للميزانية العمومية تدرج عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال خمسة أوزان وهي: 0%، 10%، 20%، 50%، 100%، وإتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة، أعطت اللجنة حرية اختيار أوزان المخاطر للسلطات النقدية المحلية، لأن تختار تحديد بعض أوزان المخاطر، والأهم أن إعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة، وإنما هو أسلوب ترجيحي للتفرقة بين أصل وآخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة¹، والجدول التالي يمثل المخاطر المرجحة للأصول.

الجدول رقم (2-1): أوزان المخاطر حسب أصناف الأصول الموجودات داخل الميزانية العمومية

الموجودات	درجة المخاطرة
النقدية+ المطلوبات من الحكومات المركزية و البنوك المركزية والمطلوبات بضمانات نقدية وبضمان أوراق مالية صادرة من الحكومات+المطلوبة أو المضمونة من حكومات وبنوك مركزية في بلدان OECD.	0%
المطلوبات من هيئات القطاع العام المحلية (حسبما يتقرر وطنيا).	10% إلى 50%
المطلوبات من بنوك التنمية الدولية وبنوك دول منظمة OECD +النقدية رهن التحصيل	20%
قروض مضمونة برهونات عقارية ويشغلها ملاكها .	50%
جميع الأصول الأخرى بما فيها القروض التجارية + مطلوبات من القطاع الخاص + مطلوبات من خارج دول منظمة OECD ويتبقى على استحقاقها ما يزيد عن عام +مطلوبات من شركات القطاع العام الاقتصادية +مساهمات في شركات أخرى +جميع الموجودات الأخرى	100%

المصدر:

Al Fawwaz , T. M. & Alrgibat, G, capital capital Adequacy of the Jordanian Banking sector for the Period 2000-2013, International Journal of Academic Research in Accountin ,Finance and management S ciencias n5 ,2015 pp184-185

¹ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سابق، ص: 85.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

وضع معامل تحويل الالتزامات العرضية¹: يحدد درجة المخاطر وفقا لطبيعة الالتزام ذاته، وبعد ذلك تحويله إلى داخل الميزانية مرجحا باستخدام الوزن الترجيحي للمدين؛ والجدول التالي يبين معامل تحويل الالتزامات خارج الميزانية.

الجدول رقم (2-2): أوزان المخاطرة المرجحة لعناصر خارج الميزانية:

أوزان المخاطر	البند
100 %	بنود مثيلة للقروض (مثل الضمانات العامة للقروض).
50 %	بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء (خطابات الضمان، تنفيذ عمليات مقاولات أو توريدات).
20 %	بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتم بالتصفية الذاتية (الإعتمادات المستندية).

المصدر: سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات لجنة بازل، مجلة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير العدد السادس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف الجزائر، ص: 154.

-وضع كفاية رأس المال المصرفي: حيث يتكون هذا الأخير من مجموع رأس المال الأساسي ورأس المال المساند، ويحتوي رأس المال الأساسي على كل من رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح غير الموزعة، ويستبعد منه شهرة المحل والاستثمارات في المصارف والمؤسسات المالية التابعة، والاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال المصارف، أما رأس المال المساند فيضم الاحتياطات غير المعلنة، واحتياطات إعادة تقييم الأصول (إخضاعها لخصم قدره 55% من قيمتها للاحتياط من مخاطر تذبذبات أسعار هذه الأصول في السوق واحتمالات خضوعها للضريبة عند بيعها)، المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة (على أن لا تتجاوز 1.25% من الأصول والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر)، القروض المساندة (أن لا تزيد عن 50% من رأس المال المساند) وأدوات رأسمالية أخرى، مع عدم تعدي عناصر رأس المال المساند في مجموعها 100% من مجموع عناصر رأس المال الأساسي، وقد أعطيت معادلة احتساب كفاية رأس المال وفق الشكل المبين أدناه²:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{(\text{رأس المال الأساسي} + \text{رأس مال المساند}) - \text{التنزيلات}}{\text{مجموع التعهدات والالتزامات بطريقة مرجحة الخطر}} \leq 8\%$$

غير أن هذه المبادئ شهدت عدة تغيرات من سنة 1988 إلى سنة 1998 ومن أهم هذه التغيرات هي:

-إدخال تغطية مخاطر السوق في حساب معدل الكفاية الحدية لرأس المال؛

¹ بن بوزيان محمد، محمد بن حدو فؤاد بن عمر، عبد الحق، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجيدة واقع وأفاق تطبيق مقررات لجنة بازل 3، المؤتمر الدولي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور الإسلامي، الدوحة، قطر، يومي 19-21 ديسمبر، 2011، ص: 14.

² محمد البيغي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 135.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

- إضافة الشريحة الثالثة لرأس المال والمتمثلة في القروض المساندة القصيرة الأجل، و التي لا تقل فترة استحقاقها عن سنتين؛

- تعديل رأس المال وفقا للتعديلات الأخيرة: بعد تكوين ثلاثة شرائح لرأس المال أصبح من الضروري عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك، أن تبرز وجود الصلة الرقمية بين المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق، عن طريق ضرب المخاطر السوقية في (12.5)، ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة، وبالتالي سوف يكون بسط الكسر هو مجموع رأس مال البنك من الشريحة الأولى والثانية التي تم فرضه من قبل عام 1988، بالإضافة إلى عناصر رأس المال من الشريحة الثالثة والتي يمكن استخدامها لمواجهة المخاطر السوقية¹، وعليه تكون نسبة كفاية رأس المال المستخدمة في ظل أخذ المخاطر السوقية في الحسبان كما يلي:

$$\%8 \leq \frac{\text{اجمالي رأس المال (شريحة أولى + شريحة ثانية + شريحة ثالثة)}}{\text{صا في الأصول المرجحة باوزان المخاطرة + مقياس المخاطر السوقية * 12.5}}$$

ثانيا-لمحة مختصرة عن مقررات لجنة بازل الثانية:بعد الانتقادات الموجهة إلى اتفاقية بازل1، قامت لجنة بازل بإجراء تعديلات وإصدار بازل2، فلم تقتصر هذه الاتفاقية على إعادة النظر في مستلزمات رأس المال بإعادة مفهوم المخاطر، بل أضافت إليها دعامتين جديدتين، إحداها متعلقة بالشفافية في نشر المعلومات، والثانية تختص بالمراجعة الرقابية، ومن أهم الأسباب التي أدت إلى فشل مقررات لجنة بازل 1 في تحقيق الأمان المصرفي والانتقال إلى هذه التعديلات نجد²:

- أنها ركزت على المخاطر الائتمانية فقط، رغم أن هناك مخاطر أخرى لا تقل تأثيرا على وضعية المصارف؛
- الخطر مرتبط بالعميل وليس بالدولة، و أعطت الأولوية للدول الصناعية على باقي الدول؛
- لم تعد تواكب تطورات تقنيات إدارة المخاطر على مستوى المصارف و الابتكارات المالية؛
- قد يحاول أحد المصارف التهرب من الالتزام بالاتجاه إلى بدائل الائتمان التي تدرج خارج الميزانية مع إغفال تضمينها لمقام النسبة، الأمر الذي ينبغي متابعته من جانب السلطات الرقابية.
- أصبح معدل كفاية رأس المال الذي يتم حسابه وفقا لمقررات لجنة بازل1 لا يعتبر في الغالب مؤشرا جيدا لقياس الحالة المالية للمصرف، وذلك بسبب التطورات الهائلة التي حدثت في الصناعة المصرفية؛

¹ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك' مرجع سابق، ص: 99.

² لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

عبد القادر بريش، زهير غراية، مقررات بازل 3 ودورها في تحقيق مبادئ الحوكمة وتعزيز الاستقرار المالي والمصرفي العالمي، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد0، جامعة حسينية بن بوعلوي الشلف، 2015، ص:102.

محمد محمود المكاي، البنوك الإسلامية ومأزق بازل من منظور المطلوبات والاستيفاء بمقررات لجنة بازل 1، 2، 3، الطبعة الأولى، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، مصر، 2013، ص ص:103-104.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

-الدعائم الأساسية لاتفاقية لجنة بازل 2: تقوم اتفاقية لجنة بازل الثانية على ثلاثة ركائز هي: المستلزمات الدنيا لرأس المال، نهج الرقابة الوقائية، قواعد الإفصاح عن المعلومات¹.

1-الدعامة الأولى-المتطلبات الدنيا لرأس المال: حسب اتفاقية لجنة بازل الثانية لم يتغير مفهوم رأس المال ولا نسبته مقارنة بلجنة بازل الأولى، وإنما شهد الاختلاف في توسيع المخاطر المصرفية وأساليب قياسها، فالنسبة للمخاطر الائتمانية تم إدخال تعديلات جذرية مست معاملات ترجيح المخاطر، فلم تعد الأوزان تعطى حسب الطبيعة القانونية للمقترض، بل حسب نوعية القرض في حد ذاته، فالأوزان مرتبطة بدرجة التصنيف الممنوحة للديون من قبل مؤسسات التصنيف العالمي، وقد اقترحت عدة أساليب لحساب الحد الأدنى المرتبط بالمخاطر:

1-1-الحد الأدنى لرأس المال المرتبط بالمخاطر الائتمانية وهي :

أ-الأسلوب المعياري: يعتمد هذا الأسلوب على ترجيح الأصول بأوزان المخاطر وفقا لنوع الائتمان والتقييم الائتماني للعميل من جانب مؤسسات التقييم الخارجي²، وتتمثل أوزان المخاطر التي وضعتها لجنة التقييم الخارجية في الجدول الآتي:

الجدول رقم (2-3): أوزان المخاطر والتصنيف الخارجي وفق لاتفاقية لجنة بازل 2.

البنوك (الخيار الأول)	البنوك (الخيار الثاني)	ديون حكومية	الشريحة
20	20	صفر	AAA to AA-
50	50	20	A+ to A-
80	100	50	B- BBB+ to BB
100	100	100	B- BB+ to
150	150	150	أقل من B-
50	100	100	غير مصنف

المصدر: أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، دراسة تحليلية لحالات مختارة من البلدان العربية، دار الجامعة - الإسكندرية مصر، 2007، ص 266.

ب-أسلوب التقييم الداخلي الأساسي: يقدر المصرف بنفسه مخاطره بناء على كفاءته الفنية والبشرية المتطورة.

ج-أسلوب الداخلي المتقدم: يقدر المصرف مخاطره بناء على قاعدة بيانات كبيرة واستخدام برامج متطورة .

ب- الحد الأدنى لرأس المال المرتبط بالمخاطر السوق: لم يحدث تغير جوهري في كيفية حساب المتطلبات

¹ عبد الحميد الشواربي، محمد الشواربي، إدارة مخاطر التعثر المصرفي من و جهتي النظر المصرفية والقانونية منظومة إصلاح مصرفي بين النظرية والتطبيق من خلال رؤية فلسفية ومنهجية وتنويرية، الطبعة الأولى، مكتب الجامعي الحديث، 2007، ص:251.

² مريم بن شريف، الاستقرار المالي وإشكالية التعثر المصرفي حالة الدول العربية في الفترة 2007-2011، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، الجزائر 3، 2015-2016، ص: 101.

الفصل الثاني: أساليب استثناء الأمان المصرفي

الرأسمالية لمواجهةها، ولكنها سمحت للمصارف بوضع نماذج داخلية لمواجهةها¹.

1-2- الحد الأدنى لرأس المال المرتبط بالمخاطر التشغيلية: فقد اهتمت لجنة بازل 2 بهذه المخاطر لأنها

لم تكن مدرجا في لجنة بازل، فقد وضعت ثلاثة أساليب لحساب متطلبات رأس المال لحمايتها وتمثل في:
أ- الأسلوب المعياري: وفقا لهذا الأسلوب، يتم احتساب متطلبات رأس المال اتجاه المخاطر التشغيلية، بتصنيف مصادر المخاطر تبعا لوحدة العمل وتبعا للخدمات المصرفية المقدمة، ويتم ذلك بناء على عدة مؤشرات (منها الدخل الإجمالي)، بحيث يتم تكرار (الضرب المحاسبي) داخل كل نوع من أنشطة المصرف بنسبة معينة (بيتا) كما هو مبين في الجدول الموالي².

الجدول رقم (2-4): احتساب متطلبات رأس المال تجاه المخاطر التشغيلية

قطاعات العمل	خط العمل	المؤشر (1)	بيتا (2)	متطلبات رأس المال اللازم
الاستثمار	تمويل الشركات	الدخل الإجمالي	بيتا 1	الدخل الإجمالي × 18%
	تمويل التجارة	الدخل الإجمالي	بيتا 2	الدخل الإجمالي × 18%
الأعمال المصرفية	التجزئة المصرفية	الدخل الإجمالي	بيتا 3	الدخل الإجمالي × 12%
	الصيرفة التجارية	الدخل الإجمالي	بيتا 4	الدخل الإجمالي × 15%
	المدفوعات والتسويات	الدخل الإجمالي	بيتا 5	الدخل الإجمالي × 18%
أخرى	خدمات الوكالة	الدخل الإجمالي	بيتا 6	الدخل الإجمالي × 15%
	إدارة الأصول	الدخل الإجمالي	بيتا 7	الدخل الإجمالي × 12%
	سمسة التجزئة المصرفية	الدخل الإجمالي	بيتا 8	الدخل الإجمالي × 12%

المصدر: أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، دراسة تحليلية لحالات مختارة من البلدان العربية مرجع سابق، ص: 272.

فعلى سبيل المثال، في حالة تقديم المصرف لخدمات التجزئة المصرفية، يتم استخدام متوسط الأصول السنوية كمؤشر، ويتم ترجيحه بمعامل رأس المال قدره (12%)، بينما في حالة تقديم المصرف للخدمات المصرفية التجارية يكون المعامل 18%

ب- أسلوب القياس المتقدم: تبعا لهذا الأسلوب تترك الحرية للمصارف في حساب خسائر المخاطر التشغيلية، بناء على معطياتها التاريخية وذلك عن طريق استخدامها للطرق الإحصائية والرياضية في ذلك، شريطة أن تكون هذه الأساليب مقبولة من الهيئات الرقابية الموجودة في الدولة

¹ حياة النجار، اتفاقيات بازل 3 وأثرها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية والعلوم التسيير، العدد 13، تصدرها كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2013، ص 276.

² أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، دراسة تحليلية لحالات مختارة من البلدان العربية مرجع سابق، ص 271-272.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

ج- أسلوب المؤشر الأساسي: يقوم هذا الأسلوب على ضرب متوسط الدخل العادي الإجمالي للسنوات الثلاثة الأخيرة من فترة التقدير في معامل حدد ب15. وبالتالي أصبح الحد الأدنى لرأس المال يعبر بالعلاقة التالية¹:

$$\%8 \leq \frac{\text{إجمالي رأس المال (شريحة أولى + شريحة ثانية + شريحة ثالثة)}}{\text{صافي الأصول المرجحة باوزان المخاطرة + (مقياس المخاطر السوقية + مقياس المخاطر التشغيلية) * 12.5}}$$

2- **الدعامة الثانية-عملية المراجعة الرقابية:** تستهدف عملية المراجعة الرقابية إلى تأكد السلطات الرقابية من أن وضعية رأس مال المصرف وكفايته منسجمة مع بنية إستراتيجية المخاطر الإجمالية التي يحملها، وكذلك لتمكين هذه السلطات من التدخل بكفاءة وفعالية في حالة ما إذا كان رأس المال غير كاف لتغطية المخاطر القائمة، إذ تسند عملية المراجعة الرقابية على مبادئ أساسية هي²:

- توقع ممارسة المصارف لأنشطتها بمستويات رأس المال تفوق الحدود الدنيا لرأس المال خاصة في الدول ذات الاقتصاديات الغير المستقرة ؛

- أن تتوفر لدى المصارف عمليات تقييم كفاية رأس المال الكلية وذلك بالعلاقة مع بنية مخاطرها؛

- سعي السلطات الرقابية للتدخل في مرحلة مبكرة من أجل تفادي انخفاض رأس المال عن النسبة القانونية.

3- **الدعامة الثالثة -انضباط السوق:** إن الدعامة الثالثة تتمحور حول مدخل انضباط السوق من خلال زيادة إفصاح وتعزيز درجة الشفافية لدى المصارف، حيث يعتبر الإفصاح الفعال ضروريا للتأكد من أن المشاركين في السوق باستطاعتهم فهم مخاطر المصرف وكفاية رأس المال³.

ومن خلال استعراض هذه الدعائم يتضح لنا أن أهم الخصائص التي أوجدتها بازل2 تتمثل في شمولية المخاطر أثناء حساب معدل كفاية رأس المال، بالإضافة إلى إلغاء التمييز بين الدول و زيادة المرونة في التطبيق.

ثالثا-اتفاقيات لجنة بازل الثالثة:

لقد جاءت اتفاقية لجنة بازل 3 كرد فعل للأزمة المالية العالمية لسنة 2008، خاصة بعد إفلاس العديد من المصارف نتيجة لفشل الاتفاقية الثانية في تأمين أسس متينة للأنظمة المصرفية، وحماتها من تداعيات الانهيار

¹ بريش عبد القادر، سدرة أنسية، فرض وتحديات العمل المصرفي في ظل مستجدات مقررات لجنة بازل -دراسة حالة البنوك الجزائرية، مجلة المؤسسة، المجلد السادس، العدد السادس الجزائر، 2017ص:17.

² لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

مریم بن شريف الاستقرار المالي ومشكلة التعثر المصرفي حالة الدول العربية الفترة 2007-2011، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص مالية نقود وبنوك، جامعة الجزائر 3، ص: 111 .

عمار عريس، مجدوب محوصي، تعديل مقررات لجنة بازل وأثرها في تحقيق الاستقرار المصرفي، مقال منشور في مجلة البشائر، العدد الأول، المجلد الثالث، 2017، ص: 104 .

³ Eric Lamarque, Gestion Bancaire, Pearson Educatoin France, paris, 2002, p:89.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

والتعرض للخسائر والإفلاس، وهذا ما أدى بالهيئات الرقابية الوطنية والدولية للإسراع في تطوير قواعد ومعايير العمل المصرفي الحالية، ووضع معايير دولية حديثة تسهم في جعل المصارف أكثر قدرة على تحمل الصدمات، عبر تحديد وضعية مخاطر المصارف بطريقة أكثر شمولية، وقد كان للجنة بازل دور قيادي في هذا المجال، حيث قامت بإجراء تعديلات واسعة وجوهرية على الدعامات الثلاث ل"بازل 2"، تمثلت بإصدار قواعد ومعايير جديدة شكلت معاً ما يتوجب على المصارف الالتزام به مستقبلاً والتي عرفت باسم "بازل 3"¹،

1- مفهوم اتفاقية لجنة بازل 3: هي عبارة عن مجموعة شاملة من التدابير والجوانب الإصلاحية المصرفية التي طورتها لجنة بازل للرقابة المصرفية، لتعزيز الإشراف وإدارة المخاطر في القطاع المصرفي وتهدف هذه التدابير إلى:²
- تحسين قدرة القطاع المصرفي على استيعاب الصدمات والأزمات الناتجة عن ضغوطات مالية واقتصادية أيا كان مصدرها؛

- تحسين إدارة المخاطر و الحوكمة ؛

- تعزيز الشفافية والإفصاح في المصارف على المستوى العالمي؛

- تحسين أساليب تسيير المخاطر في ظل أسس الحذر والابتكار، وتحقيق توازن بين المخاطرة ومستوى الأموال الخاصة، ودفع المصارف إلى تطبيق مبادئ الحوكمة لترشيد الإدارة والنظم الداخلية التي يعمل بها المصرف لتصب اهتمامها على المخاطر؛

- تحسين فعالية الرقابة الاحترازية تجاه المخاطر من خلال معايير كفاية رأس المال ومعايير تسيير السيولة بسياق يتم بمرونة عالية لتمكين السلطات الرقابية من مواجهة أي أحداث مفاجئة؛

- اقتراح معايير دولية ذات صلة بالسيولة المصرفية إلى جانب المعايير الخاصة بالملاءة المصرفية، من شأنها تعزيز النظام العالمي بإحداث تنسيق حسن بين السلطات الرقابية في تقييم مستويات السيولة بنموذج واحد ومتكامل، والذي من شأنه تحقيق ظروف تنافسية متكافئة بين المصارف لتجنب تملص بعضها من تطبيق المتطلبات التنظيمية والرقابية.

¹ زايدي مرهم، اتفاقيات بازل 3 لقياس كفاية رأس المال وعلاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي -دراسة حالة مصرف أبو ظبي الإسلامي، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات النقود و البنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص: 167

² لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

زير عياش، سناء العايب، تطبيق إصلاحات لجنة بازل 3 في البنوك العربية مع الإشارة إلى حالة البنوك الخليجية (السعودية، الإمارات، البحرين)، مجلة شمال إفريقيا، مجلد 14، العدد 18، جامعة الشلف، 2018، ص: 84.

عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات لجنة بازل 3 الدار الجامعية مصر، ص: 314.

2-أسباب اللجوء إلى اتفاقية لجنة بازل 3.

إن حدوث الأزمة المالية بعد فترة قصيرة من تطبيق لجنة بازل 2 في الدول المتقدمة جعل هذه الاتفاقية يتم إعادة النظر فيها، والانتقال إلى اتفاقية جديدة ومن بين هذه الأسباب:

-نقص رؤوس الأموال الملائمة: كشفت الأزمة المالية العالمية أن المصارف في مختلف دول العالم لا تتوفر على المستوى الكافي من الأموال الخاصة ذات النوعية الجيدة لتغطية المخاطر التي يكتنفها العمل المصرفي، والمقصودة بها هي الشريحة الأولى بالتحديد، والتي تعتبر صغيرة جدا مقارنة مع حجم المخاطر الكبيرة التي تتعرض لها المصارف، ويعود السبب في هذا إلى الصعوبات التي واجهتها المصارف في تكوين النواة (La composante dure) أو ما يطلق عليها لمكون الرئيسي لشريحة الأموال الخاصة القاعدية في الوقت الحرج للأزمة؛

-إهمال لبعض أنواع المخاطر: رغم أن اتفاقية بازل 2 جاءت بمفهوم موسع للمخاطر المصرفية، إلا أن هناك العديد من المخاطر التي أهملتها، والتي ساهمت بشكل كبير في إحداث الأزمة، ومنها المخاطر التشغيلية، المخاطر الكبرى المرتبطة بالعمليات على المشتقات، والتي شكلت نسبة هامة من نشاط المصارف نظرا للتطور الكبير الذي عرفته السوق المالية في السنوات الأخيرة، واستعمال المشتقات كوسيلة لإدارة المخاطر¹؛

-نقص السيولة في المصارف: نتيجة خسارة العديد من المصارف لأموالها وتدهور حسابات ميزانياتها، لم تعد تحمل تقديم قروض لمصرف أخرى، ولم يعد باستطاعتها تجميع التمويل الكافي، ونظراً لنقص السيولة لجأت تلك المصارف إلى بيع بعض من أصولها مثل حزم القروض العقارية، وهذا أحدث انخفاضاً إضافياً في أسعار الأصول، وأحدث المزيد من النقص في السيولة والمزيد من التدهور في ميزانيات المصارف فظهر ما يعرف بالحلقة المفرغة في الأزمة المالية، على أثر ذلك قام المتعاملون بالبورصة ببيع أسهم المصارف التي يملكونها، فانخفضت أسعار الأسهم وتسارعت الانخفاضات نتيجة عمليات بيع أسهم تلك البنوك على المكشوف²

-عدم كفاية شفافية السوق: بينت الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 أن هناك نقصاً في شفافية السوق نتيجة عدم كفاية مستوى الإفصاح المصرفي مما عقد من عملية تقييم أصول الأموال الخاصة ومقارنتها من مصرف إلى آخر، كما أن مؤسسات تقييم المخاطر قد عملت على تضليل المستثمرين من خلال منح تقييم عالي لمخاطر مالية تحتوي على أصول عالية المخاطر، وهو ما يعني أن هذه المؤسسات قد كانت تسعى بالدرجة الأولى إلى

¹ حياة النجار، اتفاقيات بازل 3 وأثرها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المجلد الثالث عشر، العدد الثالث عشر، سطي، 2013، ص: 278،

² علي فلاح المناصير، وصفي عبد الكريم الكساسبة، الأزمة المالية العالمية حقيقتها. أسبابها. تداعياتها . وسبل العلاج، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الدولي السابع حول " تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال، التحديات، الفرص، الآفاق" جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 3-5 نوفمبر 2009، ص: 15.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

خدمة مصالحها، دون النظر لانعكاسات المعلومات المغلوطة على النظام المصرفي وعلى الاقتصاد ككل¹، وذلك لأن عمل التصنيف الذي تعتمد عليه مؤسسات التصنيف موديز، وستاندرد آند بورز وفيتش تعتمد بدرجة كبيرة على الرسوم التي يتم تقاضيها من الهيئات والشركات التي تبيع السندات، كما أثبت رئيس هيئة التحقيق في الأزمة المالية أن المستثمرين الذين اعتمدوا على التصنيفات الصادرة عن مؤسسات لم يحققوا درجة كبيرة من النجاح، لذلك اتجهت أصابع الاتهام إلى المؤسسات العالمية التصنيف الائتماني، حيث أثرت في الآونة الأخيرة العديد من الشكوك والمخاوف بشأن مدى مصداقية وشفافية تلك المؤسسات².

-المبالغة في عملية التوريق: حيث عمدت الكثير من المصارف إلى تخفيض متطلبات رأس المال من خلال عملية التوريق وإعادة التوريق للأصول، ونقلها من داخل الميزانية إلى خارجها، مظهرة بذلك معدل كفاية رأس المال أعلى من الواقع، علما بأن عملية التوريق هي عملية تتضمن تحويل ديون ضعيفة السيولة إلى سندات يتم تداولها في السوق، وقد بلغت المصارف في الدول المتقدمة بشكل كبير في هذه العملية، ففي سنة 2007م بلغت هذه الديون 10000 مليار دولار أمريكي في سوق التداول الأمريكي وهي تمثل 40% منه، بينما كانت القيمة الاسمية لهذه السندات التي أصدرتها المؤسسات 5800 مليار دولار أمريكي، وبالتالي فإن الابتكارات المالية كانت لها دور بارز في إحداث الأزمة العالمية المعاصرة³.

3- دور مقررات لجنة بازل 3 في تعزيز الأمان المصرفي: يتمثل هذا الدور من خلال المحاور التي جاءت بها⁴:

-رفع كمية ونوعية الأموال الخاصة عند حساب معدل كفاية رأس المال في المصارف: وذلك بغية الوصول إلى رأس مال فعلي يمكن المصارف من مواجهة المخاطر والأزمات التي تتعرض لها في فترات الضغط؛

-تعزيز تغطية المخاطر: تحاول الاتفاقية الأخذ بعين الاعتبار كل المخاطر التي يمكن أن تلحق بالمصرف أثناء أداء نشاطه بما فيها مخاطر الأطراف المقابلة في عقود المشتقات والتوريق، إذ خصصت جزء من رأس مالها لتغطيتها، والتي أهملتها في اتفاقية بازل 2، وأدى ذلك إلى مساعدة المصرف على استيعاب الخسائر؛

-الحد من توسيع منح القروض ومخاطرها: إدخال لجنة بازل 3 لنسبة الرافعة المالية سيؤدي إلى كبح التوسع الجامح في القروض المصرفية، والذي كان له الأثر الكبير في إفلاس المصارف بسبب عدم كفاية الأموال الخاصة

¹ حياة النجار، اتفاقيات بازل 3 وأثرها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مرجع سابق، ص: 278.

² احمد مداني، دور وكالات التصنيف الائتماني في صناعة الازمات في الاسواق المالية ومتطلبات إصلاحها، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم لاقتصادية و القانونية، العدد 10، تصدرها جامعة الشلف، جوان 2013، ص: 58.

³ حياة النجار، اتفاقيات بازل 3 وأثرها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مرجع سابق، ص: 278.

⁴ عمار عريس، مجدوب بحوصي، تعديل مقررات لجنة بازل وأثرها في تحقيق الاستقرار المصرفي، مقال منشور في مجلة البشائر، العدد الأول، المجلد الثالث، 2017، ص: 114.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

لامتصاص الخسائر، حيث عمدت المصارف التي تتبع أسلوب التقييم الداخلي للمخاطر إلى منح أوزان ترجيحية صغيرة لتوظيفها من أجل زيادة أثر الرفع المالي؛

-**التقليل من المخاطر النظامية:** تحاول السياسات الكلية للاتفاقية جعل الاقتصاديات أقل حساسية اتجاه المخاطر، وذلك من خلال تقديمها لنسبة الرافعة المالية، والتي تساعد على احتواء الضغط المفروض، وتدابير لرفع مستويات رأس المال البنوك في الأوقات الجيدة، للحد من تقلبات الدورة الاقتصادية، وكذلك توفير نسب عالية من رأس المال لاستيعاب أنواع الخسائر المرتبطة بالأزمات المماثلة لتلك للأزمة المالية لسنة 2008، وفي نفس هذا السياق قامت لجنة بازل بتعزيز إدارة المخاطر عن طريق اختبارات التحمل أو اختبارات الضغط*، التي تعتبر أداة هامة لإدارة المخاطر من قبل المصارف كجزء من إدارتها الشاملة للمخاطر، حيث أصبحت هذه الاختبارات في السنوات الأخيرة من أهم أدوات السلامة الاحترازية على المستوى الكلي والجزئي في القطاع المصرفي؛

-**توفير الأصول السائلة عالية الجودة:** وذلك من خلال احتفاظ المصارف بأصول سائلة سواء على المدى القصير أو الطويل الأجل، و تهدف من خلال ذلك إلى توفير موارد مستقرة تضمن لأي بنك مواصلة نشاطه بشكل سليم في فترات الضغط، وقد تمتد في المستقبل، مما يؤثر سلبا على نشاط المصرف وأصوله، وبالتالي على درجة أمانه؛

-**تعزيز إرساء مبادئ الحوكمة المصرفية:** وذلك من خلال تعزيز درجة الإفصاح وشفافية المعلومات في المصارف.

المطلب الثالث: المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة

في إطار ضبط الرقابة على العمل المصرفي قامت لجنة بازل³ للرقابة المصرفية بوضع مجموعة من المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة بهدف إيجاد جهاز مصرفي فعال وقادر على المنافسة، بحيث يستجيب لحاجة الجمهور في تقديم خدمات مالية تكون جودتها مرتفعة وتكلفتها معقولة، ومن أجل ممارسة الهيئات الرقابية لعملها في بيئة سليمة، يتطلب توفير العوامل التي تسمح بذلك.

هذا وتعد المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية إطار عمل للحد الأدنى من معايير الممارسة الرقابية السليمة، وقد تم تصنيف هذه المبادئ إلى مجموعتين:

* يقصد باختبارات التحمل أو اختبارات الضغط استخدام تقنيات مختلفة لتقييم قدرة المصرف على مواجهة الانكشاف في ظل أوضاع وظروف عمل صعبة، من خلال قياس أثر هذه الإنكشافات على مجموعة المؤشرات المالية للمصرف

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

المجموعة الأولى: تضم المجموعة الأولى عدة مبادئ تبدأ من المبدأ الأول إلى المبدأ الثالث عشر، وتتمثل هذه المبادئ في¹:

المبدأ الأول-المسؤوليات والأهداف والصلاحيات: يتمتع نظام الرقابة المصرفية الفعال بمسؤوليات وأهداف واضحة، وذلك لكل سلطة معنية بالرقابة على المصارف، كما يتطلب ذلك وجود الإطار القانوني الملائم للرقابة المصرفية الذي يمنح كل سلطة رقابية الصلاحيات القانونية للترخيص المصارف، وممارسة الرقابة المتواصلة، ومتابعة الالتزام بالقوانين، والقيام بإجراءات تصحيحية في الوقت المناسب لتعزيز سلامة وكفاءة النظام المصرفي؛

المبدأ الثاني-الاستقلالية، المسائلة، وتوفير الموارد والحماية القانونية للمراقبين: يتوفر للسلطة الرقابية استقلالية تشغيلية، وإجراءات شفافة، وحوكمة سليمة، كما يتوفر لها موازنة لا تهدد استقلاليتها، وموارد كافية، وتخضع للمساءلة عن تنفيذ مهامها وطريقة استخدامها لمواردها، كما يوفر الإطار القانوني للرقابة المصرفية الحماية القانونية للمراقبين؛

المبدأ الثالث-التعاون والتنسيق: توفر التشريعات والقوانين أو التعليمات، إطار عمل للتعاون والتنسيق مع السلطات الأخرى المحلية ذات العلاقة، وكذلك مع السلطات الرقابية الأجنبية المعنية بالرقابة المصرفية، وتعكس ترتيبات التعاون هذه، الحاجة لحماية سرية المعلومات؛

المبدأ الرابع- الأنشطة المسموح بها: تحدد بوضوح الأنشطة المسموح بها للمؤسسات المرخص لها والخاضعة للرقابة بصفتها مصارف، ويضبط استخدام كلمة مصرف أو بنك؛

المبدأ الخامس- معايير الترخيص: تتمتع سلطة منح تراخيص للمصارف، بصلاحيه وضع المعايير ورفض طلب أي مؤسسة لا تستوفي تلك المعايير، وتتكون إجراءات الترخيص على أقل تقدير من تقييم هيكل الملكية والحوكمة (بما فيه الملاءة وأهلية أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف)، وكل من خططها الإستراتيجية والتشغيلية، وضوابط الرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر لديها، والوضع المالي المتوقع)، وعندما يكون الملك لمصرف أجنبي، يتم الحصول على موافقة مسبقة من السلطة الرقابية الأم؛

المبدأ السادس-نقل الملكية: تتمتع السلطة الرقابية بصلاحيه مراجعة وفرض الشروط الاحترازية، لأي طلب لنقل ملكية كبيرة أو للسيطرة على حصص الأغلبية في المصارف القائمة بشكل مباشر وغير مباشر؛

المبدأ السابع-الاستحواذ الكبير: تتمتع السلطة الرقابية بصلاحيه موافقة أو رفض أو تقديم توصية للسلطة المسؤولة بالموافقة أو الرفض أو فرض شروط احترازية على عمليات الاستحواذ أو الاستثمارات الكبرى من قبل

¹ صندوق النقد العربي، اللجنة العربية للرقابة المصرفية الفعالة، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربي، الترجمة العربية لمبادئ الأساسية لرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية سبتمبر 2012، على الموقع الإلكتروني:

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

المصرف، وذلك وفقا لمعايير محددة، ويشمل ذلك تنفيذ عمليات عبر الحدود، ويتمثل الغرض من ذلك التأكد أن هذه الشركات الشقيقة أو التابعة أو هياكلها التنظيمية لا تعرض المصرف لمخاطر إضافية، أو تعيق عمل الرقابة المصرفية الفعالة؛

المبدأ الثامن-أساليب الرقابة: يتطلب النظام الفعال للرقابة المصرفية، من السلطة الرقابية أن تتابع وتقيم التطور المستقبلي لحجم المخاطر للمصرف، ويكون هذا التقييم متناسبا مع الأهمية النظامية للمصرف، وأن يكون لهذه السلطة إطار عمل ملائم للتدخل المبكر لمعالجة هذه المخاطر بما في ذلك وضع خطط ملائمة، وكذلك اتخاذ إجراءات التصفية للمصارف بطريقة منظمة عندما يتعذر استمرار عملها؛

المبدأ التاسع-أدوات واليات الرقابة: تستخدم السلطة الرقابية مجموعة مناسبة من الأدوات والآليات لتطبيق الإجراءات الرقابية، وتستخدم الموارد الرقابية بشكل أمثل ومناسب، آخذة بعين الاعتبار طبيعة المخاطر. لدى المصارف والأهمية النظامية لهاته المصارف؛

المبدأ العاشر-التقارير الرقابية: تقوم السلطة الرقابية بتجميع ومراجعة وتحليل التقارير الاحترازية والنتائج الإحصائية للمصارف بشكل منفرد (لكل مصرف على حدا)، وبشكل مجمع للمصارف، وتقوم بشكل مستقل بالتحقق من هذه التقارير من خلال الرقابة الميدانية أو بالاستعانة بخبراء خارجيين؛

المبدأ الحادي عشر-الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الرقابية: تقوم السلطة الرقابية في مرحلة مبكرة، بمواجهة الممارسات أو الأنشطة غير السليمة أو غير الآمنة، التي قد تتعرض لها المصارف، ويتوفر للسلطة الرقابية الأدوات الرقابية الكافية، لاتخاذ ما تراه مناسبا من الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب بما ذلك إلغاء التراخيص المصرفية أو التوصية بذلك؛

المبدأ الثاني عشر-الرقابة المجمععة: من العناصر الأساسية في الرقابة المصرفية الرقابة على المجموعة المصرفية على أساس مجمع، والقيام بالمتابعة اللازمة لهذه الرقابة وتطبيق المعايير الاحترازية على كافة نواحي الأعمال التي تمارسها المجموعة المصرفية في العالم؛

المبدأ الثالث عشر-العلاقة بين السلطتين الرقابيتين الأم والمستضيفة: تقوم السلطة الرقابية الأم والسلطة الرقابية المستضيفة بتبادل المعلومات والتعاون من أجل الرقابة الفعالة، ومن أجل التعامل الفعال في حالات الأزمات، وتطلب السلطة الرقابية من المصارف الأجنبية العاملة لديها أن تمارس عملياتها المحلية حسب المعايير المطلوبة من المصارف المحلية؛

المجموعة الثانية: تتكون هاته المجموعة من المبادئ المتعلقة بالأنظمة والمتطلبات الاحترازية، وتبدأ من المبدأ الرابع عشر إلى غاية المبدأ التاسع والعشرين

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

المبدأ الرابع عشر-حوكمة الشركات:تفرض السلطة الرقابية أن يتوفر لدى المصارف سياسات وعمليات منضبطة وشاملة للحوكمة، تشمل على سبيل المثال، التوجه الاستراتيجي، الهيكل التنظيمي، المنظومة الرقابية، مسؤوليات مجالس إدارات المصارف وإدارتها العليا، التعويضات والمكافآت، وتناسب هذه السياسات والعمليات للحوكمة مع حجم المخاطر لدى المصارف وأهميتها النظامية؛

المبدأ الخامس عشر- عملية إدارة المخاطر:تفرض السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف عملية شاملة لإدارة المخاطر(تشمل إشرافا فعالا من مجلس الإدارة والإدارة العليا)، تحدد وتقيس وتقيم وتتابع كافة المخاطر والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب، كما تشمل تقييم مدى كفاية رأسمال المصارف وسيولتها؛

المبدأ السادس عشر- كفاية رأس المال:تضع السلطة الرقابية متطلبات احترازية مناسبة لكفاية رأس مال المصرف، تعكس المخاطر التي يتحملها هذا الأخير، أو يمثلها وفقا لأوضاع السوق التي يتواجد فيها، وتحدد السلطة الرقابية مكونات رأس المال، أخذة بعين الاعتبار قدرة المصارف على امتصاص الخسائر، و لا تقل متطلبات رأس المال هذه على أقل تقدير عن مستوى معايير لجنة بازل السارية، وذلك للمصارف النشطة على المستوى العالمي؛

المبدأ السابع عشر -مخاطر الائتمان:تتأكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف إجراءات ملائمة لإدارة مخاطر الائتمان، تأخذ بعين الاعتبار درجة تقبل المخاطر لدى هذه المصارف، وطبيعة المخاطر، وأوضاع السوق و الاقتصاد لديها، ويشمل ذلك سياسات وعمليات احترازية لتحديد مخاطر الائتمان(بما فيها مخاطر ائتمان الطرف المقابل)، وقياسها وتقييمها والإبلاغ عنها والسيطرة عليها والحد منها في الوقت المناسب، وتتم تغطية الدورة الائتمانية بشكل كامل، بما في ذلك تعهدات أو ضمانات الائتمان والإدارة المستمرة لمخاطر قروض واستثمارات المصرف؛

المبدأ الثامن عشر-أصول بشأنها ملاحظات، والمخصصات والاحتياطات:تتأكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف سياسات وإجراءات ملائمة، من أجل تحديد وإدارة الأصول، والاحتفاظ بالمخصصات والاحتياطات الكافية لمواجهةها؛

المبدأ التاسع عشر-مخاطر التركيز وحدود التعرضات الكبيرة:تتأكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف سياسات وإجراءات ملائمة لتحديد، قياس، تقييم ومراقبة مخاطر التركيز، والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب، وتضع السلطات الرقابية لذلك حدودا احترازية لتقييد التعرضات المصرفية على الأطراف الأخرى، وبشكل فردي على هذه الأطراف أو على مجموعات مرتبطة منها؛

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

المبدأ العشرون-العمليات مع أطراف ذات الصلة: من أجل منع الإساءة في إجراء العمليات مع أطراف ذات صلة والتصدي لمخاطر تضارب المصالح، تطلب السلطة الرقابية من المصارف أن تنفذ عملياتها مع الأطراف ذات الصلة على قدم المساواة مع العملاء الآخرين، وأن تراقب هذه العمليات وتتخذ الإجراءات المناسبة للسيطرة على المخاطر أو التخفيف من حدتها، كما تطلب السلطة الرقابية التخلص من التعرضات على الأطراف ذات الصلة، بما يتوافق مع السياسات والإجراءات المعتمدة؛

المبدأ الحادي والعشرون-مخاطر البلدان ومخاطر التحويل: تتأكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف في أنشطتها الاقراضية والاستثمارية خارج الحدود سياسات وإجراءات ملائمة لتحديد مخاطر البلدان ومخاطر التحويل، وكذلك لقياس وتقييم هذه المخاطر، والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب؛

المبدأ الثاني والعشرون-مخاطر السوق: تتأكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف أنظمة ملائمة لإدارة مخاطر السوق، أحذة في الاعتبار درجة تقبل المخاطر لدى هذه المصارف، وطبيعة هذه المخاطر، وأوضاع السوق والاقتصاد لديها، ومخاطر التدهور الكبير في سيولة السوق، ويشمل ذلك سياسات وإجراءات احترازية لتحديد مخاطر السوق وقياسها وتقييمها ومراقبتها والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب؛

المبدأ الثالث والعشرين-مخاطر سعر الفائدة: تتأكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف أنظمة ملائمة لتحديد سعر الفائدة في سجلات كل مصرف، وقياسها ومراقبتها والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب، وتأخذ هذه الأنظمة في عين الاعتبار درجة تقبل المخاطر لدى هذه المصارف، و طبيعة هذه المخاطر وأوضاع السوق والاقتصاد لديها؛

المبدأ الرابع والعشرون-مخاطر السيولة: تضع السلطات الرقابية متطلبات احترازية ومناسبة للسيولة تعكس احتياجات المصرف للسيولة، وتتأكد هذه السلطات في هذا الإطار أن لدى المصارف إستراتيجية تمكن من وجود إدارة رشيدة لمخاطر السيولة والوفاء بمتطلبات السيولة، وتأخذ الإستراتيجية في الاعتبار طبيعة المخاطر لدى المصرف إضافة إلى أوضاع السوق والاقتصاد لديها؛

المبدأ الخامس والعشرون-المخاطر التشغيلية: تتأكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف إطار عمل مناسب لإدارة المخاطر التشغيلية، يأخذ بعين الاعتبار طبيعتها ودرجة تقبل المصارف لها، وأوضاع السوق والاقتصاد لديها، ويشمل هذا الإطار سياسات وإجراءات احترازية لتحديد المخاطر التشغيلية وتقديرها وتقييمها ومراقبتها والسيطرة عليها أو الحد منها، وإعداد التقارير بشأنها بشكل منتظم؛

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

المبدأ السادس والعشرون-التدقيق والرقابة الداخلية:تتأكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف، أطر عمل مناسبة للرقابة الداخلية، وذلك لإرساء والحفاظ على منظومة تشغيلية قابلة للضبط لقيام هذه المصارف بأعمالها، أخذاً في الاعتبار طبيعة مخاطرها، وتشمل هذه الأطر ترتيبات واضحة لتفويض السلطات والصلاحيات مع فصل الوظائف التي تفرض التزامات على المصرف، وقيام المصرف بعمليات الدفع بالإضافة إلى المحافظة على سلامة القيود المحاسبية حول أصوله وخصومه، كما تشمل هذه الأطر التأكد من توافق هذه الإجراءات مع بعضها البعض، وحماية أصول المصرف، ووجود إدارات مستقلة ومناسبة للتدقيق الداخلي ومراقبة الامتثال للتحقق من الالتزام بهذه الضوابط والقوانين.

المبدأ السابع والعشرون-التقارير المالية والتدقيق الخارجي:تتأكد السلطة الرقابية أن تحتفظ المصارف بسجلات محاسبية كافية، وأن تعد قوائم مالية طبقاً للسياسات والممارسات المحاسبية المتعارف عليها دولياً، وتنشر سنوياً البيانات والمعلومات التي تعكس وضعها وأدائها المالي بصورة عادية متضمنة رأي مدقق حسابات خارجي مستقل، كما يجب أن تتأكد السلطة الرقابية أيضاً أن يكون لدى المصارف والشركات الأم للمجموعات المصرفية حوكمة وإشرافاً بشكل كاف على وظيفة التدقيق.

المبدأ الثامن والعشرون-الإفصاح والشفافية:تلتزم السلطة الرقابية للمصارف بنشر المعلومات بشكل منتظم على أساس مجمع أينما كان هناك حاجة لذلك، وعلى أسس فردية يمكن الإطلاع عليها بسهولة بشكل يعكس الوضع المالي للمصرف وأدائه وتعرضه للمخاطر، وكذلك إستراتيجيته لإدارة المخاطر، بالإضافة إلى السياسات والإجراءات المتعلقة بالحوكمة؛

المبدأ التاسع والعشرون-إساءة استخدام الخدمات المالية:تتأكد السلطة الرقابية أن يتوفر لدى المصارف سياسات وإجراءات مناسبة، تتضمن قواعد صارمة تتعلق بالعناية الواجبة بحماية العملاء، وتعزز تطبيق معايير مهنية و أخلاقية عالية المستوى في القطاع المالي، تحول دون استخدام المصرف لأغراض القيام بأنشطة إجرامية سواء عن قصد أو غير قصد.

غير أن هذه المبادئ التي ترجمتها لجنة بازل 3 للرقابة المصرفية الفعالة على هذا الشكل، ماهي إلا أساليب وقائية تطبقها السلطة الإشرافية(والمتمثلة في النسب الاحترازية) من أجل تحقيق الأمان المصرفي، وهو ما نلتمسه في المجموعة الأولى، وأساليب وقائية أخرى تتعلق بالبيئة الداخلية للمصرف كما هو موضح في المجموعة الثانية، وهذا ما سنتطرق إليه في المبحثين الموليين.

المبحث الثاني: النسب الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل 3.

يعد احترام ومراقبة النسب الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل 3، والمتمثلة في كل من كفاية رأس المال والسيولة من طرف السلطات الإشرافية من أهم الأساليب الوقائية التي يستنجد بها المصرف في الأوقات الحرجة سواء عند النقص الشديد في السيولة أو في حالة ظهور أزمات مالية حادة. وعليه فإن الالتزام بالحد الأدنى لكفاية رأس المال والسيولة وفقا لمقررات لجنة بازل ولاسيما لجنة بازل 3 يضمن للمصرف تشكل أضلاع الأمان المصرفي.

المطلب الأول: معدل كفاية رأس المال

يعد موضوع كفاية رأس المال المصرف من المواضيع التي باتت تشغل حيزا كبيرا وأهمية بالغة لدى كل من إدارات المصارف والسلطات الرقابية والأطراف المتعاملة بالسوق المصرفية على حد سواء، كونها تمثل أهم عنصر من عناصر الأمان المصرفي، لذلك نجد أن كل التعديلات التي نادت بها لجنة بازل للرقابة المصرفية تجسدت في تحسين كفاية رأس المال لمواجهة المخاطر التي عرفتتها البيئة المصرفية المعاصرة من أجل تحقيق الأمان المصرفي.

أولا-تعريف كفاية رأس المال: إن رأس مال المصرف يمثل جزء من قيمة أصوله، وهذا الجزء لا يطالب باسترداده كباقي الالتزامات إلا في حالة التصفية أو انتهاء أعماله¹، كما يعرف أيضا بأنه عبارة عن الموجودات الصافية للمصرف وتضم الاستثمارات الأصلية له بالإضافة إلى المكاسب والأرباح، وهذا ما يمثل قيمة حقوق الملكية فيه، حيث أن صافي الموجودات (الاستثمارات) تشكل قيمة الأسهم العادية للمصرف والأرباح والمكاسب هي التي تشكل الاحتياطات والأرباح المحتجزة²، وتتمثل أهم وظائف رأس مال المصرف في³:
-الاحتياطات والمخصصات اللذان يعتبران أحد عناصر رأس المال ويشكلان ضمانا لحماية المصرف من أية خسائر، كما تساعد الأموال الخاصة الكثيرة في المصرف على كسب ثقة المودعين؛
-تمثيل المالكين (المساهمين) في مجلس إدارة المصرف، حيث تحدد القوة التصويتية للمالكين بعدد الأسهم التي يمتلكونها؛

¹ Douglas J. Elliott, A Primer on Bank Capital, The Brookings Institution, 2010. https://www.brookings.edu/wp-content/uploads/2016/06/0129_capital_primer_elliott.pdf p: 12

² الشمري الصادق، إدارة المصارف - الدوافع والتطبيق، دار صفاء، للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص: 175.

³ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

محمد سعيد أنوار السلطان، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005، ص: 188-189.

زيد رمضان، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان -الأردن، 2006، ص: 56.

فلاح حسن الحسين، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر، الطبعة الرابعة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن-عمان، 2008، ص: 82.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

- رأس مال المصرف ضروري لبداية نشاطه: يصعب على المصرف في بداية نشاطه الحصول على الأموال من مصادر أخرى غير رأس المال وما قد يرد إليه من الودائع، لذلك فإن رأس المال يؤدي دورا أساسيا في تمويل النشاط الإقراضي والاستثماري للمصرف خلال الفترة الأولى من نشاطه؛

- تمويل المباني والتجهيزات الرأسمالية التي يستخدمها المصرف: حيث لا تمول هذه البنود عن طريق الودائع ولكن تمول عن طريق رأس المال المدفوع، لأنها تمثل أصول ثابتة لا تحول إلى أصول نقدية إلا عند التصفية، ورأس المال هو الوحيد الذي لا يتم أدائه إلا عند تصفية المصرف؛

- الوظائف التشغيلية: تتجلى أهمية هذه الوظيفة نتيجة للدور الذي تقوم به المصارف التجارية في تنمية المجتمع، لذلك لا بد أن يكون المصرف قادرا على ممارسة نشاطه، وأن يكون رأسماله كافيا لمقابلة ذلك، خاصة في بداية نشاطه، ومن هذا المنطلق يوجد العديد من القوانين والإجراءات للرقابة على أنشطة هذه المنظمات، منها وجوب أن يكون هناك حد أدنى من رأس مال كشرط للحصول على ترخيص بمزاولة العمل المصرف،

- وظيفة الحماية لأموال المودعين: تمول الودائع ما يقارب 80% من أصول المصرف التجاري، لذلك فإن الوظيفة الأساسية للقدر المحدود لحقوق الملكية هي حماية أموال المودعين من مخاطر الانخفاض في قيمة هذه الأصول، ويعني ذلك ضمان الأداء الكامل لأموال المودعين.

لا ينظر إلى وظيفة الحماية - ضمان أداء المودعين - في حالة التصفية فقط، ولكن أيضا المحافظة على قدرة المصرف في أداء التزاماته؛

و عليه يقصد بكفاية رأس المال المستوى من رأس المال اللازم للمصرف، والذي تحدده السلطات التنظيمية والإشرافية ليضمن السلامة المالية للمصرف، ويعد رأس المال كافيا إذا كان قادرا على تغطية النفقات التشغيلية للمصرف، ويوفر الحماية لأموال المودعين كليا أو جزئيا عند فقدان أموالهم في حالة التصفية أو عندما يتكبد المصرف الخسائر¹.

ثانيا- أهمية كفاية رأس المال في تحقيق الأمان المصرفي: تتمثل أهمية كفاية رأس المال في²:

- المحافظة على قدرة المصرف في سداد التزاماته، وهذا ما يعطي الحماية والضمان لأموال المودعين وبالتالي فإن كفاية رأس المال تساعد على بناء الثقة بالمركز المالي للمصرف وتعطي مزيدا من الأمان لصالح المودعين والسلطات الرقابية؛

- إن كفاية رأس المال ستوفر للمصرف المقدرة على التعامل مع مشكلات السيولة وتزيد من قدرته على مواجهة الخسائر، وهذا ما سيؤدي إلى تحقيق الرضى للأطراف، وبالتالي تحقيق نظام مصرفي مستقر؛

¹ Ndifon Ojong Ejoh, The Impact Of Capital Adequacy On Deposit Money Banks Profitabilty. In Nigeria, Research Journal of Finance and Accounting , vol5, N12, 2014 , p:8.

² محمد علي عبود حريث، مخاطر الائتمان وأثرها في الأمان المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 88-89.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

- تساعد المصارف في تسعير الخدمات التي تقدمها وتمكن من تعظيم عوائد العمليات، بالإضافة لوضع السياسات والإجراءات اللازمة للوقاية من المخاطر الناتجة عن التعقيدات في العمليات المصرفية وزيادة المنافسة بين هاته المصارف؛

- تؤثر على كفاءة عمل المصرف من خلال تحديد نوعية الإقراض والتخلي عن القروض غير المنتجة واستبدالها بأشكال أخرى من الأصول الاستثمارية، بالإضافة إلى أن كفاية رأس المال تساهم في تحديد القرار المصرفي بالنسبة للمزيج التمويلي، بحيث أنه سيتم الاعتماد في التمويل على الأسهم وإصدار السندات أو الاعتماد على أموال الودائع؛

- أن كفاية رأس المال ستشكل الحماية لأموال المودعين تجاه خطر الفشل في القروض (القروض الغير المنتجة)، أي بمعنى أنه في حال كان هناك عدم السداد من قبل المقترضين لالتزاماتهم تجاه المصرف، فإن هذا الخطر سيكون مغطى من خلال رأس المال، وبالتالي فإن أموال المودعين ستكون بمأمن ولن تتأكل بسبب خسائر القروض، وهذا ما هذا سيكون له أثر ايجابي على سمعة المصرف؛

- تلعب دورا هاما في المحافظة على متانة وسلامة وضع المصارف والأنظمة المصرفية بشكل عام حيث أنها تمثل جدار الحماية في وجه الخسائر غير المتوقعة التي يمكن أن يتعرض لها المصرف، وتمنع هذه الخسائر من أن تؤثر على أموال المودعين؛

زيادة ربحية المصرف من خلال ثقافت العملاء في وضع أموالهم في المصرف الذي يتمتع بكفاية رأس مال عالية، لأنه يعتبر بالنسبة إليهم مؤشر أمان على استرجاع أموالهم

ثالثا- كفاية رأس المال وفقا لمقررات لجنة بازل 3

أدخلت اتفاقية لجنة بازل 3 تغييرات مهمة على متطلبات رأس المال في المصارف بهدف الرفع من مستواه الكمي (الحد الأدنى + هامش الحماية) والنوعي (امتصاص الخسائر)، وبالتالي ركزت على الأسهم العادية كعنصر سائد في رأس المال، وذلك من خلال زيادة مقدار الأسهم العادية في الفئة 1 من متطلبات الحد الأدنى من رأس المال، واستخدام الأسهم العادية في معيار جديد عرف باسم هامش حماية رأس المال بنسبة 2.5%، بالإضافة إلى هامش رأس مال لمواجهة التقلبات الدورية يتراوح من 0% إلى 2.5% من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر، يتم تحديده من قبل السلطات الرقابية في كل دولة، حيث أصبح رأس المال حسب معايير لجنة بازل 3 يتكون من فئتين، تتكون الفئة الأولى من الأسهم العادية وعناصر أخرى إضافية، وينبغي هنا أن تمثل الأسهم العادية 4.5% على الأقل من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر، كما يجب أن تمثل هاته الفئة ككل

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

6% من الأصول المرجحة بأوزان المخاطر، وتضم الفئة الأولى الأسهم العادية التي يصدرها المصرف، الأرباح المحتجزة، والاحتياطيات المعلنة، وتشتمل الفئة الأولى الإضافية على مجموعة من الأدوات نذكر منها ما يلي¹:

- الودائع والديون الثانوية على المصرف؛

- أدوات دائمة أي ليس لها تواريخ استحقاق وليس عليها حوافز عند تسديدها؛

- أدوات قابلة للاستدعاء من قبل المصدر فقط بعد خمس سنوات كحد أدنى.

أما الفئة الثانية فتتضم العناصر التالية²:

- احتياطيات إعادة التقييم؛

- الاحتياطيات غير المعلنة؛

وتستخدم هذه الفئة إذا كان المصرف يواجه تهديدات كالتصفية مثلا، وتبلغ نسبتها 2% من الأصول المرجحة بالمخاطر³، أما فيما يخص مجموع الفئتين يجب أن يبلغ 8% من الأصول المرجحة بالمخاطر.

كما أصبح رأس المال في اتفاقية لجنة بازل 3 يضم هوامش حماية تضمن للمصرف تحقيق عنصر الأمان المصرفي في أوقات الأزمات وتمثل هاته الهوامش في⁴:

- **هامش حماية للمحافظة على رأس المال:** وفقا لهذا المعيار المستحدث تحتفظ المصارف بهامش أعلى من رأس المال خارج أوقات الأزمات، لكي تستفيد منه في مواجهة الخسائر المحتملة، حيث يمثل هامش الحماية للمحافظة على رأس المال 2.5% من الأصول المرجحة بالمخاطر ويتألف من الأسهم العادية، والهدف منه تجنب الإنقاص من الحد الأدنى من رأس المال، وعندما يتم السحب من هذا الهامش يتعين على المصارف إعادة تشكيله من خلال خفض التوزيعات أو من خلال زيادة رأس المال بالاعتماد على التمويل الخارجي كبديل للاحتفاظ برأس المال داخليا، وقد أقرت لجنة بازل بهذا المعيار لمنع حدوث أزمة، ويتم الاحتفاظ بهذا الهامش ابتداء من 1 جانفي 2016م؛

- **هامش الحماية من التقلبات الدورية:** يهدف هامش الحماية من التقلبات الدورية إلى ضمان أن متطلبات رأس المال في القطاع المصرفي تأخذ في الحسبان البيئة المالية الكلية التي تعمل فيها المصارف، فقد تكون الخسائر التي يتكبدها القطاع المصرفي كبيرة للغاية عندما يكون الانكماش مسبقا بفترة نمو زائد في الائتمان، ويمكن لهذه الخسائر

¹ سهام بن الشيخ، التحديات العملية لتطبيق معايير لجنة بازل 3 وآليات التطوير (دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية)، مرجع سبق ذكره، ص:19.

² سهام بن الشيخ، التحديات العملية لتطبيق معايير لجنة بازل 3 وآليات التطوير (دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية)، مرجع سابق، ص:20

³ Fredrik Bjarnesjö, Karl Lundberg, Basel III: What is Basel III, why do we need it and what will the consequences be?, Master thesis in Economics/Finance, Gothenburg, 22 May 2013, p: 22

⁴ سهام بن الشيخ، التحديات العملية لتطبيق معايير لجنة بازل 3 وآليات التطوير (دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية)، مرجع سابق، ص:ص:

الفصل الثاني: أساليب استثناء الأمان المصرفي

أن تزعزع استقرار القطاع المصرفي، وقد تساهم مشاكل النظام المالي في انكماش الاقتصاد الذي يغذي مرة أخرى القطاع المصرفي، هذه التفاعلات تسلط الضوء على أهمية بناء القطاع المصرفي لدفعات رأس مال إضافية في الفترات التي تتزايد فيها المخاطرة بشكل ملحوظ، ولهذا ينبغي أن تقوم السلطات الرقابية بتقييم نمو الائتمان وغيره من المؤشرات التي تفيد في تراكم المخاطر على نطاق المنظومة ككل، وبناء على هذه التقييمات يتم تحديد متطلبات هامش الحماية من التقلبات الدورية التي ستراوح بين 0 و 2.5% من الأصول المرجحة بالمخاطر اعتماداً على حكم السلطة الرقابية، وسيتم تطبيق هامش الحماية من التقلبات الدورية بالتوازي مع هامش الحماية، للمحافظة على رأس المال ما بين 1 جانفي 2016م و 2018م، ليصبح ساري المفعول بشكل نهائي في 1 جانفي 2019م، وهذا يعني أن الحد الأدنى لهامش الحماية من التقلبات الدورية سيبدأ من 0.625% من الأصول المرجحة بالمخاطر في 1 جانفي 2016م، ويزيد كل سنة بـ 0.625% إلى غاية الوصول إلى الحد الأدنى لهامش الحماية من التقلبات الدورية المقدر بـ 2.5% من الأصول المرجحة بالمخاطر في 1 جانفي 2019م، وبهذا أصبح معدل كفاية رأس المال وفقاً لمقررات لجنة بازل 3 يساوي إلى 10.5% بدلاً من 8%، كما كان الحال عليه في اتفاقية لجنة بازل 2، والجدول الآتي بين المراحل الانتقالية لرأس المال وفقاً لمقررات لجنة بازل 3.

الجدول رقم (2-5): يوضح المراحل الانتقالية لمتطلبات رأس المال الجديدة وفقاً لمعايير بازل 3

الأسم العادية (%)	الأسم العادية بما فيها هامش الحفاظة على رأس المال (%)	عناصر إضافية للفئة 1 (%)	الفئة 1 (%)	الفئة 2 (%)	رأس المال الإجمالي بما فيه هامش الحفاظة على رأس المال (%)	
3.5	3.5	1	4.5	3.5	8	2013/01/01
4	4	1.5	5.5	2.5	8	2014/01/01
4.5	4.5	1.5	6	2	8	2015/01/01
4.5	5.125	1.5	6.625	2	8.625	2016/01/01
4.5	5.75	1.5	7.25	2	9.25	2017/01/01
4.5	6.375	1.5	7.875	2	9.875	2018/01/01
4.5	7	1.5	8.5	2	10.5	2019/01/01

Source: <http://www.slaughterandmay.com/media/1550585/basel-iii-a-new-capital-adequacy-and-liquidity-framework-for-banks.pdf>, Ibid.p:24.

يبين الجدول أعلاه بأن تطبيق متطلبات رأس المال حسب بازل 3 يكون على مدى 6 سنوات، تبدأ من سنة 2013م وتنتهي في سنة 2019م، حيث يجب على المصارف إعادة هيكلة رؤوس أموالها بما يحقق خلال السنة الأولى نسبة 3.5% من الأسهم العادية، 1% نسبة العناصر الإضافية للفئة 1، ونسبة 3.5% من الفئة 2، أي بمجموع رأس مال بنسبة 8%، ثم يتم رفع نسبة الأسهم بداية من سنة 2014م لتصبح 4%، كما يجب رفع نسبة الفئة الإضافية 1 من إلى 1.5%، بينما تخفض الفئة 2 إلى 2.5%، وذلك في إطار توجه معايير بازل إلى

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

زيادة الاعتماد على حقوق الملكية في مواجهة المخاطر المصرفية، وفي السنة 2015م يجب رفع الأسهم إلى نسبة 4.5%، وإبقاء الفئة الإضافية بنسبة 1.5%، وتخفيض الفئة 2 إلى نسبة 2%، وخلال الفترة 2016م-2019م تبقى الفئتين بنفس المستوى، ويتم إضافة هامش للمحافظة على رأس المال لتصل نسبة رأس المال في عام 2019م إلى 10.5%.

المطلب الثاني : السيولة المصرفية .

يعد موضوع السيولة من المواضيع المهمة في المصارف التجارية، نظرا للدور الذي تلعبه السيولة في تلبية طلبات المودعين للسحب من الودائع وتلبية طلبات القروض، كما تساعد المصرف على تجنب الخسارة التي قد تحدث نتيجة لتصفية بعض أصوله غير السائلة، وبالتالي تعتبر السيولة بمثابة سياج وقائي ثاني بعد كفاية رأس المال في حماية المصرف من التعثر، ولهذا ركزت لجنة بازل 3 على السيولة واعتبرتها من أهم الأساليب التي تهدف إلى تحقيق الأمان المصرفي.

أولاً: مفهوم السيولة المصرفية.

تمثل السيولة المصرفية كمية الموجودات القابلة للتحويل السريع إلى النقد مضاف إليها ما يمكن الحصول عليه من تسديد العملاء لالتزاماتهم أو ما يتم تحصيله من السوق المالية على شكل ودائع.

1- مفهوم السيولة: تعرف السيولة في معناه الفني بأنها قابلية الأصل للتحويل إلى أصول سائلة لمواجهة الالتزامات المستحقة الأداء حالياً أو في غضون فترة قصيرة¹، كما تعرف بأنها الاحتفاظ بموجودات نقدية سائلة إضافة إلى موجودات مالية تغلب عليها صفة السيولة لمواجهة الاحتياطات النقدية²، وبعبارة أخرى تعني قدرة المصرف على مقابلة التزاماته بشكل فوري، وذلك من خلال تحويل أي أصل من الأصول إلى نقد سائل وبسرعة وبدون خسارة في القيمة للسحب من ودائعهم، وتقديم الائتمان في شكل قروض وسلفيات لخدمة المجتمع³، كما عرفها صندوق النقد الدولي بأنها المدى الذي يمكن فيه للأصول المالية أن تباع عند إشعار قصير بالقيمة السوقية⁴، أما من منظور لجنة بازل للرقابة المصرفية فقد عرفت السيولة على أنها القدرة على تمويل الزيادات في الموجودات والوفاء بالالتزامات عند مواعيد استحقاقها دون تكبد خسائر غير مقبولة⁵، وعليه

¹ عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص: 230.

² إياب حسين أبوديه، دراسة تحليلية لسيولة في البنوك التجارية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 2010-2014، <https://platform.almanhal.com/Files/2/93276>، ص 3.

³ رايس حدة، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية الطبعة الأولى، إيترا ك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ص: 96.

⁴ محمد إليفي، أثر متغيرات العمل المصرفي على السيولة دراسة حالة بنك الوطني الجزائري للفترة 1992-2010، مجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، المجلد السابع، العدد الثاني، جامعة معسكر، 2016، ص: 97.

⁵ حكيم براضية، إدارة مخاطر السيولة كمدخل لدعم سلامة النظام المالي، مجلة الرؤى الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد الثامن، جامعة الوادي، 2015، ص: 94.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

يمكن تعريفها بأنها قدرة المصرف على مواجهة التزاماته، والتي تتمثل في عنصرين هما: تلبية طلبات المودعين للسحب من الودائع، وتلبية طلبات الائتمان، أي القروض والسلفيات لتلبية احتياجات المجتمع، فالسيولة تساعد المصرف على تجنب الخسائر التي قد تحدث نتيجة اضطراره إلى تصفية بعض أصوله غير السائلة وبذلك تعتبر السيولة بمثابة عنصر الحماية والأمان بالنسبة للمصرف¹.

2- أهمية السيولة: يعتبر عنصر السيولة من أهم العناصر والركائز التي يعتمد عليها المصرف في نجاح عمله واستقرار البيئة المصرفية، حيث تعتبر السيولة من الأمور الهامة والأساسية في إدارة المصرف لما لها من دور كبير في توسع المصرف ونمو حجم أعماله، وتعتبر السيولة عامل ثقة تجاه المودعين، وبالتالي فهي تمثل سياج وقائي من المخاطر المالية التي يواجهها المصرف من جهة، ومن جهة أخرى فإن عدم توفر السيولة يعتبر من أخطر المشاكل التي قد تؤدي للاختيار والإفلاس للعديد من المصارف، وذلك في حال تزعزعت الثقة لدى المودعين وبدأ السحب الجماعي للودائع².

وتأتي هذه الأهمية من الطبيعة الخاصة للمصارف كونها تعتمد في جل معاملاتها على النقد، فهي تعتبر تاجرا بأموال الغير، لذا فإن توفر الأموال لمواجهة الالتزامات يعتبر عنصر أمان، وعامل من عوامل النجاح وتحقيق الأرباح، وذلك من خلال تلبية طلبات الإقراض والتي تعتبر المصدر الرئيسي للدخل، وأيضا فإن توفر النقد يحمي من الخسائر التي قد تحدث نتيجة للقيام بتحويل الأصول إلى نقود لمواجهة الالتزامات³.

ويعتبر خطر السيولة من أهم محددات أداء المصرف ونجاح أعماله حيث سيكون لإدارة السيولة دور في تحقق النفع للمصرف من خلال تحقيق الاستقرار في مركزه المالي وقدرته على مواجهة التزاماته عندما لا يتوفر للمصرف الأموال الكافية لتلبية احتياجاته فإنه سيضطر وقتها لتحويل الأصول النقدية بشكل لا يناسبه (أي سيتحمل تكاليف من جراء عملية التحويل)، وسيحاول المصرف تجنب الخطر الأكبر ألا وهو السحب العشوائي للودائع، وذلك يحدث عند سماع المودعين للإشاعات المتعلقة بعدم توفر الأموال لدى المصرف، حينها سيلجأ المصرف لبيع الموجودات والأصول التي لا تتمتع بدرجة عالية من السيولة، وهو ما قد يدفعه إلى بيعها بأقل من القيم الحقيقية لها فيما لو كان البيع في ظروف عادية لهذا المصرف، ومن خلال الأزمة المالية التي بدأت بواورها عام 2007، تم التركيز على أهمية الإدارة الجيدة للسيولة ومعالجة فجواتها التي حدثت

¹ حمزة عمي السعيد، أحلام بوعبدلي، دعم تسيير مخاطر السيولة المصرفية في ظل إسهامات إتفاقيات لجنة بازل 3، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، تصدرها جامعة غرداية، المجلد السابع، العدد الثاني، 2014، ص: 103.

² محمد علي عبود الحريث، مخاطر الائتمانية وأثارها على درجة الأمان المصرفي، مرجع سبق ذكره، 59.

³ مرجع نفسه، 59.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

نتيجة للأزمة، ويعتبر خطر السيولة من أحد محددات الاستقرار في بيئة العمل المصرفي حيث يقول البعض أن الديناميكية الخاصة بخطر السيولة من الممكن أن تقوض استقرار النظام المالي وتزعزعه¹. في حين يرى آخرون أن توفر السيولة لدى المصرف ستساعده على مقابلة الالتزامات والمستحقات بالأسلوب المناسب والتكلفة المقبولة، وهذا بدوره ما سيؤدي إلى زيادة الكفاءة في إدارة عنصر السيولة بالشكل الذي يوفر الأمان للمركز المالي للمصرف².

كما تعد السيولة ذات أهمية كبيرة للمصارف التجارية لأن المصارف لا يمكنها أن تطلب مهلة من المودعين إذا ما أرادوا السحب من ودائعهم، وهذا من شأنه أن يزعزع الثقة بين العميل والمصرف، وهذا على العكس من المنشآت غير المصرفية، والتي سيكون بمقدورها التفاوض عندما يقوم الدائنون بالمطالبة بمستحقاتهم³. وتساعد سيولة المصرف في تجنب الخسائر التي تحدث نتيجة لاضطرار المصرف لتصفية بعض أصوله غير السائلة، وهذا يعني أن السيولة تعتبر صمام الأمان وهامش الضمان للمصرف.

3- مكونات السيولة: يمكن تصنيف مكونات السيولة حسب سرعة توفيرها إلى مكونين هما⁴:

3-1- السيولة الحاضرة: تدعى أيضا بالاحتياطيات الأولية، وتعتبر عن الموجودات النقدية التي يحتفظ بها المصرف التجاري بغرض مواجهة التزاماته اليومية من السيولة دون أن يكتسب منها عائدا وتشمل كل من:

- النقد في الصندوق: هي الموجودات المتوفرة في خزائن المصرف في صورة نقد سائل من عملات رسمية ومساعدة محلية وأجنبية و مصكوكات ذهبية، وتسعى المصارف التجارية إلى تقليل هذا الحجم من النقد في صناديقها إلى أقل حد يمكنها من مواجهة التزاماتها المصرفية تجاه الآخرين، ويعود السبب في ذلك إلى ارتفاع احتمال تلاعب الموظفين به، إلى جانب ارتفاع احتمال السرقة والسطو على المصرف خاصة في المناطق الريفية وغير المستقرة، كما أنه يعتبر من الأموال المحمّدة التي لا تدر ربحا على المصرف.

- الودائع النقدية بالمصرف المركزي: ينبغي وفقا للقانون المصرفي على المصارف التجارية أن تحتفظ لدى المصرف المركزي برصيد دائم وبدون فائدة يطلق عليه الاحتياطي القانوني، يتمثل هذا الرصيد في نسبة معينة من الودائع، ولقد أعطى هذا القانون للمصرف المركزي الحق في تحديد النسبة المذكورة، وقد تكون النسبة متساوية لكل الودائع، كما قد تختلف بحسب نوع الودائع وطبيعتها إن كانت حسب الأجل أو العملة المودعة فيه، أو

¹ محمد علي عبود الحريث، مخاطر الائتمانية وأثارها على درجة الأمان المصرفي، مرجع سبق، ص: 59.

² مرجع نفسه، ص: 60.

³ مرجع نفسه، ص: 60.

⁴ محمد اليفي، أثر متغيرات العمل المصرفي على السيولة دراسة حالة البنك الوطني الجزائري للفترة 1992- 2010، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 07، جانفي، 2016، ص: 99.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

ربما بحسب المودعين أنفسهم سواء كانوا أشخاصاً، أو شركات أو غير ذلك، كذلك يكون المصرف المركزي هو في العادة الجهة التي تحتفظ بالاحتياطي النقدي القانوني، أو ربما بحسب ما يحدده المصرف وسياسته في ذلك؛

- **الودائع لدى المصارف الأخرى المحلية والأجنبية:** وتتمثل في المبالغ النقدية التي يودعها المصرف التجاري لدى المصارف المحلية الأخرى من أجل مقاصة الصكوك وتحصيل مبالغ أخرى من الديون، ويزداد حجم هذه الودائع كلما واجهت المصارف المودعة صعوبات في تشغيل النقد لديها، أو زادت علاقتها المصرفية مع المصارف المرسله؛

- **الشيكات قيد التحصيل:** تمثل الشيكات المقدمة من عملاء المصرف لتحصيلها وإضافة قيمتها إلى حساباتهم بالمصرف، ويتم تسوية هذه الحسابات عادة في غرفة المقاصة؛

3-2- السيولة شبه النقدية: تسمى كذلك بالاحتياطات الثانوية وتمثل الخط الوقائي الثاني لسيولة المصرف، لأنها تتميز بسرعة كبيرة في التحول إلى نقد جاهز يستخدم عند الحاجة إليه، إضافة إلى هذا فإنها تتصف كذلك بمساهمتها في أرباح المصرف، إلا أن عوائدها غالباً ما تكون بسيطة وقليلة لذلك فهي أقرب إلى السيولة منها إلى الربحية، ويتطلب اكتساب الموجودات المصرفية صفة الاحتياطات الثانوية توفر أربعة شروط أساسية هي: الاستحقاق قصير الأجل، انخفاض المخاطر الائتمانية، القابلية للتسويق، وانخفاض مخاطر سعر الصرف، وتتمثل أبرز الموجودات -شيوعا- التي تنطبق عليها الشروط الأربعة السالفة الذكر وتمثل جزءاً أساسياً من الاحتياطات الثانوية في الآتي:

- **أذونات الخزينة:** عبارة عن أوراق حكومية قصيرة الأجل تصدرها عادة الخزينة العمومية بواسطة المصرف المركزي، تتراوح فترة استحقاقها في الغالب بين ثلاثة أشهر وستة أشهر، ويمكن أن يصل تاريخ استحقاقها سنة واحدة، والهدف من إصدارها هو توفير إيرادات مالية للدولة عندما تعجز إيراداتها الاعتيادية عن تغطية نفقاتها، وتصدر عادة لحاملها ويتم التعامل بها في سوق النقد على أساس الخصم، وتعتبر أكثر الأصول المالية سيولة في السوق النقدية من خلال إمكانية خصمها أو التنازل عليها، ويرجع السبب في ذلك إلى قصر مدتها الزمنية وإصدارها لحاملها، كما أنها عديمة المخاطر الائتمانية؛

- **الأوراق التجارية المخصومة:** تتضمن كل من السفتحة، السند لأمر وسند الرهن، وهي عبارة عن أوراق تتضمن التزاماً بدفع مبلغ من النقود يستحق الوفاء بعد وقت قصير لا يتجاوز في العادة بضعة شهور (ما بين ثلاثة إلى ستة أشهر)، وهي إصدارات تصدرها عادة المؤسسات ذات السمعة التجارية الحسنة والمكانة الراسخة والمعروفة في المجتمع، ويتم تداولها عن طريق التظهير في حالة كون الورقة التجارية اسمية، وفي حالة ما إذا كانت لحاملها فإنها تنتقل من طرف لآخر دون الحاجة إلى التظهير، ويقبلها المصرف التجاري كأداة لتسوية الالتزامات، فيقدمها الأفراد والمؤسسات لخصمها نظير حصولهم على سيولة بمقابل تنازلهم عن نسبة معينة من

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

قيمتها أو ما يسمى بسعر الخصم، وتنتظر المصارف التجارية إما تاريخ استحقاق هذه الأوراق أو إعادة خصمها لدى المصرف المركزي والحصول على السيولة لتسوية التزاماتها؛

-شهادات الإيداع القابلة للتداول: هي أوراق تمثل أداة دين تصدرها المصارف التجارية للمودعين، تعطي لحاملها فائدة سنوية بنسبة معينة (ثابتة أو معدومة)، وتسترد قيمتها الاسمية في تاريخ استحقاقها من المصرف الذي أصدرها، وقد كانت هذه الشهادات اسمية وغير قابلة للتداول بين الأشخاص في الولايات المتحدة الأمريكية قبل سنة 1961، وبعد هذا التاريخ أصبحت تتمتع بإمكانية إعادة بيعها في السوق النقدي ومن هنا جاء وصفها بأنها شهادات قابلة للتداول، وبالتالي أصبحت هذه الشهادات غير شخصية يمكن لحاملها التصرف فيها بالبيع أو التنازل، كما يمكنه الانتظار حتى تاريخ الاستحقاق المدون على الشهادة لاسترداد قيمتها الاسمية، وعادة ما تكون القيمة الاسمية ومعدل الفائدة لتلك الشهادات أكبر من مثليهما للشهادات الشخصية الغير القابلة للتداول في السوق النقدي، مع ملاحظة أن معدل الفائدة لكلا النوعين يتناسب طرديا مع تاريخ استحقاقها، ونظرا لأن تلك الشهادات تعد بمثابة ودائع لأجل، فإنه لا يجوز استرداد قيمتها من المصرف المصدر لها قبل تاريخ الاستحقاق، والسبيل الوحيد للتصرف فيها قبل ذلك التاريخ هو عرضها في السوق النقدي، وعليه تتميز شهادات الإيداع بدرجة عالية من السيولة والأمان والسرية¹.

ثانيا-العوامل المؤثرة على السيولة المصرفية: تتغير سيولة المصرف ارتفاعا وانخفاضاً لارتباطها بالعديد من العوامل المؤثرة فيها والمتتمثلة في كل من²:

1-عمليات الإيداع والسحب على الودائع: إن عملية سحب الودائع نقداً أي تحويل الودائع إلى نقود قانونية لإنجاز المعاملات اليومية يؤدي إلى تخفيض نقدية الصندوق واحتياطيات المصرف التجاري لدى المصرف المركزي، وبالتالي خفض السيولة لدى المصرف، وفي المقابل فإن عمليات الإيداع تؤدي إلى رفع معدل السيولة لدى المصرف؛

2-علاقة البنوك المركزية بالبنوك التجارية: يكون ذلك واضح من خلال قدرة البنوك المركزية على تزويد البنوك التجارية بالنقد المطلوب، فلو أن البنك المركزي أراد تقليص العملة (عرض العملة) فإن ذلك سوف يؤدي إلى خفض الأرصدة النقدية الحاضرة أو الاحتياطيات النقدية مما يقلل من قدرتها على منح القروض، وفي

¹ أشرف محمد دواية، شهادات الإيداع القابلة للتداول رؤية إسلامية، على الرابط الإلكتروني:

<https://www.google.dz/search?q=%D8%B4%D9%87%D8%A7%D8%AF%D8%A7%D8%AA+%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%8A%D8%AF%D8%A7%D8%B9+%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D8%A8%D9%84%D8%A9+%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D9%88%D9%84&oq=%D8%B4%D9%87%D8%A7%D8%AF%D8%A7%D8%AA+%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%8A%D8%AF%D8%A7%D8%B9+%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D8%A8%D9%84%D8%A9+%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D9%88%D9%84&aqs=chrome.69i57j69i59j0l3.1123j0j8&sourceid=chrome&ie=UTF-8>

² إياب حسين أبودي، دراسة تحليلية لسيولة في البنوك التجارية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 2010-2014، مرجع سابق، ص:7.

الفصل الثاني: أساليب استئفاء الأمان المصرفي

المقابل فإن إتباع سياسة التوسع في عرض العملة سوف يؤدي إلى زيادة قدرة المصرف في زيادة أرصده النقدية وبالتالي التوسع في السيولة؛

3- الوعي المصرفي: يعرف الوعي المصرفي بأنه اعتياد الأفراد والقطاعات الاقتصادية على إيداع أرصدهم النقدية ومدخراتهم في المصارف واعتمادهم على الشيكات المصرفية في المعاملات المصرفية، ويرتبط الطلب على الودائع بصورة إيجابية، ومن ثم زيادة السيولة مع انتشار الوعي المصرفي، والعكس يؤدي إلى حدوث مشكلة الاكتناز وانخفاض حجم السيولة على مستوى المصارف التجارية¹؛

4- عمليات المقاصة بين المصارف: تعرف بأنها تسوية الحسابات بين المتعاملين في قسم المقاصة الذي ينفذ هذه المهمة من خلال غرفة المقاصة وهي مكتب في البنك المركزي يلتقي فيه مندوبوا المصارف الأعضاء في غرفة المقاصة في ساعة محددة كل يوم عمل، وذلك لتبادل الشيكات المسحوبة على كل منهما وتسديد صافي الأرصدة الناتجة عن عملية التبادل، وذلك بإشراف مدير غرفة المقاصة وهو أحد موظفي البنك المركزي²، وتزداد سيولة المصرف التجاري عموماً إذا ظهر رصيد حسابه الجاري دائن في غرفة المقاصة نتيجة تسوية حساباته مع المصارف الأخرى؛

5- السياسة النقدية: تعد السياسة النقدية من أهم السياسات الاقتصادية وتعرف بأنها مجموعة الإجراءات التي يطبقها المصرف المركزي للتحكم في عرض النقود ومعدلات الفائدة وحجم الائتمان المصرفي، لأجل تحقيق بعض الأهداف الكلية مثل الرفع من معدل النمو الاقتصادي، تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار، المساهمة في تحقيق توازن ميزان المدفوعات وتحسين قيمة العملة، وهذا باستخدام أدوات مباشرة وغير مباشرة، ومن هنا نجد أن المصرف المركزي له القدرة على التأثير في السيولة المصرفية من خلال تأثيره على عرض النقود، فإن عمد البنك المركزي إلى الرفع من نسبة الاحتياطي القانوني (نسبة يفرضها المصرف المركزي على المصارف التجارية للتأثير على عرض النقود وضمان تحقيق الأمان للمودعين من خلال زيادة قدرة المصرف التجاري على الوفاء بالتزاماته تجاه المودعين) فإن ذلك يعمل على الرفع من نسبة الودائع التي تلتزم المصارف التجارية بالاحتفاظ بها عند المصرف المركزي، وبالتالي التخفيض من حجم السيولة من جهة وتقييدها من التوسع في منح الائتمان المصرفي من جهة ثانية، والعكس صحيح³.

¹ سليم عمر الحداد، دور الجهاز المصرفي في نشر الوعي المصرفي لدى العملاء دراسة ميدانية من وجهة نظر عملاء المصارف التجارية في قطاع غزة، مذكرة الماجستير في إدارة أعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2013، ص: 27.

² خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية الطرق المحاسبية الحديثة، الطبعة السادسة، دار وائل، عمان، 2002، ص: 113.

³ محمد إليفي، أثر متغيرات العمل المصرفي على السيولة دراسة حالة البنك الوطني الجزائري للفترة 1992-2010، مرجع سابق، ص: 101-102.

ثالثاً- ضوابط تسيير السيولة وفقاً لمقررات لجنة بازل 3 ودورها في تحقيق الأمان المصرفي.

نظراً للأهمية البالغة للسيولة المصرفية كما أشرنا سابقاً، فإن الجهات الرقابية أولت موضوع السيولة الاهتمام الكبير وخاصة بعد حدوث الأزمة العالمية لسنة 2008، والتي أثبتت (أبانت) عن الكيفية التي يمكن من خلالها لمخاطر السيولة أن تتبلور بشكل سريع وتدوم لفترة طويلة من الزمن، وأمام هذا الوضع قامت لجنة بازل 3 باستحداث معايير جديدة نوعية وكمية لإدارة السيولة بشكل أحسن.

1- المتطلبات الرقابية النوعية الجديدة لإدارة السيولة: إن الميزة الرئيسية للأزمة المالية كانت الإدارة الخاطئة في تسيير سيولتها المصرفية، ولهذا أصدرت لجنة بازل في إطار اتفاقياته الثالثة تقريراً حول مبادئ تسيير السيولة والإشراف عليها في سبتمبر سنة 2008، حيث توفر هذه المبادئ توقعات رقابية ملائمة تتعلق بالعناصر الرئيسية المطلوبة من أجل إدارة السيولة بشكل أفضل وتمثل في¹:

1-1- المتطلبات الأساسية لإدارة مخاطر السيولة والإشراف عليها كل بنك مسؤول عن الإدارة السليمة لمخاطر السيولة، ويجب عليه أن يؤسس إطاراً قوياً لإدارة السيولة، ويتأكد من أنه يحافظ على مستوى كاف من السيولة، يشتمل على احتياطي من الأصول المالية عالية الجودة، والتي لها القدرة على الصمود في نطاق أحداث ضاغطة، كما يجب عليهم اتخاذ إجراءات عاجلة في حالة معاينة عجز على مستوى المصرف وفي أي مجال، لحماية المودعين وحصر الأضرار الممكنة على الجهاز المصرفي.

1-2- حوكمة مخاطر السيولة: إن حوكمة مخاطر السيولة تتطلب من البنوك أن تفصح بوضوح عن المستوى المسموح به (الحد الأقصى) لتحمل مخاطر السيولة، الذي يلائم إستراتيجيتها التجارية ودورها في النظام المصرفي، كما يجب على الإدارة العليا أن تطور الاستراتيجيات، السياسات، والممارسات وفقاً للمستوى المسموح به لتحمل الخطر وتتأكد من أن المصرف يحافظ على مستوى كافي من السيولة وفقاً للمستوى المسموح به لتحمل الخطر، وأن تراجع وبصفة مستمرة بيانات التطور في السيولة، وتبلغ مجلس الإدارة على أساس دوري، بالإضافة إلى أنه يتوجب على مجلس الإدارة أن يراجع ويصادق على الاستراتيجيات، السياسات والممارسات المتعلقة بإدارة السيولة على الأقل سنوياً؛ ويتأكد من أن الإدارة العليا تقوم بإدارة مخاطر السيولة بفاعلية، وفي هذا الإطار كذلك ومن أجل إدارة سليمة لمخاطر السيولة يتوجب على المصرف تحديد التكاليف، الأرباح، مخاطر السيولة في التسعير الداخلي، قياس الأداء، وعملية الموافقة على منتج جديد في جميع نشاطات المصرف داخل أو خارج الميزانية،

¹ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشمرة، دور مقررات لجنة بازل 3 في إدارة مخاطر السيولة النظامية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة، المجلد الخامس، العدد الأول، 2016، ص ص: 81-82.

1-3- توفير أدوات وطرق قياس مخاطر السيولة: بحيث يجب أن تشكل هذه العملية القدرة على توقع التدفقات النقدية من الأصول والالتزامات والبنود خارج الميزانية، وذلك على مختلف المراحل الزمنية وضمن التنوع على مستوى الآجال ومصادر التمويل، وينبغي على المصرف أن يستخدم مؤشرات إنذار مبكرة لتحديد ظهور أو زيادة المخاطر أو ضعف في مستوى السيولة أو الحاجة للتمويل بغض النظر عن هيكله التنظيمي، كما يجب أن يكون للمصرف القدرة على مراقبة التعرض لمخاطر السيولة وحاجات التمويل مهما كانت هيكل المؤسسة، بالإضافة إلى قيام المصرف بإدارة السيولة في الأوقات العادية أو في أوقات الشدة، وفي هذا الإطار يجب إجراء ما يعرف باختبار الضغط وتحليل السيناريوهات بشكل منتظم، من أجل معرفة المخاطر وتحديد قيمتها وأثرها على السيولة بصفة خاصة والملاءة بصفة عامة، كما يجب أن تتم مناقشة نتائج هذه الاختبارات بشكل مستفيض من قبل الإدارة، وبناء على هذه المناقشة يتم تحديد الأساليب الملائمة لتعديل مستويات السيولة من أجل تغطية المخاطر المصرفية.

1-4- الإفصاح العام يجب على المصرف القيام بعمليات الإفصاح ونشر المعلومات علنا وبشكل منتظم، وبما يسمح للمشاركين في السوق باتخاذ قرارات سليمة بشأن متانة إطار إدارة مخاطر السيولة ووضعيتها في المصرف.

1-5- دور المشرفين: على المشرفين إجراء تقييم دوري للترتيبات الإجمالية المتخذة لتسيير مخاطر السيولة ووضعيتها، وتحدد ما إذا كانت مناسبة لحالة ضغوط هذه السيولة، وذلك بالأخذ في الاعتبار مكانتها في النظام المالي، بالإضافة إلى المتابعة المستمرة للجهات الإشرافية مع الأخذ بعين الاعتبار التقارير الداخلية للإفصاح الاحترازي ومعلومات السوق.

وينبغي على المشرفين أن يطلبوا من المصرف اتخاذ جميع الإجراءات في الوقت المناسب للتعامل بسرعة وفعالية مع نقاط الضعف التي تم تحديدها في عمليات إدارة السيولة، وعلى المشرفين تبادل المعلومات على المستوى الوطني وعلى الصعيد الدولي مع غيرهم من المشرفين والسلطات المختصة الأخرى، مثل البنوك المركزية لتعزيز فعالية التعاون في مجال المراقبة والسيطرة وإدارة السيولة، كما أن تبادل هذه المعلومات يجب أن يكون قائما بانتظام في الأوقات العادية وحسب الاحتياجات ويجب أن تعزز في أوقات الضغط؛

2- المتطلبات الرقابية الكمية الجديدة لإدارة السيولة: لاستكمال المبادئ الأساسية السابقة الذكر (المتطلبات النوعية)، ولتعزيز الجهود والأهداف الرقابية الكمية فيما يخص إدارة السيولة، قامت لجنة بازل 3 بتطوير معيارين تنظيميين يجب على المصارف استيفاؤهما، بالإضافة إلى مجموعة من المقاييس لاستخدامها من قبل المشرفين. والمتمثلة في¹:

¹ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشومة، دور مقررات لجنة بازل 3 في إدارة مخاطر السيولة النظامية، مرجع سابق، ص 82-84.

الفصل الثاني: أساليب استثناء الأمان المصرفي

2-1- المعايير التنظيمية: قامت اللجنة بتطوير معيارين في هذا المجال أحدهما للمدى القصير والآخر للمدى

المتوسط والطويل، وهما نسبة تغطية السيولة ونسبة التمويل المستقر الصافي على التوالي:

- نسبة تغطية السيولة: تنص على أن المصارف ينبغي أن تحتفظ بالأصول السائلة الكافية لتلبية جميع المطالب المحتملة للسيولة خلال 30 يوما، وذلك في ظل ظروف ضاغطة وشاذة، وتقاس وفقا للعلاقة التالية¹:

$$\text{نسبة السيولة قصيرة الأجل (نسبة تغطية السيولة)} = \frac{\text{الأصول السائلة عالية الجودة}}{\text{صافي التدفقات النقدية الصافية خلال 30 يوم}} \leq 100\%$$

حيث تتكون الأصول السائلة عالية الجودة من²:

- الأصول القابلة للتحويل إلى نقود بكل سهولة وسرعة دون أن تفقد ولو شيئا قليلا من قيمتها، مثل: النقدية، احتياطات في البنك المركزي، سندات حكومية والسندات المشابهة المضمونة من قبل جهة سيادية أو بنك مركزي أو منظمة عمومية عدا أن تكون إدارة مركزية أو من قبل بنك التسويات الدولية أو صندوق النقد الدولي، ويجب أن تكون نسبتها 60% كحد أدنى من إجمالي الموجودات السائلة؛

- الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقود فورا لكن بضياح شيء قليل من قيمتها، مثل السندات الحكومية وما يماثلها والتي تتلقى وزن ترجيح 20% وفقا لمتعضيات المقاربة المعيارية، ويجب أن تكون نسبتها 40% كحد أدنى من إجمالي الموجودات السائلة.

ويشمل صافي التدفقات النقدية الصافية خلال 30 يوما الفرق بين التدفقات النقدية الخارجة (وتضم كل النقد المعد لمواجهة السحوبات من الودائع والالتزامات والاقتراض خلال هذه الفترة) والتدفقات النقدية الداخلة (وتضم كل من الأموال الناتجة عن قيام الزبائن بسداد مستحقاتهم، والأموال المحصل عليها من العمليات التي يقوم بها المصرف، وأموال الاقتراض والأموال التي من الممكن أن تتأتي نتيجة التسهيلات الائتمانية التي يمكن للمصرف الحصول عليها)

وتعتبر هذه النسبة من أهم نسب قياس السيولة، ومن خلال تطبيقها يستطيع المصرف تحقيق نسبة من الأمان تجاه التزاماته ومستحقاته في المدى القصير، كما أثبت جميع الخبراء في ميدان المصارف بأن نسبة تغطية السيولة توفر للمصرف درجة من السيولة كافية، تمكنه من مواجهة التزاماته وتؤمن له الوقاية من المخاطر العامة

¹ Basel committee on Banking Supervision, Basel III: The Liquidity Coverage Ratio and liquidity risk monitoring tools, January 2013,p12.

² ولمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

حمزة طيبي، تفعيل الرقابة على أعمال البنوك الجزائرية وفق لمعايير الدولية لجنة بازل، مرجع سبق ذكره، ص: 170-172 .

Auer, M. & Pfoest, G, Basel III Handbook,2012, p38.

[https://translate.google.com/?hl=fr#fr/ar/Pfoest1%2C%20G.%2C%20\(2012\).%20%22Basel%20III%20Handbook%2%2C%20Accenture](https://translate.google.com/?hl=fr#fr/ar/Pfoest1%2C%20G.%2C%20(2012).%20%22Basel%20III%20Handbook%2%2C%20Accenture)

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

والخاصة، بالإضافة إلى أنها تمكن المصرف من تسهيل أصوله في الظروف المناسبة، والتي لن يتحمل فيها أي خسارة¹.

وقد وضعت لجنة بازل 3 ترتيبات لتنفيذ نسبة تغطية السيولة كما يلي:

الجدول رقم (2-6): يوضح مراحل تنفيذ نسبة تغطية السيولة (LCR)

1 جانفي 2019	1 جانفي 2018	1 جانفي 2017	1 جانفي 2016	1 جانفي 2015	
%100	%90	%80	%70	%60	LCR

Source : Basel Committee on Banking Supervision, Basel III: The Liquidity Coverage Ratio and Liquidity risk monitoring tools, January 2013

-نسبة صافي التمويل المستقر: يمكن اعتمادها كمؤشر للأمان المصرفي الذي يترجم في مقدرة المصرف على مواجهة مخاطر السيولة على مدى سنة كاملة، فيستدل من خلالها على قدرة المصرف على تمويل احتياجاته لاستغلال الأصول وضمان استمرارية أنشطته، حتى ولو كان يعاني من عسر في توفير الموارد المالية من مصادره في السوق، بحيث تم صياغة النسبة لتكون مصادر التمويل القصيرة والطويلة الأجل المتاحة أكبر من الموارد المطلوبة لمزاولة النشاط المصرفي²، ويتم التعبير عنها بالعلاقة التالية³:

$$\%100 \leq \frac{\text{مصادر التمويل المستقر}}{\text{استخدامات مصادر التمويل}} = \text{نسبة التمويل المستقر (NSFR)}$$

وتشمل مصادر التمويل المستقر (رأس المال وحقوق الملكية والسندات والالتزامات التي تتجاوز مدتها السنة، وتضم الودائع لأجل ومدتها أكثر من سنة، والاقتراض من مؤسسات التمويل والتي تكون مدتها أكثر من سنة)، أما استخدامات مصادر التمويل فتشمل كل من (النقد، الذهب، الأوراق المالية التي يشتريها المصرف والقروض والتسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل)

2-2- أدوات القياس والمراقبة: بالإضافة إلى المعايير السابقة الذكر، ولتقديم المزيد من الملاءة في إدارة مخاطر السيولة، طورت لجنة بازل 3 مجموعة من المقاييس، التي ينبغي اعتمادها كحد أدنى من المعلومات التي يجب على المشرفين (التابعين لهيئات الرقابة) استخدامها في مراقبة ملفات مخاطر السيولة للهيئات الخاضعة للإشراف، وفي هذا الإطار يتعين على المشرفين اتخاذ إجراءات عندما تظهر صعوبات سيولة محتملة، من خلال منحني سلبي في المقاييس، أو عندما تظهر مشكلة سيولة حالية أو محتملة وتمثل هذه المقاييس في :

¹ محمد علي عبود الحريث، مخاطر الائتمان وأثرها في الأمان المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص:65.

² حمزة طيبي، تفعيل الرقابة على أعمال البنوك الجزائرية وفق المعايير الدولية لجنة بازل، مرجع سابق، ص: 171.

³ شريف سعد عبد الرحمان الصعیدی، تقييم أثر معايير لجنة بازل 3 على جودة التقارير المالية المصرفية لتعظيم قيمة البنك، رسالة الماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة المنوفية، 2017، ص:59.

الفصل الثاني: أساليب استئفاء الأمان المصرفي

-عدم تطابق الاستحقاق التعاقدية: يسمح هذا المؤشر باكتشاف وجود اختلالات بين التدفقات النقدية التي سيتم تحصيلها و التدفقات النقدية التي سيتم دفعها نتيجة للعمليات المختلفة التي يقوم بها المصرف، ففي حالة -عدم توافق الاستحقاقات التعاقدية، وذلك بأن تكون المبالغ التي ستدفع أكبر من التي سيتم تحصيلها فإن ذلك سيؤدي إلى مشكل سيولة¹

-تركز التمويل: يسمح هذا المؤشر بتحديد مصادر التمويل ذات الأهمية التي يعتمد عليها المصرف، فهذه المصادر قد تتسبب بأزمة سيولة بالنسبة للبنك في حالة قيام المودعين بعمليات سحب كبيرة، وبالتالي فإن هذا المقياس يشجع على تنوع مصادر التمويل، كما يساعد ذات المقياس المشرفين على تقييم المدى الذي يمكن أن تظهر فيه مخاطر السيولة.

-الأصول المتاحة: وهي أصول المصرف التي يمكن أن يتم استخدامها عند الضرورة للحصول على مصادر تمويلية إضافية، سواء من السوق الثانوية أو من البنك المركزي، الأمر الذي يجب أن يجعل المصارف والمشرفين أكثر إدراكا للقدرة المحتملة على زيادة الموارد المالية الإضافية، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه في حالات الضغط ممكن أن تتحقق هذه القدرة، كما يزود هذا المقياس المشرفين ببيانات حول الكمية والخصائص الرئيسية بما في ذلك العملة الغالبة ومكان الأصول المتاحة²

المطلب الثالث: دور النسب الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل 3 في تحقيق الأمان المصرفي

يعد كل من موضوع كفاية رأس المال وموضوع السيولة المصرفية من المواضيع التي باتت تشغل الحيز الكبير والأهمية البالغة لدى كل من إدارات المصارف والسلطات الرقابية والأطراف المتعاملة بالسوق المصرفية على حد سواء، كونها تمثل أهم العناصر التي تضمن للمصرف الأمان المصرفي من جهة، ومن جهة أخرى استمرارية عمله على المدى الطويل.

أولاً- دور كفاية رأس المال في تحقيق الأمان المصرفي: إن كفاية رأس المال تؤثر على المركز المالي للمصرف وتؤثر على عمل المصرف من عدة جوانب، أهمها أن الأموال التي تحتجز لزيادة كفاية رأس المال ستزيد وتقوي رأس مال المصرف وبالتالي بناء مركز مالي قوي يتمتع بالمرونة، والتنوع في مصادر التمويل وقنوات الاستثمار، وهذا ما سيمكن المصرف من تجنب الأزمات التي تؤثر سلبا في نشاطاته، بالإضافة إلى أن كفاية رأس مال ستعطي المصرف مزيدا من المرونة في رسم السياسات ووضع الإستراتيجيات، كما أن المصرف الذي يتمتع بكفاية في رأس ماله سيكون قادرا على التخلي عن القروض الغير المنتجة، وليس مجبرا على الاستثمار في أصول

¹ أحمد قارون، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل، مذكرة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص مالية ومحاسبة معمقة، جامعة السطيف، 2013، 41.

² سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، دور مقررات لجنة بازل 3 في إدارة مخاطر السيولة النظامية، مجلة الإدارة والتنمية، المجلد الخامس، العدد الأول، جامعة البلدة، 2016، ص: 88.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

سيكون عائدها منخفض أو درجة المخاطرة فيها عالية،¹ ولهذا يمكن اعتبار أن معدل كفاية رأس المال تعتبر بمثابة الدرع الحصين للمصرف في تغطية المخاطر المتوقعة وغير المتوقعة²، وزيادة على ما سبق فإن النسبة الجيدة لكفاية رأس المال ستزيد من قدرة المصرف التنافسية وموقفه ضمن قطاع الصناعة المصرفية، ويعزز من القابلية لتحسين الأداء وهذا سيعطي المردود والعائد الجيد، وبالتالي فإن كفاية رأس المال ستساهم في استقرار بيئة العمل المصرفي والنظام المالي.

ومما سبق يتضح مدى أهمية رأس المال المصرفي وكفائته من وجهة جميع شركاء العمل المصرفي من ملاك ومودعين وسلطات رقابية، وعليه يمكن القول بأن معدل كفاية رأس المال تشكل أحد أهم مرتكزات الأمان المصرفي، وأن تطبيق اتفاقية لجنة بازل³، ستساهم في زيادة قدرة المصارف على تحمل وامتصاص الخسائر ومخاطر الصدمات وتعزيز القدرة في تكوين رأس مال يتمتع بالمتانة والصلابة المالية، وستكون المصارف قادرة على التعامل مع الأزمات المالية، وهذا كله سيساعد في استقرار بيئة العمل المصرفي وزيادة درجة الأمان لدى المصارف

ثانياً- دور السيولة في تحقيق الأمان المصرفي:

إن لعامل السيولة المصرفية أهمية بالغة وأثر كبير على الاستقرار في بيئة العمل المصرفي وفي مساعدة الإدارة المصرفية بإتباع السياسات الاستثمارية وسياسات تحويل الأصول، بما يعود بالنفع على المصرف دون تحمل أي تكاليف بغرض الحصول على الأموال، وأيضاً الأهمية التي يمثلها عامل السيولة في تحقيق الرضي وزرع الثقة لدى كل من المودعين والملاك، حيث سيكون هناك درجة من الأمان يتمتع بها المصرف، وبالتالي يجب على المصارف التعامل مع السيولة بكفاءة وحذر بما يكفل لها النجاة من الآثار الكارثية التي تسببها الأزمة المالية الناتجة عن شح في السيولة³.

بعد استعراض تعريف السيولة ومدى أهميتها للمصارف، فإنه يمكن القول أن توفر السيولة لدى المصارف يجعلها تفي بكل التزاماتها قبل عملائها وخاصة المودعين منهم، وبصفة خاصة أولئك المودعين الذين يطلبون مستحقاتهم قبل مواعيد استحقاقها، وبالتالي فإن توفير السيولة الكافية بالمصارف تدعم قدرتها على مواجهة السحب من ناحية، ومنح القروض لعملائها من ناحية أخرى، وهذا ولاشك يبعث الطمأنينة في نفوس المودعين والمتعاملين، كما يعطي صورة مشرفة للمراكز المالية لهذه المصارف، وبالتالي تزداد درجة الثقة في الجهاز المصرفي بشكل عام⁴، وعليه فإن توفر السيولة بدرجة مناسبة سيساعد في تحقيق الأمان للمصرف، كما يمكن له من خلالها مقابلة أية أزمة قد تعترض عمله وهذا ما سيؤدي إلى توفر الاستقرار في بيئة العمل المصرفي

¹ محمد علي عبود الحريث، مخاطر الائتمان وأثرها في الأمان المصرفي -مرجع سبق ذكره، ص:95.

² صادق راشد الشمري، إدارة المصارف الواقع والتطبيقات العلمية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع عمان، 2009، ص179.

³ محمد علي عبود الحريث، مخاطر الائتمان وأثرها في الأمان المصرفي -مرجع سبق ذكره، ص:71.

⁴ أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، مكتبة العصرية، 2007، 125.

المبحث الثالث: أساليب البيئة الداخلية

أصبح تحقيق الأمان المصرفي خلال السنوات الماضية صعبا في تحقيقه من طرف الجهات الرقابية الإشرافية، خاصة في ظل تحديات العمل المصرفي المعاصر، حيث لا يمكن لهذه الجهات وحدها مراقبة أداء المصارف وتحقيق أمانها، وعلى هذا الأساس تلقى مسؤولية كبيرة على إدارات المصرف في تحقيق الأمان المصرفي، ففعالية الأسلوبين الوقائيين السابقين في تحقيق الهدف المتمثل في تحقيق الأمان المصرفي يتوقف على توفر أساليب أخرى على الوحدة المصرفية (المستوى الجزئي) والتي تتمثل في كل من الحوكمة المصرفية، وإدارة المخاطر.

المطلب الأول: الحوكمة المصرفية

تلعب الحوكمة المصرفية دورا هاما في تنظيم العمل المصرفي والكشف عن التلاعبات التي تحدث داخل المصرف أثناء قيامه بمهامه بسبب سوء الإدارة، كما تلعب دورا هاما في وقاية المصرف من الوقوع في المشاكل الحاسوبية، حيث تؤدي كل هذه الوظائف في النهاية إلى زيادة ثقة المتعاملين مع المصرف وهذا ما يعزز من درجة الأمان المصرفي، ولهذا أصبحت تلقى اهتماما متزايد في جميع دول العالم نظرا للدور الذي تلعبه لاسيما في التقليل من السبب الإداري، الذي يمثل في أغلب الدراسات والأبحاث من أهم العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي.

أولا- مفهوم الحوكمة المصرفية: توجد تعاريف متعددة للحوكمة المصرفية وفقا لما جاء في الكتب والمقالات وتقارير مختلف للهيئات الدولية، وفي ما يلي عرض لبعض هذه التعاريف:

تعرف الحوكمة المصرفية من منظور لجنة بازل للرقابة المصرفية على أنها الطريقة التي تدار بها المؤسسات المصرفية بواسطة مجالس إدارتها والإدارة العليا، والتي تؤثر في كيفية قيام المصرف بوضع أهدافه وإدارة عملياته اليومية، إضافة إلى إدارة الأنشطة والتعاملات بطريقة آمنة وسليمة وفقا للقوانين بما يحمي مصالح المودعين مع مراعاة حقوق أصحاب المصالح المتعاملين مع المصرف بما فيهم الموظفين والعملاء، والمساهمين وغيرهم¹.

أما بنك التسوية الدولية فقد عرفها بأنها الأساليب التي تدار بها المؤسسات المصرفية بواسطة مجالس إدارتها والإدارة العليا والتي تحدد كيفية وضع أهدافها والتشغيل وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح، مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة بما يحقق حماية مصالح المودعين²، أما فيما يخص منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي فقد عرفتها بأنها مجموعة العلاقات ما بين إدارة المؤسسة، مجلس الإدارة، مساهميها والجهات

¹ عبد القادر بريش، قواعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المنظومة المصرفية، مجلة الجزائر، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، العدد الأول، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2006، ص 07

² حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي حالة دول شمال إفريقيا، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، السداسي الثاني، 2009، ص 80.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

الأخرى التي لها اهتمام بالمؤسسة (أصحاب المصالح)، والحوكمة الجيدة هي التي توفر لكل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الحوافز المناسبة للوصول إلى الأهداف التي تصب في مصلحة المؤسسة وتسهل عملية المراقبة الفاعلة واستغلال الموارد بكفاءة.

أما فيما يخص تعريف الجمع العربي للمحاسبين القانونيين فيشير إلى أنها مجموعة من المسؤوليات والممارسات التي يتبعها مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بهدف تقديم توجيه استراتيجي وضمان تحقيق الأهداف، والتحقق من إدارة المخاطر بشكل ملائم، واستغلال موارد المؤسسة استغلالاً جيداً¹، أو بتعبير آخر تعرف على أنها الطريقة التي تدار بها أعمال المصرف بما في ذلك وضع أهداف المؤسسة، وإدارة المخاطر وإيجاد ترابط وتناسق بين الأنشطة والسلوكيات في هاته المؤسسة من جهة، وتوقع أن تعمل الإدارة بأسلوب آمن وسليم من جهة أخرى².

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف الحوكمة المصرفية بأنها نظام رقابي داخلي، يستخدم للتحكم الجيد في إدارة المصرف والاستغلال الأمثل لموارده المالية، وتحقيق المصالح ذات العلاقة مع المصرف، وبالتالي فهي تهدف إلى تحقيق جو مصرفي داخلي آمن وسليم، وقادر على تسيير المخاطر المصرفية، والخلاصة أن تطبيق المصرف لمفهوم وقواعد ومبادئ الحوكمة يوفر العديد من المزايا التي تحقق ما يعرف بالأمان المصرفي³، وتشمل هذه المزايا فيما يلي:

- يؤدي حسن وتسيير واستغلال موارد المصرف بصورة مثلى إلى وقايته من مشاكل التعثر والإفلاس؛
- تخفيض درجة المخاطر الخاصة المتعلقة بالفضائح المالية والإدارية التي يواجهها المصرف؛
- زيادة درجة كفاءة أداء المصرف مما ينعكس على ارتفاع معدلات الربحية؛
- زيادة الشفافية والدقة في القوائم المالية مما ينجح عنه زيادة ثقة المودعين والمتعاملين مع المصرف؛
- تعتبر الحوكمة المؤسسية نظاماً يتم بموجبه توجيه ورقابة العمليات التشغيلية للمصارف؛

¹ شرقي عمر، دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى الدولي حول الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العلمية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير بجامعة فرحات عباس سطيف، يومين 20، 21 أكتوبر، ص 3.

² أمال عياري، أبو بكر خوالد، تطبيق واقع الحوكمة في المؤسسات المصرفية، دراسة حالة الجزائر، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي، كلية الاقتصادية والتسيير بجامعة محمد خضرم، بسكرة، يومين 6 و 7 ماي، 2012، ص: 6.

³ لمزيد من التفاصيل راجع :

حبر إبراهيم الداغور، محمد نواف عابد، مدى التزام المصارف العاملة في فلسطين بمتطلبات الحوكمة المتقدمة -دراسة ميدانية، مجلة جامعة الأزهر بغزة، المجلد الخامس عشر، العدد الأول، فلسطين، ص: 256.

حوجو فطوم، مرغاد لخضر، دور حوكمة المؤسسة المصرفية في استقرار الأسواق المالية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد الثامن، العدد الثاني، 2014، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص: 53.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

- تمثل الحوكمة المؤسساتية الجيدة عنصرا رئيسيا في تحسين الكفاءة الاقتصادية، وعلى العكس من ذلك فإن سوء تطبيق مبادئ الحوكمة، وخاصة في البنوك يمكن أن يؤثر على الاستقرار الاقتصادي والمالي. وخير دليل على ذلك، ما حصل في الأزمة المالية الآسيوية؛

- إقامة نظام رقابي داخلي فعال يساعد على زيادة درجة المسألة والشفافية؛

- المحافظة على سلامة الجهاز المصرفي ونموه وتطوره.

و حتى يتم تطبيق الحوكمة المصرفية بشكل جيد وسليم وتستفيد من مزاياها يجب توفير جملة من المحددات، والتي يمكن تصنيفها إلى نوعين¹، محددات داخلية و أخرى خارجية

المحددات الداخلية: وتشمل القواعد والأسس التي تحدد طريقة اتخاذ القرار، وتوزيع السلطات بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين²، مما يؤدي إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف³ وتشمل المحددات الداخلية كل من مجلس الإدارة، المساهمين، الإدارة التنفيذية، ولجنة التدقيق والرقابة الداخلية⁴.

المحددات الخارجية: وتشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة⁵، ومثل البيئة التي يعمل فيها المصرف، وتختلف من مكان إلى آخر ومن دولة إلى دولة أخرى .

ثانيا- إجراءات داعمة للتطبيق الجيد للحوكمة المصرفية

يتطلب التطبيق السليم للحوكمة في الوحدات المصرفية لتحقيق أهدافها مجموعة من الإجراءات التي تساهم في تعزيز هذا النظام في المؤسسات عموما والمصارف بشكل خاص، ومن بين العوامل التي تدعم التطبيق السليم للحوكمة في النظام المصرفي نذكر ما يلي⁶:

¹ إبراهيم إسحاق نسمان، دور المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة -دراسة تطبيقية على القطاع المصرفي العاملة في فلسطين والفلسطيني، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وتمويل، جامعة الإسلامية غزة، 2009، ص: 23.

² علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الإستراتيجي للمصارف، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ص: 46.

³ بلعزوز بن علي، حبار عبد الرزاق، الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية: مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، يومي 20 و 21 أكتوبر، 2009، ص: 10

⁴ نوفل سمايلي، فضيلة بوطورة، بنك الجزائر وإرساء قواعد الحوكمة المصرفية دراسة تقييمية تحليلية للفترة 2003-2015، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد السابع، العدد الأول، جامعة خميس مليانة، 2016، ص: 293

⁵ محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006، ص: 6.

⁶ ولمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

بن علي بلعزوز، مداخلة مبتكرة لحل مشاكل التعثر المصرفي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 05، جامعة حسينية بن بوعلي، الشلف، جانفي 2008، ص: 124.

مهري عبد المالك، بسمة عولي، الحوكمة المصرفية في الجزائر كضرورة لبناء نظام مصرفي تنافسي وفق المعايير الدولية، مجلة الدراسات المالية، المحاسبة والإدارية، العدد السادس، جامعة العربي التبسي، 2016، ص: 53، 54

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

1-وضع أهداف إستراتيجية: تصعب عملية إدارة الأنشطة المتعلقة بأي مؤسسة مصرفية بدون تواجد أهداف تمكن من توجيهه و إدارة أنشطة هذه المؤسسة، والتي ينبغي عليها تطوير المبادئ التي تدار بها سواء تلك التي تتعلق بالمجلس نفسه أو بالإدارة العليا أو بباقي الموظفين، ويجب أن تؤكد هذه المبادئ على أهمية المناقشة الصريحة للمشاكل التي يتعرض لها المصرف، كما يحرص مجلس الإدارة على قيام الإدارة العليا بتنفيذ السياسات التي من شأنها تقييد الممارسات و العلاقات التي تضعف من كفاءة الحوكمة؛

2-وضع و تنفيذ سياسات واضحة للمسؤولية في المصرف: يتعين على مجلس الإدارة الكفاء أن يحدد السلطات و المسؤوليات الأساسية للمجلس و كذلك للإدارة العليا، حيث تعد هذه الأخيرة المنوطة بتحديد المسؤوليات المختلفة للموظفين وفقا لتدرجهم الوظيفي

3-ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة: يتمتع مجلس الإدارة بمسؤولية مطلقة على عمليات المصرف وعلى المتانة المالية له، لذلك ينبغي أن يتوفر لهذا المجلس معلومات خطية كافية تمكنه من الحكم على آراء الإدارة حتى يحدد أوجه القصور التي تمكنه من القيام بالإجراءات التصحيحية المناسبة، كما يجب أن يتمتع عدد كاف من أعضاء مجلس الإدارة بالقدرة على إصدار الأحكام بصفة مستقلة عن رؤية الإدارة و كبار المساهمين، ويمكن تدعيم الاستقلالية الموضوعية من خلال الاستعانة بأعضاء غير تنفيذيين أو مجلس مراجعين بخلاف مجلس الإدارة.

4-ضمان توافر مراقبة الملائمة بواسطة الإدارة العليا: تعتبر الإدارة العليا عنصرا أساسيا في الحوكمة، في حين يمارس مجلس الإدارة دورا رقابيا اتجاه أعضاء الإدارة العليا، وهنا يجب على هذه الأخيرة أن تمارس دورها في الرقابة على المديرين التنفيذيين المتواجدين، و هناك عدد من الأمور التي يتعين أن تأخذها الإدارة العليا في الاعتبار:

-عدم التدخل بصورة مفرطة في القرارات التي يتخذها المدبرون والتنفيذيون ؛

-عدم تحديد مدير الإدارة العليا المسؤولة في مجال معين بدون توافر المهارات أو المعرفة اللازمة لذلك.

5-الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون و الخارجيون في إدراك أهمية الوظيفة الرقابية التي يقومون بها: يعتبر الدور الذي يلعبه المراجعون دورا حيويا بالنسبة لعملية الحوكمة، لذا يجب على مجلس الإدارة و الإدارة العليا إدراك أهمية عملية المراجعة، و العمل على نشر الوعي بهذه الأهمية لدى كافة العاملين بالمصرف، واتخاذ الإجراءات اللازمة لدعم استقلالية و مكانة المراجعين، برفع تقاريرهم مباشرة إلى مجلس الإدارة أو لجنة المراجعة التابعة له، والاستفادة بفعالية من النتائج التي توصل إليها المراجعون.

6-ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة المصرف وأهدافه وإستراتيجيته والبيئة المحيطة: يتوجب على مجلس الإدارة أن يصادق على الإمكانيات الخاصة بأعضاء الإدارة العليا، وغيرهم من الشخصيات المسؤولة عن

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

بذل أقصى جهد لصالح المصرف، أضف إلى ذلك أنه يتطلب أن توضع نظم الأجور في نطاق السياسة العامة للمصرف، بحيث لا تعتمد على أدائه في الآجال القصيرة لتجنب ربط الحوافز بحجم المخاطر التي يتحملها؛

7-مراعاة الشفافية في تطبيق الحوكمة: لا يمكن تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا بدقة في حالة نقص الشفافية، ويحدث ذلك عندما لا يتمكن أصحاب المصالح والمتعاملون في السوق وعامة الناس من الحصول على المعلومات الكافية عن هيكل وأهداف المصرف، بحيث يتمكن المشاركون في السوق في حال حصولهم على المعلومات الكافية من تقييم سلامة معاملاتهم مع المصارف، أين يصبحون قادرين على معرفة وفهم كافة رأس المال في المصارف في الأوقات المناسبة، وبالتالي سيتوجه المتعاملون إلى المصارف التي تطبق ممارسات الحوكمة والتي لديها الكفاية المالية اللازمة، بينما سينصرفون عن تلك المصارف التي تقوم بمخاطر كبيرة دون أن تكون لها مخصصات كافية، وربما أيضا ينصرفون عن تلك المصارف التي لا تتحمل قسطا كافيا من المخاطر حتى تبقى على قدراتها التنافسية، لذا فإن الشفافية مطلوبة لدعم التطبيق السليم للحوكمة، وبالتالي فإن الإفصاح يجب أن يشمل هيكل المجلس (العدد، العضوية، المؤهلات، اللجان)، وهيكل الإدارة العليا (المسؤوليات، المؤهلات، الخبرة)، والهيكل التنظيمي الأساسي (الهيكل القانوني، الهيكل الوظيفي)، والمعلومات المتعلقة بنظام الحوافز الخاصة بالمصرف، وطبيعة الأنشطة التي تزاولها الشركات التابعة.

8- دور السلطات الرقابية: يشمل دور السلطات الرقابية النقاط التالية:

- يجب أن تكون السلطات الرقابية على دراية تامة بأهمية الحوكمة، وتأثيرها على أداء المؤسسة، وينبغي أن تتوقع قيام المصرف بعمل هياكل تنظيمية تتضمن مستويات ملائمة من الرقابة، كما يجب أن تقوم هاته السلطات بالتأكد من أن مجلس الإدارة والإدارة العليا في المؤسسات المصرفية قادرين على القيام بواجباتهم ومسؤولياتهم كما ينبغي:

- يعد مجلس إدارة والإدارة العليا للمصرف مسئولين بصفة أساسية عن أداء المصرف، وبذلك فإن السلطات الرقابية تقوم بالمراجعة للتأكد من أن المصرف يدار بطريقة ملائمة، وتوجيه انتباه الإدارة لأي مشاكل قد تكتشف أثناء عمليات الرقابة، كما ينبغي على السلطات الرقابية أن تضع مجلس الإدارة موضع المحاسبة وان تطالب باتخاذ إجراءات تصحيحية في الوقت المناسب وذلك في حالة تعرض المصرف لمخاطر لا يمكن قياسها أو السيطرة عليها؛

- كذلك يجب أن تكون السلطات الرقابية يقظة لأي إشارات إنذار مبكر بالنسبة للتدهور في إدارة أنشطة المصرف، حيث يجب عليهم مراعاة إصدار توجيهات إلى المصرف بشأن التطبيق السليم للحوكمة؛

- من الضروري قيام السلطات الرقابية بالتأكد من أن المصارف تقوم بالتأكد من أن المصارف تقوم بإدارة أعمالها بالأسلوب الذي لا يضر بمصالح المودعين.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

مما سبق يتضح أن المسؤولية الأساسية للتطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي تقع على عاتق مجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف، ومع ذلك تؤكد لجنة بازل على ضرورة توفير البيئة الملائمة لدعم هذا التطبيق في الجهاز المصرفي ككل، ومن الأمثلة على ذلك القوانين والتشريعات التي تتولى الحكومة إصدارها، والتي من شأنها حماية حقوق المساهمين، وضمان قيام المصرف بنشاطه في بيئة خالية من الفساد والرشوة.

ثالثاً-المبادئ الحديثة لإرساء وتعزيز الحوكمة في المصارف وفقاً لمتطلبات لجنة بازل 2 (وثيقة أكتوبر 2010) ولجنة بازل 3.

ساهم الإخفاق الكبير في تطبيق معايير الحوكمة على مستوى المصارف في تفاقم الأزمة المالية العالمية الأخيرة بشكل واضح، لذلك قامت لجنة بازل 2 بإصدار مبادئ جديدة لتعزيز معايير الحوكمة في المصارف في أكتوبر 2010¹، ومن أهم المبادئ التي نادى بها هاته اللجنة في إرساء مبادئ الحوكمة في المصارف نجد²:

1-ممارسات مجلس الإدارة: تتضمن المبادئ الواردة ضمن هذا الإطار في الممارسات السليمة لمجلس الإدارة من حيث مسؤوليته العامة ومؤهلات أعضائه وغيرها من النقاط الضرورية من أجل حوكمة سليمة وفعالة، وتتمثل هذه المبادئ في:

1-1-المسؤوليات العامة لمجلس الإدارة:

المبدأ الأول: يتحمل مجلس الإدارة المسؤولية الشاملة عن المصرف بما في ذلك الموافقة والإشراف على تنفيذ الأهداف الإستراتيجية للمصرف وإستراتيجية المخاطر وحوكمة الشركات، بالإضافة إلى مسؤوليته في الرقابة والإشراف على الإدارة العليا، وفي هذا الإطار يتعين على مجلس الإدارة القيام بما يلي:

-اعتماد ومراقبة الاستراتيجيات العامة لقطاع الأعمال في المصرف مع الأخذ بعين الاعتبار مصالحه على المدى الطويل، والتعرف على المخاطر وقدرتها على إدارتها بشكل فعال؛

-الموافقة والإشراف على تنفيذ المصرف لاستراتيجيات المخاطر الكلية، سياسات المخاطر وإدارتها والامتثال للسياسات المتفق عليها، نظام الرقابة الداخلية ونظام التعويض.

1-2 مؤهلات أعضاء مجلس الإدارة:

المبدأ الثاني: ينبغي أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلون بشكل مستمر، وذلك من خلال التدريب المرتبط بمراكزهم ومهامهم، وينبغي أن يكون لديهم فهم واضح لدورهم فيما يتعلق بالحوكمة، وأن يكونوا قادرين على اتخاذ القرارات السليمة والموضوعية حول شؤون المصرف، وفي هذا الشأن يتعين على المجلس بشكل جماعي أن

¹ مريم بونيهي، دور مقررات لجنة بازل في إرساء وتعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي، المؤتمر الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات الإقتصادية، جامعة الشلف، يومي 19 و 20 نوفمبر 2013، ص 57.

² Basel Committee on Banking Supervision, Principles for enhancing corporate governance, October 2010, pp. 7- 29

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

يملك قدرا كافيا من المعرفة والخبرة المتعلقة بالأنشطة المالية المهمة، التي يعتمزم المصرف متابعتها من أجل حوكمة سليمة ورقابة فعالة، ومن أمثلة المجالات التي يسعى المصرف إلى تنمية خبرة أعضائه فيها نجد: التمويل، المحاسبة، الإقراض، العمليات المصرفية، أنظمة الدفع، التخطيط الاستراتيجي، الاتصالات، الحوكمة، إدارة المخاطر، الرقابة الداخلية، التنظيم المصرفي، مراجعة الحسابات وأنظمة وتعليمات المصرف، كما، ويتعين على المجلس أيضا وبشكل جماعي أن يكون لديه معرفة مناسبة بالتطورات الاقتصادية وأوضاع السوق المحلية والإقليمية والدولية والبيئة القانونية والتنظيمية .

1-3 ممارسات مجلس الإدارة:

المبدأ الثالث: يجب على مجلس الإدارة تحديد ممارسات الحوكمة المناسبة لعمله وتطوير الوسائل التي تتضمن إتباعه لتلك الممارسات، ومراجعتها دوريا من أجل التحسين المستمر للأداء، وينبغي على المجلس أن يجسد من خلال ممارساته معايير الحوكمة السليمة، فهذه الممارسات تساعد المجلس على القيام بواجباته على نحو أكثر فاعلية، بما يعطي صورة واضحة حول تطلعات المصرف وأهدافه.

1-4-4 هياكل المجموعة

المبدأ الرابع: في هياكل المجموعة يتحمل مجلس إدارة الشركة الأم المسؤولية الكلية عن وجود معايير كافية للحوكمة في باقي المجموعات، وعليه التأكد من وجود سياسات وآليات حوكمة مناسبة لهيكل ونشاط ومخاطر المجموعة والشركات التابعة لها، وفي هذا الإطار ينبغي على مجلس إدارة الشركة الأم الاضطلاع بالمسؤوليات التالية:

- وضع هيكل للحوكمة يساهم في الرقابة الفعالة على الفروع التابعة، والذي يأخذ في عين الاعتبار طبيعة وحجم ومدى تعقيد المخاطر المختلفة التي تتعرض لها المجموعة والفروع التابعة لها؛
- تقييم الهيكل الإداري بشكل دوري للتأكد من ملائمته في ضوء النمو المستمر، زيادة التعقيد، التوسع الجغرافي وغيرها من التغيرات المستمرة؛
- الموافقة على سياسة الحوكمة على مستوى المجموعة فيما يخص الفروع التابعة لها، والذي يتضمن تلبية جميع متطلبات الحوكمة المطبقة؛
- ضمان كفاية الموارد المتاحة في كل شركة تابعة من أجل تلبية كل من معايير المجموعة ومعايير الحوكمة المحلية؛
- فهم الأدوار والعلاقات التي تربط بين الشركة الأم والشركات التابعة لها؛
- امتلاك الوسائل المناسبة لرصد تطبيق كل شركة تابعة لمتطلبات الحوكمة المعمول بها.

2- الإدارة العليا: تقوم الإدارة العليا بالعديد من المهام فيما يتعلق بإرساء وتعزيز الحوكمة في المصرف، من بينها

ما يلي:

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

المبدأ الخامس: يتعين على الإدارة العليا تحت إشراف مجلس الإدارة، التأكد من أن أنشطة المصرف تتناسق مع استراتيجيات الأعمال ونزعة المخاطر والسياسات المعتمدة من طرف المجلس، كما يجب عليها المساهمة بشكل أساسي في الحوكمة السليمة للمصرف من خلال السلوك الشخصي (على سبيل المثال من خلال المساعدة في وضع أسلوب المبادرة جنباً إلى جنب مع مجلس الإدارة)، وذلك عن طريق توفير الرقابة الكافية على الأنشطة التي يقوم بإدارتها، وضمان ملائمة أنشطة المصرف مع إستراتيجية عمله ونزعة المخاطر والسياسات المعتمدة من طرف مجلس الإدارة، بالإضافة إلى ذلك فإن الإدارة العليا هي المسؤولة عن تفويض الواجبات للموظفين وإنشاء هيكل إداري يشجع على المساءلة والشفافية، وينبغي أن تظل الإدارة العليا مدركة لالتزامها بالإشراف على ممارسة هذا التفويض والمسؤولية عن أداء المصرف أمام مجلس الإدارة، ويجب عليها تنفيذ (بما يتفق مع توجيه مجلس الإدارة) النظم الملائمة لإدارة المخاطر المالية منها وغير المالية، التي يتعرض لها المصرف مما يتطلب مع وظيفة إدارة مخاطر شاملة ومستقلة ونظم فعالة للرقابة الداخلية.

3- إدارة المخاطر والضوابط الداخلية: لكي يقوم المصرف بإدارة المخاطر على نحو فعال يجب عليه مراعاة النقاط التالية:

المبدأ السادس: يجب أن يكون لدى المصرف نظام فعال للرقابة الداخلية ووظيفة لإدارة المخاطر (بما في ذلك وظيفة مدير للمخاطر أو ما يعادلها) مع ضمان حصوله على ما يكفي من السلطة، المكانة، الاستقلالية، الموارد وإمكانية الوصول لمجلس الإدارة، وتشمل عملية إدارة المخاطر عموماً ما يلي:

- تحديد المخاطر الرئيسية للمصرف؛

- تقييم هذه المخاطر وقياس تعرض المصرف لها،

- رصد التعرض للمخاطر وتحديد احتياجات رأس المال المقابل (التخطيط الرأسمالي) على أساس مستمر؛

- تقييم القرارات المتعلقة بقبول مخاطر معينة وتدابير التخفيف منها؛

- تقديم التقارير إلى الإدارة العليا، ومجلس الإدارة حسب الاقتضاء، بشأن البنود المذكورة سابقاً.

المبدأ السابع: يجب تحديد المخاطر ومراقبتها بشكل مستمر، كما يجب تطوير إدارة المخاطر في المصرف وتحديث البنية التحتية للرقابة الداخلية بالشكل الذي يواكب أي تغييرات تحدث على مستوى بيانات المخاطر في المصرف، كما ينبغي أن يشمل تحليل المخاطر كل من العناصر الكمية والنوعية على حد سواء.

المبدأ الثامن: تتطلب الإدارة الفعالة للمخاطر وجود نظام اتصال داخلي قوي في المصرف حول المخاطر، بالإضافة إلى تقديم التقارير إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

المبدأ التاسع: ينبغي على مجلس الإدارة والإدارة العليا الاستخدام الفعال للعمل الذي تقوم به هيئات المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين ووظائف الرقابة الداخلية، كما يجب عليها تعزيز قدرة وظيفة المراجعة الداخلية لتحديد المشاكل المتعلقة بالحوكمة في المصارف وإدارة المخاطر ونظم الرقابة الداخلية عن طريق:

- تشجيع المراجعين الداخليين على الالتزام بالمعايير المهنية الدولية؛
- الحرص على أن يكون لموظفي المراجعة مهارات تتناسب مع الأنشطة التجارية والمخاطر المتعلقة بالشركة؛
- تعزيز استقلالية المراجع، على سبيل المثال من خلال ضمان تقديم تقارير المراجعة الداخلية إلى مجلس الإدارة، وضمن وصول المراجعين الداخليين مباشرة إلى مجلس الإدارة أو لجنة المراجعة للمجلس؛
- الحرص على تصحيح مشاكل المراجعة الداخلية من طرف الإدارة العليا في الوقت المناسب؛
- اشتراك المراجعين الداخليين في الحكم على فعالية وظيفة إدارة المخاطر، بما في ذلك فعالية التبليغ عن المخاطر لمجلس الإدارة والإدارة العليا، فضلا عن وظائف التحكم الرئيسية الأخرى.

4- نظام التعويضات: تشمل المبادئ التالية أهم النقاط المتعلقة بنظام التعويضات، وتمثل هذه المبادئ في:

المبدأ العاشر: يجب على مجلس الإدارة أن يشرف على تصميم نظام التعويض والعمليات المرتبطة به، كما يجب أن يقوم بالرقابة عليه للتأكد من أنه يعمل بالشكل المطلوب، ويجب على أعضاء مجلس الإدارة الذين يشاركون في تصميم وتشغيل نظام التعويض (على سبيل المثال كأعضاء في لجنة التعويضات للمجلس) أن يكونوا أعضاء مستقلين، مع معرفة واسعة حول ترتيبات التعويض والحوافز والمخاطر التي يمكن أن تنشأ عن مثل هذه الترتيبات وفهم عملية قياس المخاطر وإدارتها.

المبدأ الحادي عشر: يجب أن يتلاءم تعويض الموظف بشكل فعال مع المخاطر التي يتعرض لها، حيث يجب تعديل التعويض حسب جميع أنواع المخاطر، وأن تكون نتائج التعويض متماثلة مع نتائج المخاطر.

5- هياكل الشركات المعقدة: تعتبر هياكل الشركات والمصارف المعقدة من أبرز التحديات التي تواجه إدارة المصارف في الوقت الحالي، ولذلك قامت لجنة بازل بإضافة المبادئ التالية بغرض التخفيف من التعقيدات والمخاطر التي تنتج عنها.

المبدأ الثاني عشر: يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا معرفة وفهم الهيكل التشغيلي للمصرف والمخاطر التي يمكن أن يشكلها، فبعض المصارف تقوم بإنشاء هياكل لأغراض قانونية، تنظيمية ومالية في شكل وحدات وفروع وشركات تابعة أو كيانات قانونية أخرى، والتي من شأنها أن تزيد من تعقيد المنظمة إلى حد كبير، فالعدد الهائل من هذه الوحدات، وبالأخص الترابط والمعاملات داخل المجموعة بين هذه الوحدات، يمكن أن يؤدي إلى تحديات وصعوبات في تحديد ومراقبة وإدارة المخاطر في المنظمة ككل، وهو الأمر الذي يشكل خطر في

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

حد ذاته، ولذلك يجب أن يقوم مجلس الإدارة بالمصادقة على سياسات واستراتيجيات واضحة لإنشاء الهياكل الجديدة، كما يجب على الإدارة العليا -تحت إشراف مجلس الإدارة- أن تقوم بما يلي:

- تجنب إقامة هياكل معقدة إلا عند الضرورة؛

- أن تكون هناك عملية مركزية للموافقة والسيطرة على إنشاء كيانات قانونية جديدة على أساس المعايير المعمول بها، بما في ذلك القدرة على الرقابة والوفاء على أساس مستمر بمتطلبات كل هيكل (على سبيل المثال المتطلبات التنظيمية والضريبية والتقارير المالية والحوكمة)؛

- التعرف على المخاطر التي يمكن أن تشكلها بنية الكيان القانوني نفسه، بما في ذلك ضعف الشفافية الإدارية، المخاطر التشغيلية التي تتشكل عن طريق الترابط وهياكل التمويل المعقدة؛

- تقييم مدى تأثير المخاطر المذكورة سابقا على قدرة المجموعة على إدارة المخاطر في ظل الظروف العادية والصعبة.

المبدأ الثالث عشر: حين يقوم المصرف بعمليات لأغراض خاصة أو لهياكل ذات الصلة، والتي تعيق الشفافية أو لا تتوافق مع المعايير المصرفية الدولية، يجب هنا على مجلس الإدارة والإدارة العامة فهم الغرض، الهيكل والمخاطر الفريدة لهذه العمليات، كما يجب عليهم السعي للتخفيف من تلك المخاطر عن طريق وضع الإجراءات المناسبة لتحديد وإدارتها، كما يجب على المصرف الموافقة على هذه العمليات فقط إذا كانت المخاطر الناتجة عنها يمكن التعرف عليها وتقييمها وإدارتها، بالإضافة إلى ذلك ينبغي على مجلس الإدارة العليا أن تضمن وجود سياسات وإجراءات ملائمة لدى المصرف بغرض:

- وضع إجراءات معينة وملائمة للموافقة على هذه الأنشطة؛

- تحديد وفهم الغرض من هذه الأنشطة وضمان ملائمة الممارسة الفعلية لها بما يتوافق مع الغرض المقصود منها؛

- التأكد من سهولة الحصول على المعلومات المتعلقة بهذه الأنشطة والمخاطر المرتبطة بها بالنسبة للمقر الرئيسي للمصرف، وكذلك نقل التقارير بشكل مناسب لمجلس الإدارة؛

- ضمان خضوع هذه الأنشطة للمراجعة من طرف المراجعين الداخليين والخارجيين.

6- الإفصاح والشفافية: تعتبر سياسة الإفصاح والشفافية أداة فعالة لحماية المستثمرين وتعزيز ثقتهم في المصرف، ولذلك أعطت لجنة بازل أهمية كبيرة لهذه السياسة في تعزيز الحوكمة في المصارف، و ينص المبدأ الأخير في وثيقة أكتوبر 2010 على ما يلي:

المبدأ الرابع عشر: يجب أن تكون الحوكمة في المصارف على قدر كاف من الشفافية بالنسبة للمساهمين والموودعين وأصحاب المصالح في المصرف وكذا المشاركين في السوق، فالشفافية أمر ضروري من أجل ترسيخ

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

الحوكمة السليمة والفعالة في المصارف وهي تساعد الأطراف المذكورة سابقا (المساهمين وغيرهم) على الرقابة والقيام بالمساءلة أمام مجلس الإدارة والإدارة العليا بشكل صحيح وفعال عند وقوع خلل ما في المصرف، وبالتالي فالهدف من الشفافية في مجال حوكمة المصارف هو توفير المعلومات الأساسية اللازمة لتقييم مدى فعالية مجلس الإدارة والإدارة العليا في إدارة المصرف.

رابعا- مبادئ الحوكمة المصرفية الصادرة عن لجنة بازل 3 سنة 2015

أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية في الثامن من جويلية سنة 2015، بيانا تمت فيه مراجعة مبادئ لجنة بازل المتعلقة بالحوكمة في المصارف بعنوان مبادئ الحوكمة المصرفية 2015، حيث في هذا البيان تم تحديث مبادئ لجنة بازل لسنة 2010 لغرض تشجيع وتعزيز ممارسة الحوكمة في المؤسسات المصرفية، كما جاءت أيضا هذه اللجنة لتكريس مدى التزام المؤسسات المصرفية بتطبيق نظام الحوكمة في صناعته المالية¹، حيث حددت مبادئ لجنة بازل 3 المتعلقة بالحوكمة لسنة 2015 من خلال 13 مبدأ كما يلي²:

المبادئ رقم (1، 2، 3): لم تجرى عليها لجنة بازل أي تغيير

المبدأ الرابع: ينبغي على مجلس الإدارة العليا (تحت إشراف مجلس الإدارة)، أن يتحمل إدارة أنشطة المصرف بالطريقة التي تتناسب مع إستراتيجيات عمل المصرف، وإدارته للمخاطر، والأجور والسياسات الأخرى التي وافق عليها مجلس الإدارة؛

المبدأ الخامس: في هيكل مجلس الإدارة، للبنك المركزي المسؤولية الكبرى لضمان إنشاء وتشغيل إطار حوكمة واضح ومناسب للمصارف التجارية، كما ينبغي على مجلس الإدارة والإدارة العليا معرفة كل المخاطر التي تهدد المصرف؛

المبدأ السادس: ينبغي أن يكون لدى المصرف نظام رقابي داخلي لتسيير وإدارة المخاطر مع كفاية الموارد، وسهولة الوصول والاتصال بمجلس الإدارة؛

المبدأ السابع: لم يجرى عليه أي تعديل؛

المبدأ الثامن: إن وجود إطار فعال للحوكمة، وتوفر الإدارة الجيدة والمحكمة للمخاطر، يتطلبان التواصل القوي مع المصرف بشأن المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المصرف، فكلاهما يكون عن طريق الاتصال المباشر مع مجلس الإدارة والإدارة العليا، أو عن طريق تقديم التقارير؛

¹ Basel committee on Banking supervision, Basel Committee Corporate Governance Principles, Banks for international settlement, Basel, July 2015, P 1

² Basel committee on Banking supervision, Op.cit:pp7-34.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

المبدأ التاسع: مجلس إدارة المصرف مسؤول عن إدارة المخاطر التي يتعرض لها هذا الأخير، وينبغي عليه أن يؤسس لذلك مصلحة خاصة، وأن يصادق على سياسات وإجراءات المصرف المرتبطة بتحديد، تقييم، وتقديم المشورة، في حالة تعرضه للخطر،

المبدأ العاشر: ينبغي على عمليات المراجعة الداخلية أن توفر التأمين المستقل لمجلس الإدارة، وأن تدعمه وتدعم مجلس الإدارة العليا عن طريق تعزيز الحوكمة الفعالة لتحقيق الأمان المصرفي على المدى الطويل،

المبدأ الحادي عشر: ينبغي على هيكل الأجور أن يتماشى مع مبادئ الحوكمة السليمة والإدارة العادلة للمخاطر في المصرف؛

المبدأ الثاني عشر: ينبغي أن تكون الحوكمة المصرفية ملائمة من خلال مبدأ الإفصاح والشفافية للمساهمين، المودعين، والفاعلين في السوق؛

المبدأ الثالث عشر: ينبغي أن يوفر المشرفون (المراقبون)، دليل خاص بالحوكمة في المؤسسات المصرفية، يتضمن تقييم شامل وتفاعل منتظم مع مجلس الإدارة والإدارة العليا، حيث يكون هذا الدليل قابل لتحسن وتوفير الإجراءات التصحيحية عند الحاجة، بالإضافة إلى تبادل المعلومات حول الحوكمة ما بين المراقبين. نلاحظ من خلال مبادئ الحوكمة الصادرة عن لجنة بازل 3 لسنة 2015 أنها جاءت من أجل:

- توسيع نطاق مجلس الإدارة؛

- تحديد إطار متين للمخاطر؛

- إحترام أكثر للمسؤوليات وتقسيمها؛

- تعزيز الحوكمة في المؤسسات المصرفية؛

- توفير إرشادات وتوجيهات للإشراف على المصارف عند تقسيم العمليات والأنشطة المصرفية؛

- الإفصاح والشفافية مع احترام قواعد ومبادئ الحوكمة؛

- مراجعة تقديرية لهيكل تعويض العاملين بالمصرف بالشكل الملائم.

المطلب الثاني: إدارة المخاطر المصرفية

لقد أصبحت الصناعة المصرفية تركز في مضمونها على فن إدارة المخاطر نظرا للانفتاح غير المسبوق على الأسواق المالية العالمية والتطور السريع للتقدم التكنولوجي، فضلا عن تنامي استخدام الابتكارات المالية، لذلك فقد قامت لجنة بازل 3 بإدراج إدارة المخاطر كأحد المحاور الهامة لتحديد ومراقبة الملاءة المصرفية، ونتيجة لانتقال آثار العدوى، فإن سقوط مصرف واحد قد يكون مصدرا للتأثير على سلامة النظام المصرفي، ولهذا فان الرقابة المستمرة لرؤوس أموال المصارف للتأكد من كفايتها تصبح من أولويات إدارة المخاطر، والتي تعتبر بمثابة أهم الأساليب الوقائية لتحقيق الأمان المصرفي.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

أولاً- مفهوم إدارة المخاطر المصرفية: تعرف على أنها كافة الإجراءات التي تقوم بها إدارة المصرف من أجل وضع الحدود للآثار السلبية الناجمة عن المخاطر بأشكالها المختلفة، وتقييمها ومراقبتها بهدف التقليل من أثارها السلبية على المصارف¹، كما تعرف أيضا بأنها تحديد وتحليل السيطرة الاقتصادية على المخاطر التي تهدد الأصول أو القدرة الإدارية للمصرف²، أو هي نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدتها وقياسها وتحديد مقدار أثارها المحتملة على أعمال المصرف وأصوله وإيراداته، ووضع الخطط المناسبة للتقليل من المخاطر المصرفية³، وبالتالي فهي أداة للرقابة والتحكم في المخاطر المختلفة في المصرف بحثا عن العلاقة المثلى بين العائد والمخاطرة⁴.

واستنادا إلى المفاهيم السابقة يمكن تعريفها بأنها نظام شام ومتكامل يهدف إلى تحديد المخاطر وتحليلها، ثم قياسها ومواجهتها بأفضل الوسائل الممكنة للتحكم في الخسائر المادية ومحاولة تقليلها. ومن خلال ما سبق لابد لعملية إدارة المخاطر أن تكون شاملة، بحيث تغطي كل الإدارات والأقسام التابعة للمصرف، وحتى يتجسد الوعي والإدراك بأهمية إدارة المخاطر، يجب أن يضم النظام الشامل المكونات الثلاثة التالية⁵:

1- تهيئة بيئة مناسبة وسياسات وإجراءات لإدارة المخاطر: يتوجب على مجلس إدارة المصرف الإعلان عن الأهداف الكلية والسياسات والاستراتيجيات الخاصة بإدارة المخاطر، ويجب تبليغ هذه الأهداف إلى كل مكان في المصرف، وينبغي على مجلس الإدارة التأكد من أن الإدارة التنفيذية قد اتخذت كافة التدابير والإجراءات لتحديد مراقبة وقياس المخاطر، كما يجب اطلاع مجلس الإدارة بصورة منتظمة على المخاطر المختلفة التي يواجهها المصرف ومتابعة الموقف من خلال التقارير الدورية التي تصله، وعليه فإدارة المصرف ملزمة بوضع السياسات والإجراءات التي تستخدم في إدارة المخاطر، والتي تضم عملية مراجعة إدارة المخاطر والحدود المناسبة لها والنظم الكافية لقياسها، والآلية الشاملة لتسجيلها وأدوات السيطرة الداخلية عليها؛

2- الإبقاء على الآلية المناسبة لقياس المخاطر ورصدها ودرء أثارها: ينبغي أن يكون لدى المصارف نظم معلومات لقياس التعرض للمخاطر المتعددة ومراقبتها وتسجيلها والسيطرة عليها، الأمر الذي يتطلب إيجاد

¹ صادق راشد الشمري، إدارة المخاطر - الواقع والتطبيقات العلمية دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2009، ص: 190 .

² خالد وهيب الراوي، إدارة المخاطر المالية الطبعة الأولى، دار الميسرة، عمان، 2009، ص:10.

³ إبراهيم تومي، تكيف معايير السلامة في المصارف الإسلامية في ظل مقررات لجنة بازل الدولية دراسة حالة مجموعة بنك البركة الاسلامي، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016-2017، ص: 188 .

⁴ Joel Bessis, Risk Management in Banking, 2 Edition, wiley -Sons, 2002, p:33.

⁵ إبراهيم تومي، معايير السلامة في المصارف الإسلامية في ظل مقررات لجنة بازل الدولية دراسة حالة مجموعة بنك البركة الاسلامي، مرجع سابق، ص: 190-191.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

معايير تصنيف ومراجعة للمخاطر، وتقدير وتقييم درجات التعرض لها من خلال تقارير التدقيق الإداري، ويمكن للمصرف أن يستخدم أيضا المصادر الخارجية لتقييم المخاطر؛

3- وسائل رقابة داخلية مناسبة وكافية: يجب أن يتوفر المصرف على وسائل الرقابة التي تضمن الالتزام بتنفيذ السياسات، منها نظام رقابة داخلي كفؤ يسمح بتحديد وتقييم مختلف أنواع المخاطر، بالإضافة إلى نظم معلومات كافية، وتشمل هذه السياسات والإجراءات على إجراء المراجعة الداخلية لكافة مراحل النشاط المصرفي، وإعداد تقارير دورية منتظمة بهدف تحديد مواطن الضعف.

ثانيا- خطوات إدارة المخاطر المصرفية: لتطبيق عملية إدارة المخاطر يجب إتباع الخطوات التالية¹:

1- تحديد المخاطر: من أجل إدارة المخاطر لا بد أولا من تحديدها، فكل منتج أو خدمة يقدمها المصرف تنطوي عليها مجموعة من المخاطر، كما أن تحديد المخاطر يجب أن يكون عملية مستمرة ويجب أن تفهم المخاطر على مستوى كل عملية وعلى مستوى المحفظة ككل؛

- قياس المخاطر: بعد تحديد المخاطر المتعلقة بنشاط المصرف، تكون الخطوة الثانية قياس هذه المخاطر، حيث أن كل نوع من هذه المخاطر يجب أن ينظر إليه بأبعاده الثلاثة وهي حجمه، مدته، واحتمال حدوثها، وبخصوص هذه الطريقة فقد قامت لجنة بازل 3 بوضع أساليب لقياس المخاطر التي ركزت عليها (المخاطر الائتمانية، مخاطر السوق، مخاطر التشغيلية).

2- ضبط المخاطر: بعد تحديد وقياس المخاطر المتعلقة بنشاط المصرف تأتي الخطوة الثالثة وهي ضبط هذه المخاطر، حيث هناك ثلاثة طرق أساسية لضبط المخاطر المهمة، وذلك على الأقل لتجنب نتائجها العكسية، وهي تجنب أو وضع حدود على بعض النشاطات لتقليل المخاطر أو إلغاء أثرها؛

3- مراقبة المخاطر: يتوجب على المصارف أن تقوم بالعمل على إيجاد نظام معلومات قادرة على تحديد وقياس المخاطر بدقة، وبنفس الأهمية يكون قادرا على مراقبة التغيرات المهمة في وضع المخاطر لدى المصرف والاستعدادات المتوفرة لديه للتعامل مع هذه المتغيرات.

ثالثا- الأساليب الوقائية لإدارة المخاطر المصرفية: تتمثل الأساليب الوقائية لإدارة المخاطر المصرفية في²:

1- تفعيل الرقابة الداخلية: تعرف الرقابة الداخلية على أنها مجموعة من الإجراءات التي تساهم في التحقق من أمان وسلامة الأعمال داخل المؤسسة، فهي تسعى لضمان الحماية والحفاظ على أصول المصرف ونوعية المعلومات داخله وتشجيع تحسين أدائه، ويتجلى ذلك من خلال الإجراءات والأساليب التي تضعها المؤسسة

¹ إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، الطبعة الثانية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2010، ص: 45-46.

² قاسي أسيا، أهمية المراجعة المصرفية لإدارة المخاطر على تعزيز السلامة المالية للبنوك، مجلة المعرفة، المجلد الحادي عشر، العدد العشرون، جامعة البويرة، 2016، ص: 212.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

المصرفية لمختلف نشاطاتها للحفاظ على استمراريتها¹، فالرقابة الداخلية تسعى لضمان أهداف المؤسسة بفعالية وكفاءة من أجل الوصول إلى إصدار تقارير مالية موثوق بها، وذلك من خلال الامتثال للقوانين واللوائح والسياسات، كما حددت لجنة بازل خمسة معايير للرقابة الداخلية، والمتمثلة في كفاية رأس المال، جودة الأصول، كفاءة الإدارة وتحقيق أعلى معدلات للربحية والمحافظة على سيولة المصرف².

2- الضمانات: وتنقسم الضمانات إلى:³

-**الضمانات الشخصية:** والتي مفادها أن يتعهد شخص ذو ملائمة مالية في شخص آخر بتسديد مستحقاته المالية عند عدم مقدرته على الدفع، ومن الضمانات الشخصية نجد: الكفالة، والضمان الاحتياطي.

-**الضمانات العينية:** وتتمثل في القروض بضمان أوراق تجارية، وقروض بضمان أسهم وسندات، وكذا قروض بضمان ودائع وبضائع، وكذا قروض بضمان رهن عقاري وهي من أحسن الضمانات المقبولة لدى المصرف لأنها تتمتع بثبات أسعارها وعدم تعرضها للتذبذب؛

3-**استحداث أدوات مالية لتغطية المخاطر:** تعتبر تغطية المخاطر من أهم الأساليب التي تستخدم للتقليل من المخاطر التي يتعرض لها، ومن بين الأدوات الحديثة لتغطية المخاطر نذكر:

-**عقود المبادلة:** وهي عقود مشتقة تمارس في أسواق غير منتظمة، يتفق فيها طرفان على تبادل دوري للتدفقات نقدية أحدهما مع الآخر، وذلك لفترة محددة وبالاعتماد على مبلغ أساس غالباً ما يتخيله الطرفان⁴، وهو عقد يستخدم لتغطية مخاطر سعر الصرف أو تقلبات أسعار الفائدة أو كليهما⁵.

-**عقود الخيار:** وهي اتفاق يعطي لطرف ما الحق في بيع أو شراء عدد من الأوراق المالية في التاريخ المحدد لانتهاء القرض⁶.

-**عقود مستقبلية:** يعد الخيار المستقبلي بمثابة ورقة مالية قابلة للتداول، وهي عقود يتم تداولها لتسليم كميات معينة من العملات الأجنبية بتاريخ مستقبلي محدد، حيث يتم الاتفاق على سعر العملة الأجنبية بتاريخ العقد.

-**التوريق:** تحويل الأصول غير السائلة المتمثلة في القروض خصوصاً طويلة الأجل التي تستحق في تاريخ معين إلى أوراق مالية قابلة للتداول، بحيث يمكن الإقبال على شرائها باستثناء الأصول القائمة مثل قروض الإسكان

¹ Jacques Renard, Theorie et pratique de l'audit interne, 2 Edition, paris, 2002, p:180.

² قاسي آسيا، أهمية المراجعة المصرفية لإدارة المخاطر على تعزيز السلامة المالية للبنوك، مرجع سابق، ص:212.

³ قاسي آسيا، أهمية المراجعة المصرفية لإدارة المخاطر على تعزيز السلامة المالية للبنوك، مرجع سابق، ص:213.

⁴ هوشيار معروف، الاستثمارات والأسواق المالية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، بدون سنة نشر، ص:167.

⁵ مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب، مصر، 2001، ص:112.

⁶ محمد صالح الحناوي وآخرون، الاستثمار في الأوراق المالية ومشتقاتها: مدخل التحليل الأساسي والفني، دار الجامعية، مصر، 2005، ص:309.

وهي من القروض التي شاع تحويلها إلى أوراق مالية¹.

رابعا- تعزيز منظومة إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات لجنة بازل 3: بالرغم من الأساليب الحديثة التي استعملتها لجنة بازل 3 في قياس المخاطر المصرفية التي نادت بها، والتي تعتبر خطوة من خطوات إدارة المخاطر، فقد عززت لجنة بازل 3 إدارة المخاطر، من خلال أساليب اختبارات التحمل أو اختبارات الضغط، التي تعتبر أداة هامة لإدارة المخاطر المصرفية من قبل المصارف كجزء من إدارتها الشاملة للمخاطر، حيث أصبحت هذه الاختبارات في السنوات الأخيرة من أهم أدوات السلامة الاحترازية على المستوى الكلي والجزئي في القطاع المصرفي.

1- مفهوم اختبارات الضغط: يقصد باختبارات التحمل أو اختبارات الضغط استخدام تقنيات مختلفة لتقييم قدرة المصرف على مواجهة الانكشاف في ظل الأوضاع وظروف العمل الصعبة، من خلال قياس أثر هذه الانكشافات على مجموعة المؤشرات المالية للمصرف²، أما لجنة بازل للرقابة المصرفية فقد عرفت على أنها مصطلح شامل يصف التقنيات المستخدمة من قبل المؤسسات المالية لقياس احتمالية التعرض للأحداث الاستثنائية.

وتهتم اختبارات التحمل غالبا بتقييم عنصرين أساسيين في المصرف، هما الملاءة، والسيولة، لأن وجود مشكلات في أحدهما يمكن أن يتسبب في خسائر ضخمة من شأنها أن تؤثر على درجة الأمان المصرفي.

2- أهمية اختبار الضغط: تعتبر اختبارات التحمل من العناصر المهمة في نظم إدارة المخاطر لدى المصارف، خاصة بعد أن أكدت الأزمات التي شهدتها الأسواق أنه ليس كافيا أن يتم إدارة المخاطر على أساس أوضاع العمل العادية، نظرا لأنه في حالة التغيرات الفجائية في الأسواق فإن المصارف قد تتعرض لخسائر مهمة، ومن هنا يمكن تلخيص أهمية هذه الاختبارات فيما يلي³:

- توفر اختبارات التحمل المعرفة الضرورية للمصارف في تقدير مخاطر الانكشافات المحتملة في الأوضاع الصعبة، وبالتالي تمكينها من التحوط جيدا مثل هذه الأوضاع من خلال تطوير واختبار الإستراتيجيات الملائمة لتخفيف تلك المخاطر، وبصفة خاصة من حيث إعادة هيكلة مراكزها وتطوير خطط الطوارئ المناسبة لمواجهة تلك الأوضاع؛

- تمكن مجالس الإدارة والإدارات العليا في المصرف من تحديد مخاطر فيما إذا كانت مخاطر الانكشاف تتماشى مع نزعة المخاطر لدى هذه المصارف؛

¹ بلعزوز بن علي، محمدي أحمد الطيب، دليلك في الاقتصاد، دار الخليلونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص: 63.

² بن ربيع حنيفة، بن زابة عبد المالك، اختبارات التحمل كآلية لإدارة المخاطر المصرفية، مجلة جديد الاقتصاد، العدد التاسع، ديسمبر، 2014، ص:

64.

³ مرجع نفسه، ص: 67.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

- تدعيم المقاييس الإحصائية للمخاطر التي تستخدمها المصارف في نماذج العمل المختلفة القائمة على الافتراضات والبيانات التاريخي ؛
- تقييم قدرة المصرف على الصمود في الأوضاع الصعبة، وذلك من حيث قياس الآثار على كل من الربحية ومدى كفاية رأس المال،
- تحديد الأموال الخاصة لامتناع الخسائر في حالة حدوث صدمات معتبرة¹؛
- تستهدف اختبارات التحمل تجنب حدوث الأزمات وتفاديها عن طريق التقليل من المخاطر من جانب المصارف بالإضافة إلى حماية مصالح المودعين
- 3-أنواع اختبارات الضغط: يمكن أن نشير إلى نمطين أساسين من اختبارات التحمل الأول يجرى على المستوى الكلي والآخر على المستوى الجزئي:
- 3-1-المقاربة التنازلية: والتي يكون نموذج الاختبار فيها مصمما من قبل سلطات الإشراف المصرفية أو أي سلطة نظامية يخول لها ذلك، ويطبق الاختبار على كل المؤسسات المالية في البلد، ويهدف هذا النوع من الاختبارات إلى تقييم الاستقرار المالي للنظام المصرفي ككل، وذلك بتشكيله واسعة من التقنيات والأساليب التي تسمح بالإحاطة بالمخاطر المالية²
- 3-2-المقاربة التصاعدية: والتي يقوم بها كل مصرف بتطبيق نموذجه الداخلي بمبادرة خاصة منه كآلية لإدارة وتسيير المخاطر، وقد نصت لجنة بازل 3 للرقابة المصرفية على ضرورة قيام المصارف ببرامج مستقبلية تتوافق مع حجم مخاطرها وأهميتها في النظام المصرفي كجزء من عمليات إدارة المخاطر³
- 4-تصميم وتطبيق اختبارات الضغط: تمر عملية تصميم وتطبيق اختبارات التحمل بثلاثة مراحل أساسية كالتالي⁴:
- 4-1: تحديد عوامل المخاطر وتغطية التصورات: تتمثل الخطوات الأساسية في عملية اختبار الضغط أو التحمل في تحديد عوامل المخاطر الرئيسية التي يجب إخضاعها للاختبار، وعلى المصرف تحديد قائمة هذه العوامل في ضوء المخاطر الخاصة بكل محفظة وتحليل هذه العوامل مع تحديد علاقة الارتباط فيما بينهما.

¹ John Hull, gestion des risques et institutions financières, Pearson Education, 2eme édition, paris, 2007,p:370.

² ذهبي ريمة، الاستقرار المالي النظامي: بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري للفترة 2003-2011، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة 2، 2012-2013، ص:145.

³ بن ربيع حنيفة، بن زابة عبد الملك،، اختبارات التحمل كآلية لإدارة المخاطر المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص:68.

⁴ مرجع نفسه، ص:70.

4-2- تصميم سيناريوهات الاختبارات: السيناريوهات عبارة عن فرضيات يتم تطويرها من أجل محاكاة ظروف صعبة وقياس أثر هذه الفرضيات على محفظة البنوك، وتعد السيناريوهات العنصر الرئيسي في اختبارات التحمل، ومن بينها نجد سيناريوهات ذات المتغير الواحد و سيناريوهات ذات المتغيرات المتعددة

أ-السيناريوهات ذات المتغير الواحد: وتسمى أيضا باختبارات تحليل الحساسية، حيث يتم دراسة تأثير كل متغير على حدى على الوضع المالي للمصرف مع افتراض ثبات المتغيرات الأخرى، وتشمل هذه الاختبارات أثر التغير في سعر الفائدة، التغير في سعر الصرف، التغير في أسعار الأسهم والتغير في نسبة التعثر وغيرها

ب-السيناريوهات ذات المتغيرات المتعددة: يهدف هذا النوع من اختبارات التحمل إلى تقييم تأثير عدة متغيرات متزامنة ومجتمعة تتعلق بأكثر من نوع من المخاطر التي قد تتزامن وتؤثر على الوضع المالي للمصرف، وتتضمن هذه الطريقة نوعين من السيناريوهات:

-السيناريوهات التاريخية: وهي سيناريوهات مبنية على أحداث سابقة، ودراسة أثر إعادة حدوثها على محفظة المصرف، ومن أمثلة ذلك التغيرات الحاصلة في السوق في 19 أكتوبر 1987، حيث انخفض مؤشر ستاندرز أندرز بورز بانحراف معياري قدره 22.3 أو تعثر بنك ليمن براذرز في 15 سبتمبر 2008

-السيناريوهات الفرضية: وهي تعتمد على أحداث استثنائية لم تحدث في السابق ولكن محتملة الحدوث، وقد يتأثر بها السوق بشكل عام أو تتعلق بناحية معينة من نقاط الضعف لدى المصرف.

وتعتمد فعالية اختبار التحمل على وجه الخصوص، على مدى قدرة المؤسسات المالية على اختبار السيناريوهات المناسبة لاختبارات التحمل، وينبغي أن تكون التصورات بسيطة وشاملة وسهلة للتوضيح، وكذلك أن تكون واقعية وملائمة، كما ينبغي أن تتناول مجموعة السيناريوهات المصممة الجوانب التالية :

- أن تعكس طبيعة أنشطة المؤسسات المالية وأن تغطي كل المخاطر الجوهرية أو عوامل المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات، وينبغي أن لا تترك أي نوع من المخاطر الجوهرية ؛

- أن تكون الفرضيات ذات نظرة مستقبلية تشمل السيناريوهات آفاقا زمنية مختلفة تبعا لخصائص التعرض للمخاطر وتحليلها؛

- أن تأخذ في الاعتبار نقاط الضعف الأساسية للمؤسسة المالية؛

- أن تأخذ آخر التطورات في الاعتبار، كالتطورات الحاصلة في السوق، والتطورات في المنتجات المالية والتطورات في التكنولوجيا.

4-3: نتائج الاختبار والإجراءات التصحيحية: في هذه المرحلة يتم تحليل نتائج الاختبار والقيام بالإجراءات التصحيحية اللازمة، فعلى المؤسسات المالية التي تقوم بهذه الاختبارات أن تحدد وبوضوح الآليات المناسبة والمفيدة لترجمة نتائج اختبارات التحمل إلى أفعال-تدابير وإجراءات تصحيحية -وبالتالي استخدام نتائج

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

الاختبار لمساندة مجموعة من القرارات، وتختلف أنواع الإجراءات التصحيحية التي تتخذها المؤسسات المصرفية بناء على الظروف الخاصة بكل حالة، كما يمكن أن تشمل هذه الإجراءات ما يلي¹:

- اتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة النقص في السيولة في ظل الأوضاع الصعبة من خلال زيادة الائتمان المتاحة، وزيادة مصادر الحصول على الأموال من أجل ضمان التمويل اللازم خلال فترات الضغط (الأزمات مصرفية)؛

- بناء رأس مال إضافي لمواجهة الآثار المحتملة للأوضاع الصعبة؛

- تعديل سياسات التسعير كمعدلات الفائدة وهوامش الإيرادات والربحية، وذلك بما يعكس المخاطر التي تم تعريفها.

المطلب الثالث: دور الأساليب الخاصة بالبيئة الداخلية للمصرف في تحقيق الأمان المصرفي

يظهر دور الأساليب الوقائية الخاصة بالبيئة الداخلية (المتثلة في كل من الحوكمة المصرفية وإدارة المخاطر المصرفية) في تحقيق الأمان المصرفي، من خلال تحكمها الجيد في تسيير وتنظيم موارد المصرف بشكل أمثل، والعمل على تعظيم أرباحه بأقل مخاطرة ممكنة.

أولاً: دور الحوكمة المصرفية في تحقيق الأمان المصرفي:

تؤدي الحوكمة المصرفية دورها هاما في تحقيق الأمان المصرفي عن طريق آلياتها الداخلية والخارجية، فالآليات الداخلية تتضمن الدور الإشرافي والرقابي الذي يقوم به مجلس الإدارة واللجان التابعة له، وخاصة الإدارة العليا، إضافة إلى آليات الإفصاح والشفافية، أما الآليات الخارجية فتتضمن عدد من الآليات من بينها المراجعة الخارجية والتدقيق الخارجي والسلطة الرقابية، والتي تهدف إلى التقليل من حجم المخاطر التي شهدتها البيئة المصرفية المعاصرة، والتي تعتبر من أهم أساليب استفتاء الأمان المصرفي.

1-1- الآليات الداخلية: يمكن تصنيف أهم عناصرها كما يلي:

1-1- دور مجلس الإدارة: يلعب مجلس الإدارة دورا هاما في تحقيق الأمان المصرفي من خلال توفيره بيئة مستقرة داخليا، تمكن المصرف من أداء نشاطه بأمان من خلال الأدوار التي يتمتع هذا المجلس، وتتمثل في²:

¹ ربيع حنيفة، بن زابة عبد الملك،، اختبارات التحمل كالألية لإدارة المخاطر المصرفية، مرجع سابق، ص:74.

² لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

سليم بن رحمون، سميحة بوحفص، التأصيل النظري للحوكمة المصرفية ودورها كآلية لإدارة المخاطر المصرفية، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، المجلد الرابع، العدد الأول، جامعة بسكر، 2018، ص:119.

فاتح دبله، محمد جلاب، الحوكمة المصرفية ومساهماتها في إدارة المخاطر، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، العدد الأول، جامعة بسكر، 2012، ص:212.

الفصل الثاني: أساليب استفتاء الأمان المصرفي

- يسهر مجلس الإدارة ويحرص على قيام الإدارة العامة للمصرف بتطبيق سياستها التي من شأنها أن تمنع الأنشطة المشبوهة؛

- مراجعة وإقرار سياسات تحدد كميا بوضوح المخاطر المقبولة وتحدد كم وجودة (أو نوعية) رأس المال المطلوب لتشغيل الأمان المصرفي؛

- إجراء مراجعة دورية للضوابط الرقابية للتأكد أنها ما تزال مناسبة، وإجراء تقييم دوري لبرامج صيانة رأس المال طويلة المدى؛

- ضمان أن وظيفة المراجعة الداخلية تشمل مراجعة الالتزام بالسياسات والإجراءات؛

- إنشاء لجنة خاصة بإدارة المخاطر وتتكون فقط من الأعضاء غير التنفيذيين؛

- ضمان اتخاذ الإدارة العليا بفعالية الخطوات الضرورية للتعرف على مخاطر المصرف المالية والتشغيلية وقياسها ومراقبتها والسيطرة عليها.

1-2- الإدارة العليا: إن تحقيق الأمان المصرفي يعتمد على فعالية الإدارة العليا للمصرف، بحيث تعتبر هذه الأخيرة عنصرا جوهريا في المصرف، ونلخص أهمية الإدارة العليا في¹:

- تنفيذ الخطط والسياسات الإستراتيجية بعد موافقة مجلس الإدارة؛

- وضع وتنفيذ نظام للتقارير الإدارية تعكس بدرجة كافية لمخاطر الأعمال؛

- ضمان قيام المراجعين الداخليين بمراجعة وتقييم كفاية الضوابط الرقابية والتقييد بالحدود والإجراءات؛

- ضمان تنفيذ ضوابط رقابية تكفل التقييد باللوائح والقوانين، وضمان الإبلاغ الفوري عن حالة عدم الامتثال للإدارة؛

- تطبيق نظام فعال للرقابة الداخلية بما في ذلك التقييم المتواصل لكل المخاطر المادية التي يمكن أن تؤثر بالسلب على تحقيق أهداف المصرف.

1-3- لجنة إدارة المخاطر: تشرف لجنة إدارة المخاطر التابعة لمجلس الإدارة على أنشطة إدارة المخاطر التي تجرى في مختلف أقسام المصرف² من خلال العمل على تخفيف المخاطر بأساليب عملية، منها إتباع سياسة ائتمانية حصيفة تعتمد على استخدام التحليل المالي والائتماني لتقدير الجدارة الائتمانية السليمة لعملائها، وذلك لتقليل مخاطر الاستثمار لديها، إلى جانب ذلك تقوم اللجنة بالتأكد عن طريق الإدارة والمراجعة الداخلية

¹ جلاب محمد، حوكمة الشركات في المنظومة المصرفية ضمن التحولات الاقتصادية العالمية، رسالة الماجستير في العلوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، جامعة الجزائر3، 2010، ص:123.

² ميثاق لجنة إدارة المخاطر التابعة لمجلس الإدارة، بنك بيروت، على الموقع الإلكتروني:

https://www.bankofbeirut.com/Content/uploads/corporategovernance/Board_Risk_Management_Committee_-_Ar.pdf، تاريخ الإطاع عليه 11-02-2019، ص:1.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

من عمل النظام مع مراعاة الإجراءات التي أقرتها الإدارة لمنح القروض أو امتداد فتراتها والتحقق من القدرة الائتمانية للمقرضين، كما تقوم اللجنة بمساعدة مجلس الإدارة في مسؤولياتها الرقابية من خلال تقديم التوصيات في ما يتعلق بالتقارير المالية، وإدارة المخاطر وكذلك إدارة رأس المال والسيولة المالية¹.

1-4- الإفصاح والشفافية: تعرف الشفافية بأنها الإفصاح العام عن المعلومات الموثوقة في الوقت المناسب بما يمكن مستخدمي تلك المعلومات من وضع تقييمات دقيقة عن أداء المصرف وموقفه المالي، وتشمل قائمة المركز المالي وقائمة الدخل وكفاية رأس المال والسيولة²، وتبين العديد من الدراسات أنه إذا ما استخدمت إدارة المصرف ما لديها من معلومات في تضليل المودعين، فإن ذلك يؤثر على درجة الأمان المصارف، من خلال إحجام أصحاب المدخرات عن الاستثمار في المصرف فتتناقص مصادر التمويل وبالتبعية ربحيته، بسبب عدم وجود المعلومات لدى شريحة كبيرة من المودعين، وعليه فعملية الإفصاح خاصة عن المخاطر المصرفية تحقق العدالة من خلال منح فرص متكافئة لصغار وكبار المساهمين والمستثمرين في الحصول على نفس القدر من المعلومات حول بيئة عمل وأنشطة المصرف، وتدعم تلك العدالة عملية حوكمة المصارف من جهة وتساعد المساهمين وأصحاب المصلحة الآخرين على مساءلة الإدارة على الترتيبات التي اتخذتها من أجل مواجهة هذه المخاطر من جهة أخرى، وبناء على ذلك وحسب توصيات لجنة بازل يتعين على المصارف لتعزيز الشفافية إعداد القوائم المالية وفقا لمعيار العرض والإفصاح العام، ومراعاة الاهتمام بالإفصاح المالي عن كل العمليات التي تقوم بها وذلك بصورة منتظمة وصولا إلى المستوى المعقول من الشفافية.

1-5- المراجعة الداخلية: تعرف بأنها نشاط يهدف بشكل أساسي إلى مراقبة وتقييم الرقابة الداخلية والتأكد من تطبيقها على أرض الواقع، وتقديم الاستشارة للمؤسسة والتوصيات المختلفة من أجل تحسين وتقوية أنظمة الرقابة الداخلية وأنظمة إدارة المخاطر لديها، للمساعدة في تحقيق أهدافها³، وتفيد المراجعة الداخلية كثيرا في توفير الممارسات السليمة (الحوكمة المصرفية) في المصرف من أجل تحقيق الأمان المصرفي، من خلال الدور الذي تلعبه في تقديم المساعدة لإدارة المخاطر من خلال تحليل وتقييم الطرق المستخدمة في تقدير حجم المخاطر واحتمال حدوثها وإعادة احتساب التقييم والتأكد من صحته، لإعطاء تأكيد معقول للإدارة بأن

¹ لجنة إدارة المخاطر على الموقع الإلكتروني التالي:

<http://firsttakaful.com.kw/arabicv/%D9%84%D8%AC%D8%A7%D9%86-%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D8%A9/%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D8%A9%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AE%D8%A7%D8%B7%D8%B1>

² حاكم محسن الربيعي، حمد الحسين راضي، حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة، مرجع سبق ذكره، ص: 93.

³ بلواضح فاتح، براق محمد، الدور الحوكمي للمراجعة الداخلية في تفعيل إدارة المخاطر في البنوك التجارية، مجلة المستقبل الاقتصادي، المجلد الخامس، العدد الأول، جامعة بومرداس، 2017، ص: 199.

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

التقييم الذي سيتم على أساسه التعامل مع المخاطر تم بالشكل الصحيح¹، وعليه فإن وجود هذه الآلية يسمح بزيادة درجة الأمان المصرفي من خلال التحوط من المخاطر التي تحيط بالمصرف، وزيادة استقطاب شريحة أكبر من المودعين، وبالتالي زيادة الموارد المالية الناتجة عن توفر عنصر الاطمئنان المودعين بالمصرف، نتيجة على أن المخاطر المؤثرة على مصالحهم مفهومة من جانب ممثليهم وأن الإدارة تقوم بتسييرها بشكل منظم.

1-6-التدقيق الداخلي: أوصت لجنة بازل بأهمية التدقيق الداخلي في المصارف نظرا للدور الذي يلعبه في تفعيل إدارة المخاطر المصرفية، وذلك بوضع إجراءات رقابية إضافية من أجل تحقيق الأمان المصرفي، وبالتالي يعتبر عنصر فعالا في إدارة المخاطر المصرفية، حيث يستطيع الوصول إلى العديد من البيانات والمعلومات التي من شأنها تقليل المخاطر بنسبة كبيرة، خاصة في ظل الظروف الاقتصادية التي تشهد فيها أسواق المال انخيارات كبيرة وإعلان العديد من المؤسسات فيها عن إفلاسها.

ومما سبق يمكن تبيان دور المدقق الداخلي في تحقيق الأمان المصرفي من خلال مساهمته في إدارة المخاطر كما يلي²:

-التأكد من فعالية وكفاءة نظام التقارير المتبعة في توصيل المعلومة إلى مجلس الإدارة،

-مساعدة المدراء في تقييم المخاطر؛

-مساعدة المدراء في كيفية الاستجابة والتعامل مع المخاطر؛

-تطوير إستراتيجية إدارة المخاطر وعرضها على مجلس الإدارة؛

2-الآليات الخارجية: تتمثل الآليات الخارجية للحكومة المصرفية في الرقابة التي يمارسها أصحاب المصالح الخارجيين على المصرف، وذلك من أجل المحافظة على درجة الأمان المصرفي من خلال تحكمها في المخاطر المصرفية وتتمثل هذه الآليات في:

2-1-التدقيق الخارجي: ينعكس دور المدقق الخارجي بشكل أساسي في تسهيل قيام أجهزة الرقابة المصرفية (السلطة الرقابية) بدورها في الرقابة بناء على حسابات مراجعة بصورة علمية تتسم بالشفافية والوضوح، ولذلك نجد أن معظم التشريعات المنظمة للعمل المصرفي تنص على ضرورة وجود مدقق حسابات خارجي أو أكثر،

¹ شادي صالح البجيرمي، دور المراجعة الداخلية في إدارة المخاطر، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم المحاسبة، جامعة دمشق، 2011، ص ص: 82.

² لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك :

قواسمية هبية، دور التدقيق الداخلي في تفعيل إدارة المخاطر البنكية (دراسة عينة من البنوك لولاية سكيكدة)، مجلة الباحث، المجلد السابع، العدد السابع، جامعة سكيكدة، 2017، ص: 111.

شادي صالح البجيرمي، دور المراجعة الداخلية في إدارة المخاطر، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم المحاسبة، جامعة دمشق، 2011، ص ص: 82-83.

الفصل الثاني: أساليب استثناء الأمان المصرفي

يقوم بمراجعة وتدقيق أعمال المصرف، حيث يقوم المدقق الخارجي بالتحقق من سلامة وصحة أي بيانات تعطى له خلال عمله، وأنها متوافقة مع الدفاتر والسجلات، وأن تلك البيانات تعطي صورة حقيقية عن الموقف المالي للمصرف، إضافة إلى التقييد بالسرية التامة، كما يتعين على المدقق الخارجي تزويد مجلس الإدارة بتقرير مفصل حول كفاية أنظمة المحاسبة والمراجعة والرقابة الداخلية للمصرف، إلى جانب قيامه بتقديم تقرير فوري للسلطة الرقابية في حالة كشف عدم التزام المصرف بالقوانين واللوائح والضوابط المنظمة للعمل المصرفي، وفي حالة حدوث مخالفات تعرض سلامة وثقة المودعين للخطر¹.

2-2-المراجعة الخارجية: تعتبر المراجعة الخارجية أحد ركائز ومقومات الحوكمة المصرفية، وعليه أصبح تطوير ورفع كفاءة مستوى الأداء المهني للمراجعة الخارجية بمثابة دعم رئيسي من دعائم التطبيق الكفء في إدارة المخاطر، بحيث تعتبر إدارة المخاطر بمثابة عملية الفحص الحيادي المستقل، والتي تتم وفقاً لمتطلبات تطوير الأطراف الخارجية التي تستفيد من خدمات المراجع، والتي تنتهي إلى إبداء الرأي في القوائم المالية للمصرف عن طريق المراجعة الحيادية.

ومن خلال ما سبق نستخلص أن دور المراجعة الخارجية هو التقليل من المخاطر المصرفية، وبالتالي تحقيق الأمان المصرفي من خلال²:

- فحص القوائم المالية والدفاتر والسجلات وأنظمة الرقابة الداخلية وإبداء رأيه في البيانات المقدمة؛
- إضفاء الثقة والمصدقية على المعلومات المحاسبية وذلك من خلال قيامه بإبداء رأيه في البيانات المقدمة؛
- يقوم المراجع الخارجي بفحص أعمال المراجعين الداخليين كجزء من فحصه وتقويمه لأنظمة الرقابة الداخلية.

ثانياً- دور إدارة المخاطر في تحقيق الأمان المصرفي:

تلعب إدارة المخاطر دوراً هاماً في تحقيق الأمان المصرفي من خلال قدرتها على التنسيق بين كافة إدارات المصرف، لضمان توفير البيانات حول المخاطر المصرفية بشكل منتظم وفي الوقت المناسب وذلك في صورة تقرير شامل حتى تستطيع الإدارة العامة للمصرف من اتخاذ الأساليب الوقائية الخاصة بالخطر الذي تم تحديده، وبالتالي يؤدي هذا إلى تحقيق عنصر الأمان المصرفي.

¹ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك: جمانة نذير الخجا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا، مرجع سبق ذكره، ص:39-40.

² فكري عبد الغاني محمد جوده، مدى تطبيق الحوكمة المؤسسية في المصارف الفلسطينية وفقاً لمبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومبادئ لجنة بازل لرقابة المصرفية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، ص:47-48.

خلاصة الفصل:

كل مصرف مهما اختلفت طبيعته وتعددت وظائفه، فإنه يسعى إلى تعظيم أكبر قدر ممكن من الأرباح، تحت قيد مراعاة عنصر الأمان المصرفي من أجل ضمان استمراريته وديمومته، لهذا السبب تسعى الأنظمة المصرفية العالمية إلى وضع أساليب وقائية تهدف إلى تحقيق الأمان المصرفي، وهو ما تطرقنا إليه في هذا الفصل بدراسة بعض هذه الأساليب على سبيل الذكر وليس على سبيل الحصر، والتي أثبتت التجربة فعلا مدى نجاعتها وفعاليتها في مواجهة التطورات الحاصلة في القطاع المصرفي، ومن ثم تحقيق الأمان المصرفي.

كما سمح لنا التعرض لمضمون وحيثيات هذا الفصل الذي يدور حول أساليب استفتاء الأمان المصرفي بالتوصل إلى جملة من النتائج المهمة نستطيع بيانها كالتالي:

- تعرف الرقابة المصرفية على أنها مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تدير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للبنوك من أجل تكوين جهاز مصرفي سليم، يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين؛

- إن قيام الرقابة المصرفية بدورها بشكل فعال في تحقيق الأمان المصرفي والمحافظة على استقرار النظام المصرفي ككل، يقتضي أن تتوفر على مجموعة من الضوابط المصرفية تلخص في ضوابط تأسيس المصارف وترخيصها وتفرعها، وضوابط إدارة وممارسة العمل المصرفي والضوابط القانونية للرقابة على المصارف، بالإضافة إلى وجود سياسات اقتصادية كلية مستقرة وسليمة، حيث أن غياب مثل هذه السياسات يجعل من الرقابة عملية صعبة جدا؛

- يتعين على المصارف في سبيل تحقيق الأمان المصرفي الالتزام بمقررات لجنة بازل 3، التي تسعى إلى تحسين أسس الرقابة المصرفية؛

- كان من أهم دوافع لجنة بازل لإصدار تعديلاتها موجهة للأزمات المالية والمصرفية بما خلفته من آثار سلبية على أداء المصارف والقطاع المالي والمصرفي ككل؛

- التعديلات الدورية التي قامت بها لجنة بازل على اتفاقياتها بما تضمنته من تحديات ومعايير وإجراءات مستحدثة، تمثل ثورة حقيقة في مجال الرقابة المصرفية وفرصة هامة للمصارف في تحقيق أمانها واستقرارها؛

- تمثل المبادئ التي ترجمتها لجنة بازل 3 للرقابة المصرفية الفعالة والمتمثلة في تسعة وعشرين مبدأ أساليب وقائية تطبقها السلطة الإشرافية، من أجل تحقيق الأمان المصرفي والمتمثلة في كل من كفاية رأس المال والسيولة، وهو ما نلتمسه في المجموعة الأولى، وأساليب وقائية أخرى تتعلق بالبيئة الداخلية للمصرف والمتمثلة في كل من الحوكمة المصرفية وإدارة المخاطر المصرفية، وهو موضح في المجموعة الثانية؛

الفصل الثاني: أساليب استغناء الأمان المصرفي

-تعتبر كفاية رأس المال أسلوبا وقائيا لتحقيق الأمان المصرفي، نظرا لدور الذي يلعبه في حماية المصرف من خسارة غير المتوقعة خاصة أثناء فترات الضغط(أزمة مصرفية) التي يمر بها النشاط المصرفي من جهة، ومن جهة أخرى زيادة ثقة المتعاملين مع المصرف مما يؤدي ذلك إلى زيادة حجم الأرباح نتيجة زيادة الودائع وهو ما يؤدي إلى زيادة درجة الأمان المصرفي؛

-إن احتفاظ المصارف بالسيولة اللازمة سواء على المدى القصير والطويل الأجل، يمكنها من سداد التزاماتها في الوقت المحدد، وعليه تعتبر السيولة المصرفية من الأساليب الوقائية الهادفة إلى تحقيق الأمان المصرفي؛

-تعتبر إدارة المخاطر جوهر العمل المصرفي، حيث أن التحكم في المخاطر المصرفية وإدارتها بشكل جيد يحمي المصارف من الوقوع في أزمة مصرفية، وبذلك تحافظ على درجة أمنها واستقرارها؛

-تؤدي الحوكمة المصرفية دورا هاما في تحقيق الأمان المصرفي من خلال الآليات الداخلية والمتمثلة في كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا والمراجعة الداخلية، والآليات الخارجية والمتمثلة في كل من المدقق الخارجي، والمراجعة الخارجية، في التقليل من المخاطر المصرفية بما يؤدي إلى تحقيق الأمان المصرفي؛

إن توضيح مدى استغناء المنظومة المصرفية لكل من الأساليب الوقائية السالفة الذكر، ومدى مساهمتها في تحقيق الأمان المصرفي في الوحدات المصرفية الجزائرية، يرغمننا في بادئ الأمر على تناول الإصلاحات التي مر بها الجهاز المصرفي، وأهم الجهود المبذولة نحو الالتزام بمقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية من جهة، ومن جهة أخرى مدى مساهمة الأساليب الوقائية المطبقة في تحقيق الأمان المصرفي من خلال بناء نموذج قياسي يوضح ذلك، وهو ما سنتناوله في الفصل الثالث.

الفصل الثالث:

**أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي
للفترة (2009-2015).**

تمهيد

تتيح الأساليب الوقائية التي نادى بها لجنة بازل للرقابة المصرفية في جميع تعديلاتها ولاسيما التعديل الأخير المجال للمصارف الجزائرية الارتقاء بالعمل المصرفي، وتحسين إدارة مخاطرها المصرفية وتعزيز قدرتها على مواجهة الأزمات المالية، وذلك من خلال التنظيم الجيد لكل من عنصر السيولة وكفاية رأس المال، وهذا ما يؤدي إلى المحافظة على درجة أمانها المصرفي، والجزائر بدورها تسعى منذ تبنيها إصلاحات التوجه لاقتصاد السوق إلى تحسين أداء منظومتها المصرفية، وتطوير نظامها الرقابي الذي يوجد على رأسه بنك الجزائر، بداية من تسعينات القرن الماضي، من خلال إحداث العديد من التغييرات وإصدار العديد من القوانين والتعليمات لمواكبة التطورات العالمية في مجال الرقابة الدولية وفقا لمعايير لجنة بازل، وكان ذلك انطلاقا من إصدار القانون رقم 90-10 المتعلق بقانون النقد والقرض، ثم الدخول الفعلي في تطبيق معايير لجنة بازل من خلال التعليمات رقم 94-74 في إطار اتفاقية بازل 1، وتلتها إصدار مجموعة من النظم والتعليمات والتي كان آخرها في 16 فيفري 2014 من خلال إصدار التعليمات 01-14 من أجل مواكبة لجنة بازل 3، وذلك سعيا منها لتحقيق الأمان المصرفي واستقرار النظام المصرفي ككل، وهو ما دفع بالسلطات النقدية الجزائرية إلى مباشرة العمل بقواعد الحذر للرقابة المصرفية وفقا للمعايير الدولية.

وعليه سنتطرق في هذا الفصل إلى أهم الإصلاحات التي قام بها بنك الجزائر وكذا معرفة واقع تطبيق الأساليب الوقائية في النظام المصرفي الجزائري، ومدى مساهمتها في تحقيق الأمان المصرفي من خلال بناء نموذج قياسي يوضح ذلك.

المبحث الأول: الأمان و الإصلاحات المصرفية في الجزائر.

شهدت المنظومة المصرفية الجزائرية كغيرها من المنظومات المصرفية العالمية العديد من الإصلاحات، من أجل مواكبة التطورات العالمية خاصة في مجال تنظيم العمل المصرفي والمحافظة على درجة الأمان المصرفي، من خلال إصدار مجموعة من القوانين والتشريعات المنظمة لذلك.

ومن هذا المنطلق سنحاول من خلال هذا المبحث عرض أهم الإصلاحات التي مر بها الجهاز المصرفي وانعكاساتها على درجة الأمان المصرفي الجزائري، وذلك من خلال تحليل وقياس مدى تمتع الوحدات المصرفية الجزائرية بدرجة الأمان المصرفي من خلال مؤشرات السلامة المصرفية.

المطلب الأول: الجهاز المصرفي الجزائري قبل اصلاحات سنة 1990م.

لقد شهد الجهاز المصرفي الجزائري تطورات عديدة، وذلك تبعا للتغيرات الاقتصادية والسياسية التي شهدتها العالم في شتى المجالات، وقد مرّ هذا الجهاز في الجزائر بعدة مراحل، اتسمت كل مرحلة منها بخصائص معينة، فبعد الاستقلال السياسي ورثت الجزائر جهازا مصرفيا قائما على أساس نظام ليبرالي يخدم المصالح

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

الفرنسية، وهذا ما جعل السلطات العمومية تهتم بإنشاء جهاز مصرفي يوافق نموذج التنمية الاقتصادية المتبناة ويضمن تمويله، حيث قامت خلال سنة 1966م بتأميم البنوك الأجنبية ليتشكل بذلك الجهاز المصرفي الجزائري، إذ احتفظ هذا الأخير بهيكله كما هو إلى غاية بداية الثمانينات، أين أعيد النظر في تنظيمه ووظائفه تماشياً مع الإصلاحات الاقتصادية المنتهجة.

وفي هذا المطلب سنتطرق إلى أهم الإصلاحات التي مر بها الجهاز المصرفي قبل سنة 1990 كما يلي:

أولاً: مرحلة الاستقلال والتأميمات (من سنة 1962م إلى سنة 1970م).

بذلت السلطات الجزائرية بعد الاستقلال مباشرة كل ما في وسعها لبطس سيادتها على المؤسسات الاقتصادية، فبدأت بإنشاء عملة وطنية وإصدارها، كما باشرت ببناء نظام بنكي جزائري سواء عن طريق تأميم الفروع البنكية الأجنبية المتواجدة في الجزائر أو عن طريق تأسيس بنوك وطنية جديدة، وفي هذا إطار تجلت تلك الجهود المبذولة فيما يلي¹:

- تأسيس البنك المركزي الجزائري (B.C.A) في 13/12/1963م بموجب القانون رقم 441/62 ؛
- تأسيس الصندوق الجزائري للتنمية (C.A.D) في 07/05/1963م بموجب القانون رقم 165/63 ؛
- إنشاء العملة الوطنية سنة 1964م ؛
- تأسيس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (C.N.E.P) في 10/08/1964م بموجب القرار رقم 227/64 ؛
- تأسيس القرض الشعبي الجزائري (C.P.A) في 14/05/1966م بموجب القرار رقم 75/67 ؛
- إنشاء البنك الوطني الجزائري (B.N.A) في 13/06/1966م بموجب القرار رقم 178/66 ؛
- تأسيس البنك الخارجي الجزائري (B.E.A) في 01/10/1967م بموجب الأمر رقم 204/67 ؛
- بالإضافة إلى تأسيس الخزينة العمومية، الصندوق الجزائري للتطوير، نظام الحصص للاستيراد ورقابة الصرف، وتأميم القرض العقاري الجزائري.

ثانياً-مرحلة إعادة هيكلة البنوك (من سنة 1971م إلى سنة 1985م).

لقد جاء الإصلاح المالي لسنة 1971م لغرض تجسيد نظام التخطيط المالي في إطار التوجهات السياسية والاقتصادية الجديدة للجزائر آنذاك، والذي كان يهدف إلى مراقبة وتسيير تدفقات العمليات المالية والنقدية الموجهة للمؤسسات العمومية، حيث تضمنت ضرورة إعادة هيكلة وتنظيم المؤسسات المعنية، وذلك بالاعتماد على:

¹ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

وهيبة خالفي، تقييم أداء المنظومة المصرفية بعد الإصلاحات الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2013-2014، ص: 48-49.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

- المركزية في اتخاذ قرارات منح القروض ؛
 - مبدأ إجبارية التوطين البنكي، وإقرار مبدأ التخصص القطاعي للبنوك؛
 - إمكانية استعمال السحب على المكشوف من طرف المؤسسات العمومية لتمويل عمليات الاستغلال؛
 - تحديد طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة من خلال المادة 07 من قانون المالية لسنة 1971م ؛
 - تعزيز تعبئة الادخار الوطني وتقويته من خلال المساهمة الإجبارية للمؤسسات العمومية في ميزانية الدولة وذلك بمقتضى المادة 26 من التعليمية 93/71 المؤرخة في 1971/12/31م ؛
 - تكريس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن بقرار من وزارة المالية سنة 1971م.
- أما في سنة 1978م فقد تم التراجع عن بعض المبادئ التي تم تبنيها من خلال إصلاحات سنة 1971م، حيث ألغي تمويل المؤسسات العمومية عن طريق القروض البنكية المتوسطة الأجل وحلت الخزينة العمومية محلها في ذلك¹.
- كما تم في هذه المرحلة إعادة هيكلة النظام المصرفي الجزائري من جديد، وذلك بهدف تعزيز التخصص البنكي من خلال إنشاء بنوك جديدة مكلفة بقطاعات مختلفة، وفي هذا الإطار تم إنشاء بنكين هما²:
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B.A.D.R) في 1982/03/13م بمقتضى المرسوم رقم 82-206، وبنك التنمية المحلية (B.D.L) في 1985/04/30م بموجب المرسوم رقم 85/85.
- وعليه يمكن القول عموما أن الجهاز المصرفي الجزائري، خلال هذه الفترة (منذ الاستقلال حتى منتصف الثمانينات) كان بمثابة جهاز محاسب ومسير إداري بحت أكثر منه جهاز مصرفي حقيقي، وتعبير آخر كان جهاز وسيط -حيادي- بين السلطات النقدية (البنك المركزي والخزينة) وبين المؤسسات الاقتصادية العمومية، رغم اجتهاد المشرع الجزائري في إجراء بعض التعديلات والإصلاحات.
- ثالثا-مرحلة الإصلاحات المصرفية خلال الفترة (1986م-1988م).**
- تسببت الأزمة البترولية لسنة 1986م باختلالات عميقة على مستوى مؤشرات التوازنات الاقتصادية، الأمر الذي دفع السلطات الجزائرية إلى الإسراع في القيام بإصلاحات على مختلف القطاعات والمستويات -خاصة القطاع المصرفي- توصلت هذه الإصلاحات إلى غاية تبني برنامج التعديل الهيكلي.

¹ بن مداني صديقة، انعكاسات القروض المصرفية المتعثرة على أداء البنوك الجزائرية في الجزائر، دراسة عينة على البنوك التجارية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2016-2017، ص: 145.

² عبد القادر بربيش، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص: 69.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

وتحت ضغط هذه الأزمة وعدم فعالية الوساطة المالية ونجاحاتها، أصدرت السلطات الجزائرية القانون البنكي رقم 12/86، المؤرخ في 19 أوت 1986م المتعلق بنظام البنوك، حيث قامت فلسفة هذا القانون في اتجاه إرساء المبادئ العامة والقواعد التقليدية للنشاط المصرفي، ومن أهم الأفكار التي تضمنها نذكر¹:

- استبعاد البنك المركزي دوره كبنك للبنوك، وتم الفصل بينه كملجأ أخير للإقراض وبين نشاط البنوك التجارية؛
- استعادة مؤسسات التمويل لدورها داخل النظام المصرفي الجزائري من خلال تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض؛

- تقليل دور الخزينة في نظام التمويل، وتغيب الطابع المركزي للموارد المالية؛

- إنشاء هيئات رقابة على النظام البنكي وهيئات استشارية أخرى.

غير أن هذا القانون عدل بقانون رقم 06/88، المؤرخ في 12 جانفي 1988م، نتيجة لعدم التكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية، خاصة بعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية سنة 1988م، وكان من اللازم أن يكيف القانون النقدي مع هذه القوانين بالشكل الذي يسمح بانسجام البنوك كمؤسسات مع القانون، وفي هذا الإطار بالذات جاء قانون 06-88 المعدل والمتمم للقانون 12-86، و على هذا الأساس يمكن تحديد المبادئ و القواعد التي قام عليها قانون 1988 في النقاط التالية²:

-إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات؛

-دعم دور البنك المركزي في ضبط و تسيير السياسة النقدية لإحداث التوازن في الاقتصادي الكلي؛

-يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، وهذا يعني أن نشاط البنك يخضع ابتداء من هذا التاريخ إلى قواعد التجارة، ويجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية والمردودية، ولكي يحقق ذلك، يجب أن يكيف نشاطاته في هذا الاتجاه؛

-يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية أن تقوم بتوظيف نسبة من أصولها المالية في اقتناء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه؛

-يمكن لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية.

¹ سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، الطبعة الأولى، مكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص ص167-168.

² بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية ومنهج الإصلاح، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي الواقع والتحديات، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسينية بن بوعلوي بالشلف، يومي 14-15، 2004، ص:495.

المطلب الثاني: الإصلاحات المصرفية لسنة 1990م وما بعدها.

رغم الجهود المبذولة من طرف السلطات الجزائرية لإصلاح المنظومة المصرفية في أواخر عقد الثمانينات، إلا أنها لم تكن كافية لتحقيق الفعالية اللازمة، حيث تعتبر سنة 1990م منعرجا هاما وحاسما في مسار الإصلاحات المالية والنقدية في الجزائر والتي صادفت صدور قانون النقد والقرض 10/90، الصادر في 14/04/1990م.

أولا- الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض (90-10).

لقد جاء القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 14 أفريل 1990م، مواصلة لمسيرة الإصلاحات المتبعة بغية تحديد نظام مصرفي واضح المعالم.

ولقد صدر هذا القانون ليكيف عمل الجهاز المصرفي مع متطلبات التحول إلى اقتصاد السوق، ومن أهم الدوافع التي أدت إلى صدوره ما يلي:

- عدم وجود تشريعات وقوانين واضحة المعالم تحكم و تنظم عمل الجهاز المصرفي، وبالتالي أصبحت الحاجة ملحة وضرورية لإجراء مراجعة جذرية للنصوص القانونية التي تحكم النشاط المصرفي في الجزائر على الوجه الذي يتناسب مع التطورات الحاصلة على الصعيد الداخلي والخارجي، بما يسمح للبنوك أن تقوم بدورها بكل بفاعلية، وبما يسمح للسلطات النقدية من إدارة السياسة النقدية بصرامة وأكثر استقلالية؛

- تدخل الدولة في تنظيم وتوجيه عملية التمويل، والذي يظهر من خلال إعطاء أولوية لتمويل الاستثمارات العامة المخططة على حساب الأولوية التجارية للبنوك؛ أي عدم مراعاة مبدأ الربحية ومبدأ حق المفاضلة بين المشاريع واغتنام الفرص المتاحة.

وتتحلى هذه الإصلاحات من خلال ما يلي:

1- مضمون الإصلاحات المصرفية في إطار قانون 90-10:

رغبة من السلطات في تفادي سلبيات المرحلة السابقة، وتجاوز قصور الإصلاحات، وتماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق ومحاولة الاندماج في الاقتصاد العالمي، جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض الذي أعاد تعريف هيكل النظام المصرفي الجزائري، حيث كرس التغيير الجذري لفلسفة العمل المصرفي مقارنة مع المرحلة السابقة، سواء على مستوى القواعد والإجراءات أو على مستوى التعامل والميكانيزمات، فضلا عن تغيير المفاهيم وتحديد الصلاحيات المخولة للمؤسسات المصرفية للقيام بدورها في ظل المرحلة الجديدة ومزاولة نشاطها في إطار اقتصاد السوق¹.

¹ بعلي حسني مبارك، إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري قسنطينة، 2011-2012 ص: 72.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

إن إصدار القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض يمثل منعطفًا حاسمًا فرضه منطلق التحول إلى اقتصاد السوق، ومن أجل القضاء على نظام تمويل الاقتصاد الوطني القائم على المديونية والتضخم، وضع هذا القانون النظام المصرفي على مسار جديد للتطور، تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وتفعيل دور السياسة النقدية، ونتج عنه تأسيس نظام مصرفي ذي مستويين، حيث أعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في ظل استقلالية واسعة، كما أرجع للبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوانًا اقتصادية مستقلة، كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال وضع سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية مع تحديد مدتها، واسترجاعها إجباريًا في كل سنة، وكذا إرجاع ديون الخزينة العمومية اتجاه البنك المركزي المتراكمة وفق جدول يمتد على 15 سنة، وإلغاء الاكتتاب الإجباري من طرف البنوك التجارية لسندات الخزينة العامة ومنع كل شخص طبيعي أو معنوي غير البنوك والمؤسسات المالية من أداء هذه العمليات¹.

2- أهداف قانون النقد والقرض 90-10:

يهدف قانون النقد والقرض 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990م إلى تحقيق الأهداف التالية²:

- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المصرفي والمالي؛
- رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير شؤون النقد والقرض؛
- تنظيم عمليات الائتمان و التطهير المالي للمؤسسات العمومية؛
- تشجيع الاستثمارات الخارجية والسماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية؛
- إنشاء سوق نقدي حقيقي (بورصة)؛
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

3- مبادئ قانون النقد والقرض 90-10

لقد جاء قانون النقد والقرض بعدة مبادئ جديدة تصب مجملها في منح النظام البنكي الجزائري مكانته الحقيقية كمحرك أساسي للاقتصاد، ومن أهم هذه المبادئ ما يلي:

3-1 الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية (هيئة التخطيط)

في ظل التخطيط المركزي للاقتصاد كانت القرارات النقدية للنظام السابق تتخذ تبعًا للقرارات الحقيقية، ولم تكن هناك أهداف نقدية بحتة، بل كان الهدف هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرنامج المخطط، حتى جاء قانون

¹ مبارك بعلي حسني، رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مرجع سابق، ص: 71.

² بن علي بلعزوز، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 2، 2006، ص ص: 188-189.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

النقد والقروض، أين قام بهذا الفصل لتحقيق الأهداف التالية¹:

- استعادة البنك المركزي دوره في تسيير السياسة النقدية؛
- استعادة الدينار الجزائري لوظيفته التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والمؤسسات الخاصة؛
- تحريك وتفعيل السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي؛
- خلق وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حساب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة؛
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، وجعله يؤدي دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقروض؛
- وضع حد للتمييز بين القطاع العام والقطاع الخاص في عملية منح القروض.

2-3 الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة (المالية)

كانت الخزينة في النظام السابق تلجأ إلى إجبار السلطة النقدية على الإصدار النقدي الجديد بدون مقابل، وهذا الشيء أحدث تداخل بين السلطة النقدية والخزينة العمومية، ف جاء قانون النقد والقروض ووضع حد لهذا التداخل، ولهذا فصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة، فلم تعد الخزينة بموجب هذا القانون حرة في لجوئها إلى البنك المركزي لتمويل العجز، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية²:

- استقلالية البنك المركزي عن الدور المتعاضد للخزينة؛
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها؛
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية؛
- تهيئة الظروف الملائمة للسياسة النقدية كي تؤدي دورها بشكل فعال.

3-3 الفصل بين دائرة الميزانية ودائرة الائتمان (القروض):

بموجب القانون 90-10 أبعدت الخزينة عن منح القروض للاقتصاد، فأصبح النظام البنكي هو المسؤول عن منح القروض في إطار مهامه التقليدية وذلك لبلوغ الأهداف التالية³:

¹ طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 6، 2007، ص ص: 196-197.

² مرجع نفسه، ص: 197.

³ عادل هبال، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة -دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011-2012، ص: 131.

- تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد؛

- استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية، خاصة تلك المتمثلة في منح القروض؛

- أصبح توزيع القرض لا يخضع إلى قواعد إدارية، وإنما يركز على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

3-4- إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة

قبل صدور قانون النقد والقرض كانت السلطة النقدية مشتتة في مستويات عديدة، فكانت وزارة المالية تعتبر سلطة نقدية، وكانت الخزينة العمومية تتصرف كما لو كانت هي هذه السلطة، حيث أنها كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، وكذا الأمر بالنسبة للبنك المركزي الذي كان يمثل بطبيعة الحال - سلطة نقدية لاحتكاره امتياز إصدار النقود، فجاء قانون 90-10 ليلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية، حيث أنه أنشأ سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أي جهة أخرى، كما وضعها في الدائرة النقدية ضمن هيئة جديدة تدعى مجلس النقد والقرض وجعلها وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية من جهة، والتحكم في التسيير النقدي وتفاذي التعارض بين الأهداف¹ من جهة أخرى.

3-5 وضع نظام بنكي على مستويين

لقد اعتمد قانون النقد والقرض مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين، ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كمانحة للائتمان، وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنك البنوك، يراقب نشاطها ويتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للاقراض في التأثير على السياسات الاقتراضية للبنوك وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي، ونتيجة لترأس البنك المركزي النظام النقدي وتواجده فوق البنوك، أصبح بإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي ومعايير تقييم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهدافه النقدية².

4- الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض: هي تلك الهياكل التي أحدثها قانون النقد والقرض

للقراءة على الجهاز المصرفي الجزائري، تعمل على مستوى بنك الجزائر، والمتمثلة في:

4-1 مجلس النقد والقرض: هو مجلس وطني له مهمة إدارة بنك الجزائر بدلا عن المجلس الوطني الذي أنشئ

بموجب إصلاحات سنة 1986م، حيث قام بصياغة سياسات الائتمان والنقد الأجنبي، و الإشراف على

¹ الطاهر لطرش، تقنيات بنكية، مرجع سابق، ص: 198.

² مرجع نفسه، ص: 199.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

متابعة الدين الخارجي، وضع السياسات النقدية ومعاييرها، وله صلاحيات اتخاذ كل الإجراءات والقرارات اللازمة لتسيير الجهاز المصرفي¹.

4-2 بنك الجزائر والهيئات المسير له: بموجب قانون النقد والقرض أصبح البنك المركزي يسمى بنك الجزائر، وهو عبارة عن مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية الوطنية والاستقلال المالي، وتعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة، ويسير من طرف المحافظ ومجلس النقد والقرض.

4-3 هيئات الرقابة: إن التنظيم الجديد للنظام البنكي الجزائري فتح المجال أمام البنوك الخاصة الوطنية منها والأجنبية، معتمدا على قواعد السوق، ويتطلب أن تكون للسلطة النقدية آليات وهيئات رقابية لضمان الانسجام وانضباط السوق المصرفي، وتتكون هيئات الرقابة من²:

- لجنة الرقابة المصرفية: وتسمى أيضا باللجنة المصرفية، فهي مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية، وتتكون من محافظ البنك المركزي رئيسا وقاضيان من المحكمة العليا وخبيران يقترحهما وزير المالية؛

- مركزية المخاطر: وهي لجنة تقوم بتنظيم وتسيير البنك المركزي، تكلف بتجميع المعلومات الخاصة بالقروض الممنوحة، وهي معلومات تتعلق بأسماء المستفيدين من القروض، طبيعة وسقف القرض، المبالغ المسحوبة والضمانات المقدمة مقابل هذه القروض بعد تحديد كل المخاطر، وعليه لا يقوم البنك بمنح أي قرض إلا بعد حصوله على المعلومات الخاصة بطلب القرض من مركزية المخاطر؛

- مركزية عوارض الدفع: تم إنشاؤها بموجب القرار رقم 02/92 المؤرخ في 22 مارس 1992م، والتي تقوم بتنظيم المعلومات المتعلقة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع، وذلك من أجل نشر قائمة عوارض الدفع وتقديمها إلى الوسطاء الماليين؛

- جهاز مكافحة الشيكات بدون رصيد: تم إنشاء هذا الجهاز بموجب القرار رقم 03/92 المؤرخ في 22 مارس 1992م، يعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات المزورة أو لعدم كفاية الرصيد وتقديم هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين، كما تقوم هذه الأخيرة بإعلام مركزية عوارض الدفع.

وبالرغم من إصلاحات قانون 90-10، إلا أن هناك مجموعة من السلبات نلخصها فيما يلي³:

- أعطى صلاحيات واسعة إلى بنك الجزائر تفوق قدراته التقنية وإمكاناته البشرية؛

¹ فائزة لعرف، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2009-2010، ص: 112.

² عبد القادر بريش، المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، مرجع سبق ذكره، ص: 79.

³ وهيبه خالفي، تقييم أداء المنظومة المصرفية بعد الإصلاحات الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص: 110.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

- صعوبة تجسيد العلاقة بين الخزينة العمومية وبنك الجزائر ؛
 - صعوبة تطبيق مبادئ قانون النقد والقرض على البنوك التجارية الضعيفة ؛
 - استحالة تطبيق أسعار الفائدة بالنسبة للبنوك لوجود معدلات تضخمية عالية ؛
 - إعطاء صلاحيات واسعة لمحافظة البنك، حيث يعتبر مدير البنك رئيس البنك وممثل بنك الجزائر في الخارج، وهي مهام كبيرة جدا لا يمكن لشخص واحد تحملها ؛
 - مجلس النقد والقرض هو الذي يدير السياسة النقدية دون استشارة الجهاز التنفيذي ؛
 - غياب جهة قضائية متخصصة لحل النزاعات التي تكون في المجال المصرفي والمالي ؛
 - استحالة وضع نظام بنكي على مستويين لأن قانون النقد والقرض 90-10 لم يضع حد نهائي للعلاقة بين البنك المركزي والخزينة فيما يخص التمويل، وإنما حدد سقف للتمويل بقيمة 10% ؛
 - عدم استقلالية بنك الجزائر عن السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية،
- ثانيا: أهم التعديلات التي أدخلت على قانون النقد والقرض 90-10.

سنتطرق في هذه النقطة إلى أهم التعديلات التي جاءت بعد قانون النقد والقرض 90-10.

1-1- الأمر 01-01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض 90-10:

- جاء أول تعديل لقانون النقد والقرض 90-10 عن طريق أمر رئاسي، وهو الأمر رقم 01-01 المؤرخ في فيفري 2001م، حيث مس هذا التعديل الجوانب الإدارية فقط في تسيير البنك المركزي دون المساس بصلب القانون وموارده المطبقة، كما تم بموجب الأمر 01-01 تعديل مجلس النقد والقرض وذلك بفصله إلى هيئتين¹:
- أ- مجلس الإدارة: الذي يشرف على إدارة وتسيير شؤون البنك المركزي ضمن الحدود المنصوص عليها ؛
- ب- مجلس النقد والقرض: هو مكلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة بنك الجزائر، إلا أن هذا التعديل لم يكن له أثر ولم يأت بتغيير كبير على نشاط بنك الجزائر، فجعلها تضطر إلى الاستمرار في القيام بعمليات الإصلاحات، ف جاء الأمر 03-11.

¹ فايزة بن مخلف، تقييم سياسات الإصلاح المصرفي الجزائري في ظل الإصلاحات الاقتصادية، دراسة مقارنة لبعض الدول، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص التخطيط والتنمية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 03، 2012-2013، ص ص: 161-162.

2- الأمر 11-03 الصادر في 26 أوت 2003م الذي ألغى قانون 90-10¹:

لقد جاء هذا النص التشريعي نظرا لضعف أداء الجهاز المصرفي في جانب التسيير والإشراف من جهة، ونقص فعالية أدوات الرقابة التي كان يديرها بنك الجزائر باعتباره سلطة نقدية من جهة أخرى، فأصدرت السلطات الأمر رقم 11-03 المتعلق بالنقد والقرض في 26 أوت 2003م حين لاحظت الضعف الذي لازال يميز أداء الجهاز المصرفي الوطني، خاصة بعد فضائح البنوك الخاصة (بنك الخليفة والبنك الصناعي التجاري) التي كشفت عن ضعف آليات الرقابة والتحكم من طرف البنك المركزي باعتباره المسؤول عن السلطة النقدية، إذ تم من خلال هذا الأمر إضافة عضوان في مجلس النقد والقرض من أجل تدعيم الرقابة، معينان من طرف رئاسة الجمهورية وتابعان لوزارة المالية، فمنح بذلك هذا الأمر التدخل الحكومي الجدي في هياكل البنك المركزي، حيث يهدف هذا التعديل:

- تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل، وذلك من خلال: الفصل بين صلاحيات مجلس الإدارة وصلاحيات مجلس النقد والقرض؛

- توسيع صلاحيات المجلس في مجال السياسة النقدية وسياسة الصرف والتنظيم والإشراف؛ تجسيد استقلالية اللجنة المصرفية؛

- تعزيز التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المجال المالي عن طريق: إعلام مختلف مؤسسات الدولة بتقارير دورية اقتصادية ومالية؛ إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لإدارة المديونية والأرصدة الخارجية؛ تحقيق سيولة أفضل في تداول المعلومات المالية؛

- تهيئة الظروف من أجل حماية البنوك وادخار العملاء وهذا من خلال: تقوية شروط منح الاعتماد للبنوك؛

- تشديد العقوبات الجزائية على أي مخالفة للقوانين المصرفية "اختلاس، تزوير، ..؛ تعزيز وتوضيح شروط سير مركزية المخاطر؛

- تعزيز وتحديد صلاحيات اللجنة المصرفية خاصة فيما يتعلق بالرقابة.

ولتحقيق هذه الأهداف لابد من تكوين موظفين ومراقبين أكفاء، ووجود نظام معلومات فعال يرتكز على تقنيات تحويل المعلومات بسرعة والتحكم الجيد في تكنولوجيا المعلومات، ومن أهم التعديلات التي جاء بها الأمر 11-03 نذكر ما يلي²:

¹ الأمر 11-03 المؤرخ في 26-08-2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الأربعاء، المطبعة الرسمية، الجزائر، المؤرخ في 27 غشت سنة 2003.

² المواد 76-77-81 من الأمر رقم 11-03 المتعلق بقانون النقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، السنة الأربعون، المطبعة الرسمية، الجزائر، المؤرخ في 27 غشت سنة 2003، ص: 13

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

- تمتع بعض المواد من قانون 90-10 كل الأشخاص عدا البنوك والمؤسسات المالية من ممارسة عمليات البنك والقرض؛

- يمنع على كل مؤسسة من غير البنوك أو المؤسسات المالية، أن تستعمل اسم أو تسمية تجارية أو إشهار، أو بشكل عام أية عبارات من شأنها أن تحمل إلى الاعتقاد أنها معتمدة كبنك أو مؤسسة مالية، كما يمنع على أي مؤسسة مالية أن توهم بأنها تنتمي إلى فئة من غير الفئة التي اعتمدت للعمل ضمنها أو أن يثير اللبس بهذا الشأن؛

- من خلال القراءة القانونية للأمر 03-11 نجد أن بعض موادہ جاءت بنفس المحتوى بالنسبة لمواد قانون 90-10، كما أن الكثير من المواد تم تعديلها وإلغائها بموجب هذا الأمر، ونذكر على سبيل المثال: -المادة 33 من قانون 90-10 التي عدلت بالمادة 88 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض والتي نصت على أنه: يجب أن يتوفر للبنوك والمؤسسات المالية رأس مال صافي ومبرأ كلياً ونقداً يعادل على الأقل المبلغ الذي يحدده نظام يتخذه المجلس طبقاً للمادة 62.

من خلال استعراض أهداف وأهم تعديلات الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض يمكننا القول بأنه قد ساهم فعلاً في إرساء قواعد اقتصاد السوق و وضع أسس جديدة لعلاقة البنوك بزبائنہا، إلى جانب هذا فقد أوجد دعامة جديدة للاستثمار الأجنبي من خلال عدة إجراءات كإعطاء كل الصلاحيات لبنك الجزائر في تحديد شروط فتح فروع بنوك أجنبية في الجزائر.

3-التعديلات المنتهجة خلال سنة 2004م¹.

لقد جاء القانون رقم 04-01 الصادر في 04 مارس 2004م ليحدد الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية التي تنشط داخل الجزائر، إذ حدد الحد الأدنى لرأس مال البنك بـ 2.5 مليار دج و 500 مليون دج للمؤسسات المالية، وكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف يسحب منها الاعتماد.

أما القانون 04-02 الصادر في 04 مارس 2004م والمتعلق بشروط تكوين الاحتياطي الاجباري لدى دفاتر بنك الجزائر يصل هذا المعدل حتى 15% كحد أدنى بصفة عامة.

أما القانون 04-03 الصادر في 04 مارس 2004م والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية، فيهدف إلى تعويض المودعين في حالة عدم حصولهم على وديعتهم من المصرف في حال إعسار هذا الأخير، حيث يودع هذا الضمان لدى بنك الجزائر، الذي يقوم بتسيير شركة مساهمة تسمى بصندوق ضمان الودائع البنكية،

¹ زكية محلول، أثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تجارة دولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2008-2009، ص 79.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

تساهم فيها البنوك بخصص متساوية وتقوم البنوك بإيداع علاوة نسبية لصندوق ضمان الودائع البنكية، ويقدر بمعدل سنوي 1% من المبلغ الإجمالي للودائع المسجلة في 31 ديسمبر من كل سنة بالعملة المحلية. أما القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10/11/2004م المعدل والمتمم لقانون العقوبات، الذي نص في مادته 389 على جريمة تبييض الأموال كل معاملة هدفها إخفاء أو تغيير هوية منبع أو أصل الأموال المحصل عليها بأساليب غير شرعية حتى تظهر وكأنها من مصادر مشروعة، يعاقب مرتكبها بالسجن لمدة تتراوح ما بين خمسة سنوات إلى خمسة عشرة سنة¹.

4-تعديلات قانون النقد والقرض لسنة 2008م:

إن القانون الصادر في 08 جانفي 2008م كان يهدف إلى:

- وضع قوانين لمكافحة إصدار الصكوك بدون رصيد بمشاركة كل الأعوان الاقتصادية ؛
 - التركيز على نظام المركزية للمعلومات المتعلقة بحوادث سحب الصكوك بسبب الخطأ أو نقص الرصيد ؛
 - طبقا للمادة 526، تتفقد المصالح المالية الملف المركزي عند منح الصكوك لزبائنها.
- قانون 04-08 الصادر في 21 فيفري 2008م المتعلق بشأن الحد الأدنى لرأس المال البنوك والمؤسسات المالية التي تنشأ في الجزائر، حدد الحد الأدنى لرأس مال البنوك بـ 10 مليار دينار جزائري و 3.5 مليار دينار جزائري بالنسبة للمؤسسات المالية، وكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط سوف يسحب منها الاعتماد.

5-تعديل قانون النقد والقرض 2003م لسنة 2009 م:

إن قانون النقد والقرض 2009 صدر لتكملة النقائص التي ظهرت في الأمر 03-11 المتعلقة بقانون النقد والقرض لسنة 2003 م، حيث برزت اختلالات في السياسة النقدية المتبعة وفي آليات مراجعة المصارف والمؤسسات المالية، بالإضافة إلى تغير نمط التسجيل المحاسبي والرغبة في تحديث الخدمات المصرفية للتكيف مع البيئة الدولية، كل هذه الأسباب دعت إلى إصدار هذا التعديل والذي يهدف إلى²:

-على مستوى القواعد العامة المتعلقة بنشاط المصرف: وفي هذا المجال تنص المادة 33 من الأمر 03-09 على أنه: يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تقترح على زبائنها خدمات مصرفية خاصة، غير أنه من الأفضل تقدير المخاطر المتعلقة بالمنتج الجديد، ولضمان الانسجام بين الأدوات يتعين أن يخضع كل عرض لمنتج جديد لترخيص مسبق يمنحه بنك الجزائر؛

¹ المادة 389 من الأمر 04-15، في 10 نوفمبر 2004، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 71، السنة الواحد والأربعين، المطبعة الرسمية، الجزائر، المؤرخ في 27 غشت سنة 2003، ص:10.

² صوفان العيد، دراسة تحليلية لدور مؤشر نظام الإنذار المبكر في التنبؤ بالأزمات المصرفية -دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري، أطروحة دكتوراه في العلوم التسيير، جامعة المدية، ص: 186-188.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

- منح بنك الجزائر وإعطائه الصلاحيات اللازمة والكافية للإشراف والمراقبة الشديدة لجميع عمليات البنوك الأجنبية العاملة في الجزائر بالنظر إلى المستجدات التي طرأت على الساحة المالية منذ 2008م، وخصوصا إعصار الأزمة المالية والمشاركة السلبية للمصارف الأجنبية العاملة بالجزائر في مجال مساهمتها في تمويل الاقتصاد الجزائري؛

- إلزام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز رقابي داخلي، الهدف منه التحكم في نشاطات والاستغلال الفعال للموارد؛

- تكليف بنك الجزائر بالسهر على فعالية أنظمة الدفع وتحديد قواعد تسييرها، مع ضمانه لأمن وسائل الدفع من غير الأوراق النقدية، إضافة إلى تعزيز أمن ومتانة المنظومة البنكية عن طريق متابعة البنوك العمومية والخاصة العاملة في الساحة، وإلزامها بحماية مصالح زبائنها وإلزام بالحفاظ على الاستقرار النقدي والمالي للبلاد، حيث أصبح بإمكان بنك الجزائر مطالبة البنوك والمؤسسات المالية العمومية والخاصة، بأية معلومة يحتاجها في صياغة ميزان مدفوعات البلاد ووضعها المالي ويخص هذا تحديدا حركة رؤوس الأموال نحو الخارج، مع التزام المصارف بمعايير المجلس النقد والقرض .

6- تعديل قانون النقد والقرض 2003م لسنة 2010م.

لقد تم إصدار الأمر رقم 10-04 ليتم ويعدل الأمر 03-11 والمتعلق بالنقد والقرض، الذي نص على أن بنك الجزائر مسؤول على توفير الأمن والاستقرار للنظام المصرفي، حيث جاء هذا لتقوية الأمر الذي سبقه خصوصا فيما يتعلق بممارسة المهنة المصرفية بعد الفضائح التي عرفتها البنوك الخاصة الوطنية، ويمكن ذكر هذه التعديلات عموما فيما يلي¹:

- الكشف المبكر عن نقاط الضعف وذلك عبر متابعة أفضل للمصارف؛

- مهمة بنك الجزائر في الحرص على استقرار الأسعار باعتباره هدف من أهداف السياسة النقدية وتوفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض ؛

- تعزيز قدرة بنك الجزائر في مجال اختبار الصلابة المالية بالاستعانة بجهاز الوقاية وحل الأزمات؛

¹ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك :

صوفان العبد، دراسة تحليلية لدور مؤشر نظام الإنذار المبكر في التنبؤ بالأزمات المصرفية، مرجع سابق، ص:188.
المواد 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13، من الأمر 10-04 المؤرخ في 26-غشت-2010، ، الجريدة الرسمية، العدد 50، السنة السابعة والأربعون المطبوعة الرسمية، الجزائر، المؤرخ في أول ديسمبر، 2010، ص:13-14.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

- أما فيما يتعلق بتسيير المخاطر، فيتعين على البنوك والمؤسسات المالية الانخراط في مركزية المخاطر وتزويدها بكل المعلومات الخاصة بالمستفيدين من القروض وسقفها؛ والمبالغ المسحوبة؛ القروض غير المسددة والضمانات المعطاة عن كل قرض؛

- وحرصا على الالتزام بمقررات بازل للرقابة المصرفية، يتعين أيضا على البنوك والمؤسسات المالية وضع نظام رقابة داخلي ناجع يهدف إلى التأكد من التحكم الجيد في نشاط البنك والاستعمال الفعال لمواردها، وصحة المعلومات المالية آخذا بعين الاعتبار كل المخاطر مهما كانت نوعيتها بما في ذلك المخاطر التشغيلية.

المطلب الثالث: تحليل وقياس درجة الأمان المصرفي الجزائري خلال الفترة (2009م-2017م)

من أجل مساهمة التطورات العالمية في مجال تنظيم العمل المصرفي، قامت الجزائر كغيرها من الدول بتنظيم بيئتها المصرفية من خلال إصدار قوانين من أجل حماية مصارفها من التعثر، خاصة ما حدث في سنة 2003م، و بهدف تقليل من المخاطر المصرفية، وتعزيز درجة أمانها المصرفي، لكن ذلك لا يكفي على الحكم النهائي على تمكين هذه القوانين في تحقيق ذلك، بل يتطلب اختبارها ميدانيا من خلال معرفة احترام المصارف الجزائرية للتدابير القانونية والتنظيمية الرامية إلى تحقيق الأمان المصرفي، وذلك من خلال تحليل وقياس مؤشرات الأمان المصرفي، وذلك باستخدام أهم الطرق الحديثة المنتهجة من طرف الباحثين، حيث اعتمدنا في معرفة ما إذا كان النظام المصرفي الجزائري يتمتع بدرجة أمان أو تعثر، على مقياس، Z-Scor .

أولا: واقع الأمان المصرفي: لمعرفة واقع الأمان المصرفي في الجزائر يتطلب علينا تحليل مؤشرات السلامة التي وضعتها كل من الهيئات الدولية كما هي موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم(3-1) يمثل مؤشرات السلامة المصرفية.

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
المؤشر(%)									
معدل كفاية رأس المال	26,15	23,64	23,77	23,62	21,05	15,98	18,39	18,86	19,56
الأصول السائلة على إجمالي الأصول	51,82	52,98	50,16	45,87	40,46	37,96	27,17	23,50	23,74
معدل العائد على حقوق الملكية	26,01	26,7	24,58	22,67	19	23,55	20,34	18,14	17,84
معدل العائد على الأصول	1,75	2,16	2,1	1,93	1,67	1,98	1,83	1,86	2,01
معدل مؤونات المستحقات المصنفة	65,41	73,38	72,15	69,79	68,19	65,22	59,23	54,5	51,37

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

5,98	5,40	3,98	3,2	3,36	3,54	4,02	4,86	7,31	معدل صافي المستحقات المصنفة
72,65	72,64	66,82	68,51	69,45	64,23	54,89	63,76	58,37	نسبة هامش الربح إلى إجمالي الدخل

المصدر: من إعداد الطالب: بالاعتماد على النسب المالية من تقارير بنك الجزائر (2009-2017).

من خلال الجدول رقم (3-1) نلاحظ أن:

- كفاية رأس المال: ارتفعت معدلات ملاءة المصارف الجزائرية في عام 2009 م إلى 26,15% مقارنة بنسبة 16,5% و 12,9% في عامي 2008 م و 2007 م، ويرجع ذلك إلى رفع المصارف لرؤوس أموالها التنظيمية استجابة للنظام رقم 04-08 المؤرخ في ديسمبر والصادر عن بنك الجزائر، وفي عام 2014 انخفض هذا المعدل إلى 15,98%، نتيجة المرور بمرحلة تصاعدية لدورة القروض وإدخال ابتداء من الأول من أكتوبر كل من مخاطر السوق والتشغيل في حساب معدل الملاءة تمهيدا للانتقال إلى اتفاقية لجنة بازل 2¹، ولكن بعد سنة 2014 م بدأ معدلات الملاءة تأخذ شكل متزايد، وذلك استجابة للنظام رقم 01-14 المؤرخ في 16 فيفري 2014 م.

وعليه يمكن القول بأن نسبة معدلات الملاءة في المصارف الجزائرية بالرغم من التذبذبات التي عرفت طيلة فترة الدراسة إلا أنها تبقى جيدة لكونها أعلى مما هو منصوص عليه في الاتفاقية الدولية (لجنة بازل 1 و 2 و 3)؛

- السيولة: أما بالنسبة لمؤشرات السيولة التي تم التعبير عنها بمؤشر (الأصول السائلة على إجمالي الأصول) فقدرت ب 24,73% في سنة 2017 فهي نسبة معتبرة على العموم تمكن المصرف من الاعتماد على أصوله في حالة أزمات السيولة فلاهي كبيرة تضع المصرف في خطر تجميد لأصوله ولا هي منخفضة تجعله في عسر مالي، على عكس الفترة من (2009-2013) فقد كانت البنوك الجزائرية تحتفظ بسيولة بمتوسط عام يقارب 50%، وهذا الأمر غير جيد خاصة على المدى الطويل لأنها؛ تحد من استمرارية أدائها نتيجة لتجميد جزء من موارد المصرف كان من الممكن استغلالها في استثمارات قليلة المخاطر من أجل تحقيق عوائد إضافية، وبالتالي فإن ارتفاع هذه النسبة يؤدي إلى الحد من قدرة المصارف من رفع أدائها في المستقبل؛

- المردودية: أما بالنسبة لمؤشر مردودية الأموال الخاصة (ROE) فإنه أخذ منحني متناقص خلال الفترة 2009م-2017م من 26,01% إلى 17,84%، أي تقدر نسبة الانخفاض ب 8,17% وهذا ما يدل على أن كل وحدة دينار جزائري مستثمرة تحقق عائد أقل في كل سنة، وهو راجع إلى سوء تسيير إدارة المصارف الجزائرية في توظيف مواردها، وهذا ما يؤكد معدل العائد على حقوق الأصول ROA، حيث أن كل وحدة واحدة

¹ شيلي وسام، عبد المجيد قدي، أثر مقررات لجنة بازل 3 على مؤشرات الصلابة المالية للقطاع المصرفي الجزائري خلال فترة 2009-2016، مجلة الاندماج والتكامل الاقتصادي، الجزائر، المجلد الثامن عشر، العدد ستة وعشرون، 2018، ص: 26.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

مستثمرة من الأصول تحقق عائد متناقص خلال نفس الفترة. وهو مؤشر ضعيف جدا يترجم إلى حد كبير جودة الأصول ومدى قدرتها على توليد الأرباح على المدى القصير، أما نسبة هامش الربح إلى إجمالي الدخل ارتفعت من 58.37% سنة 2009م إلى 63.76% سنة 2010م، ثم انخفضت إلى 54.89% سنة 2011م، ثم عادت إلى الارتفاع بعد هذه السنة لتصل إلى 72,65% سنة 2017م، ويعود سبب ارتفاع هذا المؤشر إلى زيادة كفاءة البنوك الجزائرية في خفض مصاريف التشغيل لديها، وبالتالي زيادة في ربحيتها، أما سبب انخفاض هذا المؤشر فيعود إلى ارتفاع مصاريف التشغيل.

-جودة الأصول: أما فيما يخص معدلات المؤنات المستحقة غير المصنفة، فإنها عرفت انخفاضا بمقدر ما يقارب 14,04% من سنة 2009-2017، إلا أن هذه النسبة بقيت مرتفعة جدا بالرغم من انخفاضها، حيث بلغت هذه النسبة سنة 2017 م ب 51,37% مقارنة مع المستحقات المصنفة فعلا، وهذا ما يدل على أن المصارف الجزائرية تتبع سياسات تحوطية زائدة عن ما هو متوقع، وبالتالي فإن ارتفاع هذه النسبة يؤدي إلى الحد من قدرة المصارف من رفع أدائها في المستقبل.

ثانيا: قياس درجة الأمان المصرفي.

تستخدم الدراسات الأكاديمية في قياس درجة الأمان المصرفي عدة طرق منها استخدام التحليل المالي واختبارات الإجهاد ومؤشرات كاملز، ولعلها من أهمها z-score الذي يعتبر أفضل لقياس درجة الأمان المصرفي، لأنه يفيدنا في معرفة ما إذا كان المصرف في حالة أمان أو في حالة تعثر من خلال معرفة المسافة التي تبعد عنها المصارف عن التعثر.

مفهوم مقياس z-score: يهدف إلى قياس المخاطر المصرفية على المستوى الكلي، ويشير إلى عدد الانحرافات المعيارية في عوائد الأصول (موجودات) المصرف التي يجب أن تنخفض بأقل من قيمتها المتوقعة قبل أن تستنفذ حقوق الملكية ويصبح المصرف غير قادر على الوفاء بالتزاماته المالية أو يصبح على عتبة الإفلاس، وبهذا فإنه يقيس مدى تمتع الجهاز المصرفي بالأمان المصرفي، وبالتالي فإذا كانت قيمة z-score مرتفعة تدل على أن المصرف أقل احتمالية للتعثر والإفلاس، وفي نفس الوقت تشير إلى أن الجهاز المصرفي في حالة أمان¹.

وتحسب قيمة z-score بقسمة مجموع متوسط معدل العائد على إجمالي الأصول ROA مع متوسط كفاية رأس المال على الانحراف المعياري لمعدل العائد على إجمالي الأصول ROA σ و يحسب بالعلاقة التالية:

$$z - score = \frac{(Ave ROA + Ave (E / Assets))}{\sigma ROA}$$

أما الانحراف المعياري ROA σ فيحسب حسب القانوني التالي:

¹ حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي، حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطر، مرجع سبق ذكره، ص ص: 221-222.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

$$\sigma_{ROA} = \sqrt{\frac{\sum (ROA_i - \overline{ROA})^2}{n-1}}$$

-قياس **z-score** للجهاز المصرفي: لغرض اختبار أن النظام المصرفي الجزائري يتمتع بدرجة الأمان، ومدى ابتعاده عن التعثر المصرفي و الإفلاس، فقد احتسبت z-score للمصارف العاملة في النظام المصرفي الجزائري ككل من خلال الفترة 2009-2017، وبذلك فإن الدراسة شملت على 9 سنوات وبالتالي فهي تزيد عن الحد الأدنى لعدد السنوات المطلوبة على الأقل إحصائيا لأغراض القياس والبالغة 4 سنوات.

الجدول رقم(3-2): حساب قيمة **z-score** للنظام المصرفي الجزائري للفترة 2009-2017

السنة	ROA ¹	A/E ²	ROA _i - \overline{ROA}	(ROA _i - \overline{ROA}) ²
2009	0,0175	0,2615	0,0016778-	2,81494E-06
2010	0,0216	0,2364	0,0024222	5,86716E-06
2011	0,021	0,2377	0,0018222	3,32049E-06
2012	0,0193	0,2362	0,0001222	1,49383E-08
2013	0,0167	0,2105	0,0024778-	6,13938E-06
2014	0,0198	0,1598	0,0006222	3,8716E-07
2015	0,0183	0,1839	0,0008778-	7,70494E-07
2016	0,0183	0,189	0,0008778-	7,70494E-07
2017	0,0201	0,1959	0,0009222	8,50494E-07
المجموع	0,1726	1,9109	0,0000000	2,09356E-05

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على تقارير البنك المركزي الجزائري من 2009-2015

$$ROA = Ave(ROA) = \frac{0.1726}{9} = 0.01917778$$

$$Ave \left(\frac{E}{A} \right) = \frac{1.9109}{9} = 0.21232222$$

$$\sigma_{ROA} = \sqrt{\frac{\sum (ROA_i - \overline{ROA})^2}{n-1}} = \sqrt{\frac{2.09356E - 05}{9-1}} = 0,0016177$$

$$z_score = \frac{(0.01917778 + 0.21232222)}{0,0016177} = 143,104649$$

¹ معدل العائد على الأصول = النتيجة الصافية / إجمالي الأصول

² معدل كفاية رأس المال = الأموال الخاصة القاعدية / إجمالي الأصول

يتبين من قيمة Z-score للجهاز المصرفي الجزائري وجوب انخفاض الأرباح بأكثر من 143,10 مرة عن انحرافها المعياري حتى تستنزف حقوق الملكية، وبالتالي تصبح عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها المالية، ومن هنا نستنتج أن الجهاز المصرفي الجزائري يتمتع بدرجة عالية من الأمان المصرفي بابتعاده مسافة بعيدة عن حدوث التعثر أو الإفلاس.

المبحث الثاني: واقع تطبيق الأساليب الوقائية في الجهاز المصرفي الجزائري

إن تحقيق الأمان المصرفي في الوحدات المصرفية، يتوقف إلى حد بعيد على مدى تطور أنظمة الرقابة المصرفية وهيئاتها، وكذلك قدرتها على سن القوانين والتشريعات التي تكفل وتسمح بالتحكم في المخاطر التي تعرفها الصناعة المصرفية، بالإضافة إلى مواكبة التطورات في تطبيق آليات الرقابة التي تصدرها الهيئات الدولية، وفي ضوء ذلك، فقد سعت السلطات الجزائرية إلى سن العديد من القوانين والتشريعات من أجل تفعيل وتنشيط الرقابة المصرفية لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها.

المطلب الأول: الهيئات الرقابية في النظام المصرفي الجزائري

إن التنظيم الجديد للنظام المصرفي الجزائري فتح المجال أمام المصارف الخاصة الوطنية منها والأجنبية، معتمدا على قواعد السوق، ويتطلب أن تكون للسلطة النقدية آليات وهيئات رقابية لضمان الانسجام وانضباط السوق المصرفي، وفي هذا الإطار سمح قانون النقد والقرض بإنشاء عدة هيئات رقابية منها:

1- مجلس النقد والقرض: أنشئ هذا المجلس ليتولى مهمة إدارة السياسة النقدية في إطار القانون 90-10، لأنه يعتبر بمثابة السلطة النقدية في البلاد، يخول إليه الأمور المتعلقة بعمليات الإصدار النقدي، تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتبعتها وتقييمها، فهو بذلك يحدد الأهداف النقدية ووضع قواعد الرقابة في سوق النقد، وإعداد المعايير وسير وسائل الدفع وسلامتها، شروط اعتماد البنوك والمؤسسات المالية وفتحها وكذلك شروط إقامة شبكاتها وكذلك تحديد الحد الأدنى لرأس المال البنوك والمؤسسات المالية .

2- اللجنة المصرفية: أنشأت هذه اللجنة بموجب القانون 90-10 للنقد والقرض كسلطة إدارية، حيث تقوم هذه اللجنة بالتحقيق الرقابة عن طريق متابعة الوثائق والمستندات، أو التنقل إلى عين المكان للرقابة .

ومن أهم صلاحيات هذه اللجنة ما يلي:

- مراقبة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للأحكام التشريعية والتنظيمية المطبقة عليها ؛
- سحب الاعتماد؛
- تسهر على احترام قواعد حسن سير المهني¹ .
- التدخل فيما يتعلق بتعيين مراجعين الحسابات ؛

¹ محمد طرشي، متطلبات تفعيل الرقابة المصرفية في ظل التحرير المالي والصرفي -دراسة حالة الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 268-271.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

3- مركزية المخاطر: في إطار الوضع الجديد الذي يتسم بحرية المبادرة وقواعد السوق في العمل البنكي، تتزايد المخاطر المرتبطة بالقروض، ومحاولة البنك المركزي في جمع كل المعلومات التي تهدف إلى مساعدة النظام البنكي على التقليل من هذه المخاطر.

وفي هذا الإطار، أسس قانون النقد والقرض في مادته 160 هيئة تقوم بتجميع هذه المعلومات سميت بمركزية المخاطر¹، وهي حالياً تنظم وتسير بواسطة النظام رقم 01-12 المؤرخ في 20 فيفري 2012 .

4- مركزية عوارض الدفع: قام بنك الجزائر للاحتياط والوقاية أكثر من المخاطر المرتبطة بالعمليات المصرفية بإنشاء مركزية عوارض الدفع بموجب النظام رقم 02-92 المؤرخ في 22 مارس وتتولى هذه المركزية بالنسبة لكل وسيلة دفع أو قرض ما يلي²:

- تنظيم فهرس مركزي لعوائق الدفع وما قد يترتب عليها من متابعات ثم تسيير هذا الفهرس وتنظيمه ؛

- تبليغ الوسطاء الماليين وكل سلطة أخرى معنية دورياً بقائمة عوائق الدفع وما يترتب عليها من متابعات .

كما سعى البنك الجزائري من أجل تعزيز الرقابة المصرفية إضافة إلى المراكز الرقابية السابقة إلى إنشاء مراكز وقائية أخرى تتمثل في:

أ- **مركزيات الميزانيات**: أنشئت هذه المركزية لدى بنك الجزائر بمقتضى النظام رقم 07-96 المؤرخ في 3 جويلية 1996 المتضمن تنظيم مركزية الميزانيات وسيورها، وفي هذا الخصوص يفرض على المصارف والمؤسسات المالية أن تزود مركزية الميزانيات بالمعلومات المالية والمحاسبية المتعلقة بالسنوات الأخير لزيائنها³؛

ب- **لجنة الاستقرار المالي**: ظهرت سنة 2009 كلجنة تابعة لبنك الجزائر، تهدف إلى الكشف المبكر عن نقاط الضعف عبر المتابعة المستمرة لأداء المصارف والمؤسسات المالية الجزائرية، بواسطة مجموعة من المؤشرات الصلابة المالية التي تم التطرق إليها سابقاً.

المطلب الثاني: التزام المصارف الجزائرية بحدود الرقابة المصرفية الفعالة

لقد قامت لجنة بازل3 بإصدار تسعة وعشرون مبدأ فيما يخص موضوع الرقابة المصرفية الفعالة، نستطيع بفضلها الحكم على مدى توفر رقابة مصرفية في البنوك الجزائرية، وذلك من خلال استعراض هذه المبادئ وإسقاطها على النظام المصرفي الجزائري⁴:

¹ طاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص: 206.

² محمد اليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر مرجع سبق ذكره، ص: 266.

³ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك: نظام رقم 07-96 المؤرخ في 3 جويلية 1996 يتضمن مركزية الميزانيات وسيورها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64، السنة الثالثة والثلاثون، المطبعة الرسمية الجزائر، الصادرة بتاريخ 27 أكتوبر 1996، ص: 23.

⁴ محمد اليفي، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر مرجع سابق، ص: 274-275.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

- يستند المبدأ الأول على وجود مسؤوليات و أهداف واضحة للهيئات المشاركة في الرقابة على الجهاز المصرفي الجزائري، وكذا إطار قانوني يحدد صلاحيات كل هيئة رقابية، وهو ما ذهبت اليه المادة 62 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض التي نصت على وجود مجلس النقد والقرض كالسلطة نقدية تعمل على إصدار العديد من القرارات بالتنظيم وتسيير النشاط البنكي، والى جانب ذلك تم إنشاء لجنة مصرفية تابعة لبنك الجزائر مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين ومعاينة المصارف في حالة مخالفة هذه القوانين وهو مورد في المادة 105 من الأمر 03-11 ؛

- يعتمد المبدأ الثاني على الاستقلالية الوظيفية والمالية، وعند إسقاط ذلك على اللجنة المصرفية نجد أنها تركز في مواردها على موارد الدولة في تسيير نشاطها(غير مستقلا ماليا)، أما الاستقلالية الوظيفية لم يرد أي شيء عن ذلك؛

- يتضمن المبدأ الثالث تعاون الهيئات الرقابة مع السلطة التنفيذية الوطنية وهيئات الرقابة الأجنبية، فان قانون النقد والقرض لم يشير إلى ذلك لكنه حصر التعاون فقط مع بنك الجزائر؛

- يتعلق المبدأ الرابع بإطلاق كلمة مصرف على المؤسسات المحترمة لقواعد الحذر والمسئولة اجتماعيا ومن ثم فان المادة 81 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض منعت على أي مصرف أن يوهم بأنه ينتمي إلى فئة من غير الفئة الذي اعتمد للعمل ضمنها أو يثير اللبس في هذا الشأن، كما أن المادة 88 من الأمر 03-11 والنظام رقم 03-93 والنظام رقم 04-08 يكونون مضمون الحد الأدنى لرأس المال المصارف العامل في الجزائر، إلى جانب هذا فان اعتماد نسبة الملاءة محدد بشكل أدق من خلال النظام رقم 01-91 والنظام رقم 04-95 والتعليم رقم 74-94، أما فيما يخص المسؤولية الاجتماعية لم يرد شيئا في هذا الخصوص ؛

- يخص المبدأ الخامس شروط منح وسحب الاعتماد، وفي هذا الإطار فان المواد 82 إلى 85 و 91 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض حددت شروط منح التراخيص والاعتماد، كما أعطت المادة 95 منه الصورة الواضحة التي توجب سحب الاعتماد من المصارف؛

- يتوافق المبدأ السادس مع المواد 108، 109 و 110 من الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض التي تخول للجنة المصرفية بمراقبة المصارف والمؤسسات المالية بناء على الوثائق المرسله من قبل هذه المؤسسات، كما يخول إليها أيضا طلب جميع المعلومات والإيضاحات والإثباتات عند ممارسة هذه المؤسسات لمهمتها؛

- يتمشى المبدأ السابع عشر على عنصر الأموال الخاصة والذي هو محدد وفق للمادتين 88 و 89 من الأمر 03-11 المتعلقة بالنقد والقرض والنظام رقم 08-04 المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال المصارف العاملة في الجزائر؛

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

- يتداخل المبدأ الثامن مع المادة 112 من الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض التي تمكن اللجنة المصرفية بعد دراسة وضعية المصرف أن يتخذ كل التدابير التي من شأنها أن تدعم المركز المالي أو تصحح أساليب تسييره، أي التدخل المبكر لحل مشاكل المصارف ؛
- أتاح المشرع الجزائري الوسائل المناسبة سواء المادية والبشرية للجنة المصرفية من أجل تنفيذ الأسلوب الرقابي والذي يتماشى مع المبدأ التاسع؛
- يعتمد المبدأ العاشر أن يكون هناك اتصال دائم ومنظم بين إدارة المصارف وسلطات الإشراف وفي هذا الاتجاه فان المادة 36 من الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض أنه يحق للمصرف المركزي أن يطلب من المؤسسات المالية والمصرفية وكذلك الإدارات المالية أن تزوده بالمعلومات والإحصائيات التي يرى منها الفائدة لمعرفة التطورات الأوضاع الاقتصادية، وميزان المدفوعات والاستدانة الخارجية
- أعطى المشرع الجزائري جملة من التدابير لمواكبة المبدأ الحادي عشر أهمها سحب الاعتماد من المصارف والمؤسسات المالية حسب المادة 144 من الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض، كما مكن اللجنة المصرفية من اتخاذ تدابير عقابية في حالة تسجيل انتهاك للقوانين التنظيمية أو القواعد الاحترازية ؛
- المبدأ الرابع والعشرون يضم مخاطر السوق وفي هذا الصدد أصدر مجلس النقد والقرض النظام رقم 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011 المتضمن تعريف وقياس تسيير رقابة خطر السيولة ؛
- أصدر مجلس النقد والقرض النظام رقم 11-08 المتعلق بنظام الرقابة الداخلية للمصارف والمؤسسات المالية المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 الذي يحتويه المبدأ السادس والعشرون المتعلق بالرقابة الداخلية، كما أن هذا النظام قد ألزم المصارف على احتوائها على استراتيجيات لإدارة وقياس كل من مخاطر القرض (المبدأ 17)، مخاطر سعر الفائدة (المبدأ 23)، ومخاطر السوق (المبدأ 22)
- يتعرض المبدأ الثامن ولعشرون إلى المعلومات المالية والشفافية، وفي هذا السياق فان نظام رقم 92-09 يفرض على كل مصرف توفره على نظام معلومات كفى وشفاف ؛
- ومن خلال التحليل السابق الذي يخص مدى تطابق الرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية في سبتمبر 2012 مع الرقابة المصرفية في الجزائر يظهر عدم الاحترام الكلي لهذه المبادئ ويتجسد ذلك في غياب المبدأ 2، 3، 7، 8، 14، 15، 20، 29 ويعود السبب في ذلك إلى عدم توفر المصارف الجزائرية على الأنظمة والوسائل الضرورية الملائمة لإدارة بعض المخاطر وعلى رأسها مخاطر السوق ومخاطر التشغيلية، بالإضافة إلى غياب إدارات تتكفل بإدارة المخاطر على مستواها.

المطلب الثالث: الجهود المبذولة لتكييف النظام المصرفي الجزائري لمقررات لجنة بازل

لم تشهد المنظومة المصرفية الجزائرية تطبيق قواعد الحيطة والحذر إلا بعد صدور قانون النقد والقرض الذي يعتبر بمثابة النقلة النوعية للمنظومة المصرفية الجزائرية وفق للمتطلبات العالمية وذلك من خلال إصدار مجموعة من القوانين والإجراءات من أجل الوصول إلى تطبيق معايير لجنة بازل.

أولاً: الجهود المبذولة لتكيف النظام المصرفي الجزائري وفقاً لمقررات لجنة بازل الأولى

توافقاً مع مقررات لجنة بازل الأولى للرقابة المصرفية فيما يخص تطبيق معايير كفاية رأس المال الذي أصدرته لجنة بازل سنة 1988، أصدر بنك الجزائر بموجب ذلك التعليم رقم 74-94 الصادرة في 29 نوفمبر 1994 والتي تنص على حث المصارف التي تنشط في السوق المصرفية الجزائرية الالتزام بتحقيق معدل كفاية رأس المال المتعارف عليه وهو 8%، ولكن بشكل تدريجي، وذلك بسبب مراعاة للحالة التي كانت تمر بها البنوك الجزائرية خلال المرحلة الانتقالية من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد السوق من جهة ولحدثة تطبيق القواعد الحذر في النشاط المصرفي من جهة أخرى، وذلك وفقاً للمراحل التالية¹:

معدل مع نهاية 4% مع نهاية شهر ديسمبر 1995؛

معدل مع نهاية 5% مع نهاية شهر ديسمبر 1996؛

معدل مع نهاية 6% مع نهاية شهر ديسمبر 1997؛

معدل مع نهاية 7% مع نهاية شهر ديسمبر 1998؛

معدل مع نهاية 8% مع نهاية شهر ديسمبر 1998.

كما حددت المادة الثانية من نفس الأمر العناصر المدرجة داخل الميزانية وخارجها وكذلك أوزان المخاطر المرتبطة بها، وعموماً يمكن القول بأن الجزائر قامت بتطبيق الاتفاقية الأولى للجنة بازل في نهاية 1998.

ثانياً: الجهود المبذولة لتكيف النظام المصرفي الجزائري وفقاً لمقررات لجنة بازل الثانية

في الفترة التي كانت الجزائر بصدد تطبيق اتفاقية لجنة بازل 1 كان الاتجاه على مستوى الدولي يسير نحو تعديل هذه الاتفاقية للمرور إلى الاتفاقية الثانية، بازل 2، حيث حاول البنك الجزائري مسيرتها من خلال²:

1- إصدار النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002، والمتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية كخطوة أولية لتهيئه الأرضية لتطبيق اتفاقية بازل 2، ويهدف كما جاء في مادته الأولى إلى تحديد مضمون الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية إقامتها، وأهم ما جاء فيه:

¹ محمد طرشي، متطلبات تفعيل الرقابة المصرفية في ظل التحرير المالي والصرفي -دراسة حالة الجزائري مرجع سبق ذكره، ص: 275.

² نجار حياة، إدارة المخاطر المصرفية وفقاً لمقررات لجنة بازل -دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف 2013-2014، ص: 272-273.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

-تعريف المخاطر التي تأخذها البنوك بعين الاعتبار وهي: خطر الائتمان، خطر معدل الفائدة، خطر التسوية الناشئ عن عمليات الصرف، خطر السوق، ويقصد بالمراقبة الداخلية في هذا النظام هي قيام البنوك والمؤسسات بإنشاء ما يلي:

- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية: يهدف إلى معرفة مدى تطابق عمليات البنك مع مختلف الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، وكذا مراقبة مدى تقيدها بالإجراءات المتبعة في اتخاذ القرار المتعلق بالتعرض للمخاطر والتقييد بمعايير التسيير المحددة من قبل الجهاز التنفيذي في البنك... الخ؛

-التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات: ويهدف إلى التأكد من مدى مطابقة الأعمال المحاسبية في البنك أو المؤسسة المالية مع التنظيمات المعمول بها؛

-أنظمة تقييم المخاطر والنتائج: على البنوك إقامة أنظمة خاصة بتقدير وتحليل المخاطر وتكييف هذه الأخيرة مع طبيعة وحجم عملياتها بغرض توخي المخاطر، ووضع نظام لتقدير وتقييم مخاطر السوق ومخاطر معدل الفائدة والصرف في انتظار صدور القوانين التنظيمية التي تحدد كيفية حسابها؛

-أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر: وهي أنظمة يتم بناؤها داخل البنك أو المؤسسة المالية بهدف رصد أخطار القروض ومعدل الفائدة و الصرف وذلك من خلال تقديرها ووضع حدود دنيا وقصى لها... الخ؛

- نظام التوثيق والإعلام: وهو نظام مهمته رصد نتائج الرقابة الداخلية وتوثيقها ونشرها لمختلف الأطراف المهمة بها.

غير أن هذا النظام قلة من البنوك الجزائرية من عملت على تطبيقه، وقد عانت من نقائص وصعوبات كبيرة، خاصة فيما يتعلق بجانب تقييم ومتابعة المخاطر التي تواجهها. وحتى تستطيع البنوك أن تطبق المحور الثاني بطريقة سليمة، يجب أن تتبنى نظاما جيدا لإدارة المخاطر المصرفية مرتبطا ارتباطا وثيقا بأساليب المخاطر التي حددها الاتفاق في المحور الأول والتي يختار منها البنك ما يتناسب مع ظروفه والموارد البشرية والمادية المتاحة له.

2-الرفع من الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية: في إطار سعيه إلى تمتين وضعية البنوك الجزائرية أصدر مجلس النقد والقرض تنظيما يقضي برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك من 500 مليون دج إلى 2.5 مليار دج، أما بالنسبة للمؤسسات المالية من 100 مليون دج إلى 500 مليون دج.

رغم جهود بنك الجزائر لمسايرة بازل 2 غير أنه لم يطبق تعليماتها فيما يخص ترجيح المخاطر وتطوير نماذج لقياسها، لأنها تحتاج إلى تقنيات عالية لا تتوفر لدى أغلب البنوك الجزائرية.

أما فيما يخص تطبيق الدعامات الثلاثة والمتمثلة في انضباط السوق نجد أنه لا يتيح مستوى كفاءة وعمق القطاع المالي والمصرفي في عدد من الدول العربية ومنها الجزائر، تطبيق هذه الدعامات وذلك لعدم توفر قواعد معلومات

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

كافية على مختلف العمليات المصرفية والمالية وفي حالة توفرها لا توجد البنية التحتية القادرة على معالجتها وتحليلها مثل عدم وجود الصحافة المالية بالإضافة إلى قلة المؤسسات التحليل المالي،

ثالثا : الجهود المبذولة لتكيف النظام المصرفي الجزائري وفقا لمقررات لجنة بازل 3

من أهم الإجراءات المطبقة من قبل بنك الجزائر لتهيئة الأرضية المناسبة لتطبيق بازل 3 تتمثل في¹:

-رفع الحد الأدنى لرأس المال تماشيا مع تداعيات الأزمة المالية وبغية تعزيز صلابة النظام المصرفي الجزائري فقد تم إصدار التنظيم رقم 08-04 الصادر في 23 ديسمبر 2008 من أجل رفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك إلى 10 مليار دج، والمؤسسات المالية إلى 3.5 مليار دج؛

-إصدار نظام الملاءة المالية (قانون رقم 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014): حيث ألزم هذا النظام المصارف والمؤسسات المالية باحترام بصفة مستمرة، على أساس فردي أو مجمع، معامل أدنى للملاءة قدره 9,5% بين مجموع أموالها الخاصة القانونية من جهة، ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملية ومخاطر السوق المرجحة، من جهة، وإضافة إلى هذه التغطية يجب أيضا على المصارف والمؤسسات المالية أن تشكل وسادة أمان من أموال خاصة قاعدية تغطي 2,5% من مخاطرها المرجحة².

غير أنه في هذا المجال فقد حققت المصارف الجزائرية معدل كفاية رأس المال تفوق النسبة المحدد في معايير لجنة بازل، وهذا ما يبينه الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-3): تطور معدل كفاية رأس المال في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (2009-2017) الوحدة %

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
نسبة كفاية رأس المال %	26,15	23,64	23,77	23,62	21,50	15,98	18,39	18,86	19,56

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير بنك الجزائر لسنوات 2010-2011-2012-2013-2017.

-فرض نسبة السيولة: عمل بنك الجزائر على إصدار النظام رقم 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011 والمتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة؛ كما نصت المادة الثالثة منه على أن البنوك والمؤسسات المالية ملزمة باحترام نسبة بين مجموع الأصول المتوفرة والممكن تحقيقها على المدى القصير والتزامات التمويل المستلمة

¹ حياة نجار، إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات لجنة بازل -دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية، مرجع سبق ذكره، ص 275.

² المواد 2 و 4 من النظام 14-01 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014، يتضمن نسبة الملاءة المالية المطبقة على المصارف المؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 71، السنة الواحد والخمسون، المطبعة الرسمية، الجزائر، المؤرخ في 25 سبتمبر 2014، ص: 21.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

من البنوك ومجموع الاستحقاقات تحت الطلب وعلى المدى القصير والالتزامات المقدمة، تسمى هذه النسبة بالمعامل الأدنى للسيولة، ويجب أن تكون أكبر من 100% وحسب المادة الرابعة منه فالبنوك ملزمة بتبليغ هذه النسبة لبنك الجزائر في نهاية كل ثلاثي، ابتداءً من 31 جانفي 2012، بالإضافة إلى إصدار نظام الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية رقم 08-11 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 والذي ألغى أحكام النظام رقم 02-03 المؤرخ في 04 نوفمبر 2002 وأهم ما جاء به؛

- تعريف الرقابة الداخلية للبنوك: نصت المادة 3 منه على أن الرقابة الداخلية تتشكل من مجموع العمليات والمناهج والإجراءات التي تهدف على الخصوص إلى التحكم في النشاطات والسير الجيد للعمليات الداخلية؛ الأخذ بجميع المخاطر بما فيها المخاطر التشغيلية؛ احترام الإجراءات الداخلية والمطابقة مع الأنظمة والقوانين؛ الشفافية ومتابعة العمليات المصرفية وموثوقية العمليات المصرفية؛ والحفاظ على الأصول والاستعمال الفعال للموارد.

- توسيع قاعدة المخاطر: فلم يقتصر على المخاطر المعروفة، بل أدمج مخاطر السيولة، مخاطر ما بين البنوك، مخاطر الأطراف المقابلة في عمليات منح القروض... الخ.

إن هذا النظام جاء بأوامر صارمة وملزمة للبنوك والمؤسسات المالية بهدف تكوين أنظمة للرقابة الداخلية تمكنها من تقدير وتقييم مخاطرها بشكل موضوعي، وهو ما يعبر عن اهتمام بنك الجزائر بقضية الرقابة الداخلية وإدراكه بأنها تعتبر خط الدفاع الأول للتصدي للأزمات ومعالجة الانحرافات في أوتها.

وبالرغم من المسار الذي قطعه الجزائر في بذل الجهود في تطبيق مقررات لجنة بازل 3 مازال الطريق طويلاً ومحفوفاً بالعقبات أمام المصارف الجزائرية لمواكبة التطورات التي عرفتتها الساحة المصرفية العالمية، وهذا راجع إلى البيئة التي تنشط فيها المؤسسات المصرفية وطبيعة الاقتصاد الوطني، ومن جهة أخرى غياب إستراتيجية واضحة من قبل القائمين على هذا القطاع خاصة مع تدخل القرار السياسي لتوجيه مساره بما يخدم الأهداف الإنمائية خاصة مع غياب سوق مالي في الجزائر، هذا ما يجعل النظام المصرفي لا يتمتع بالاستقلالية اللازمة التي تمكن القائمين عليه من اتخاذ قرارات تجعله يواكب التطورات العالمية، ويمكن حصر هذه التحديات في¹:

- تحديات تقييم الجدارة الائتمانية للمصارف الجزائرية: ليس من السهل على المصارف والمؤسسات المالية الصغيرة والمتوسطة الاستناد إلى نظم ونماذج تقدير المخاطر الداخلية المتقدمة، مما يضطرها إلى الاعتماد في معظم الأوقات على مؤسسات لتقييم الجدارة الائتمانية، لذلك فهي تلجأ أحياناً للمؤسسات التقييم المحلية والتي

¹ ولمزيد من التفاصيل راجع :

نور الدين بربار، محمد هشام قلمين، تحديات إرساء مقررات لجنة بازل 3 في المصارف الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية والعلوم التسيير، العدد 1، تصدرها كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس، 2014. ص 283-284.

بجنتة يوسف، متطلبات تطبيق القواعد الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل III وأثرها على نظام المصرفي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 170.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

تتسم بتقييم أقل دقة واقل تكلفة، إذا ما قورنت بمؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية العالمية، ويفتقر الوطن العربي بصفة عامة إلى انتشار مؤسسات تقييم ائتماني بصورة عميقة تعمل على مساعدة المصارف العربية في تصنيف وتقييم عملاتها ائتمانيا فالمصارف العربية وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها، لا تملك قدرات أو إمكانيات مناسبة لتصنيف الجدارة الائتمانية لعملاتها وزبائنها بأساليب متطورة وحديثة، إضافة إلى ارتفاع التقييم الخارجي .

-تحدي رفع رأس المال الاحتياطي: بالرغم من الزيادة الأخيرة التي فرضها المشرع الجزائري على المصارف من خلال رفع رأسمالها إلى 10 مليار دينار جزائري، إلى أن هذا يبقى دون المستوى المطلوب، مقارنة مع حجم رأسمال المصارف على المستوى العالمي، بالإضافة إلى غياب سوق مالي حقيقي في الاقتصاد الوطني مما يصعب من مهمة المؤسسات المصرفية في زيادة رأس مالها عن الاحتياط الأولي ؛

-تحديات الإفصاح والشفافية وتطوير الأنظمة المحاسبية: يتسم الجهاز المصرفي الجزائري الحالي بوجود قيود مالية ومحاسبية وتنظيمية، تحد من قدرة الجهاز المصرفي الجزائري على مواكبة التطورات العالمية الحديثة في مجال العمل المصرفي، حيث نجد في المصارف الجزائرية أنظمة محاسبية غير ملائمة لتغطية الحسابات ومعالجة العمليات المصرفية الحديثة، وكذلك غياب تحليل مالي بنكي دقيق مكيف مع واقع المصارف العصرية، رغم اتجاه الجزائر لتطبيق النظام المحاسبي المالي ابتداء من سنة 2010 ؛

-تحديات تتعلق بخصائص البيئة المصرفية الجزائرية: تلعب البيئة المصرفية دورا أساسيا في تطبيق مقررات لجنة بازل، غير أن البيئة المصرفية الجزائرية تغلب عليها سيمات تنفرد بها دون غيرها، من حيث عدم الوضوح في نمط الإدارة، والتدخل الكبير للدولة في شؤون العمل المصرفي، والملكية العظمى للمصارف العمومية للأصول في النظام المصرفي الجزائري على حساب باقي المصارف الأخرى، وكذلك غموض وارتباك في المستهدفات وضعف الكفاءة في توظيف الموارد، بالإضافة إلى عدم مواكبة النظام المصرفي الجزائري للتغيرات الجوهرية التي تشهدها بيئة أعمال المصارف الدولية، وانفتاحها على الأسواق العالمية، فالمصارف الجزائرية مؤسسات محدودة العائد بالنظر إلى المصارف العالمية، تتبع وتنتمي إلى الاقتصاد الجزائري المغلق الذي يتعد بمسافات شاسعة على ما تتطلبه متغيرات ومتطلبات الاقتصاد المعاصر، التي تتميز بالاستقلالية المؤسسات المالية واتساع نشاطاتها بما تتطلبه مرحلة التقدم العلمي والتقني المتناهي في التسارع، والمؤدي إلى اتساع في القاعدة رأسمالية لهذه المصارف العالمية التي تستند على المتانة والملاءة الرأسمالية والتنوع المنتجات بما يحقق أعلى عائد وأقل مخاطرة، وبذلك تقف المصارف الجزائرية هنا مفتقرة لكل هذه المميزات، حيث محدودية قاعدتها الرأسمالية ومحدودية منتجاتها وضعف قدرتها في الانضمام إلى الأسواق العالمية، مما يترتب عن ذلك محدودية حجم توظيفاتها، وكل هذه المشاكل تؤدي إلى صعوبات تحول بينها وبين التطبيق السليم لمقررات ومعايير لجنة بازل؛

المطلب الرابع: واقع الحوكمة في المنظومة المصرفية الجزائرية.

يمثل التزام النظام المصرفي الجزائري بمقررات لجنة بازل ومحاولته لمواكبة تطورات هاته اللجنة أساس يمكن العمل عليه للتطبيق السليم للحوكمة في الوحدات المصرفية الجزائرية، وعليه سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق إلى أسباب تبني الحوكمة في المنظومة المصرفية الجزائرية، ومحددات وتشخيص واقع الحوكمة في هاته المنظومة.

أولاً: مبررات تبني الحوكمة المصرفية في المنظومة المصرفية الجزائرية.

تعتبر من أهم الأسباب التي أدت بالمنظومة المصرفية الجزائرية إلى تبني مبادئ الحوكمة في منظومتها، الأزمات المالية المتكرر التي عرفتتها، خاصة أزمة بنك الخليفة، والبنك الصناعي التجاري، التي كان لها أثر كبير في زيادة الفجوة في عدم ثقة المتعاملين في هذا القطاع، مما أدى ذلك إلى انخفاض الأرباح ونسب السيولة الموجودة في المصرفي، نتيجة نقص الموارد المالية الناتج عن تدهور سمعة المصارف هذا من جهة¹، ومن جهة أخرى وجود بعض أسباب داخلية يمكن حصرها في²:

1- هيكل ملكية المصارف: يتسم هيكل ملكية النظام المصرفي الجزائري بالمساهمة الكبير للقطاع العمومي والتي تصاحبها سيطرة كاملة لهذا القطاع على إدارة وعمليات المصارف، وقد أثر وجود الملكية والسيطرة في الهيكل المالي للمصارف على استراتيجيات وعمليات المؤسسات المصرفية بشكل كبير؛

2- ضعف استخدام التكنولوجيا والرقابة: يحتاج النظام المصرفي في الجزائر إلى زيادة مستوى الاستثمار في التكنولوجيا الحديثة وتطبيق الأنظمة والبرامج العصرية، وذلك حتى يكون قادراً على مواكبة المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية، كما أن استخدام التكنولوجيا يزيد من سرعة التسويات وزيادة الشفافية، إذ يسمح بنشر كافة المعلومات فوراً، مما يزيد من ثقة العملاء بالمصرف، كما أن المنافسة الدولية تتطلب وجود بيانات قابلة للمقارنة وفقاً لمعايير موحدة، وهذا يتطلب بدوره تطوير قواعد الشفافية ونشر البيانات والقوائم المالية بشكل مناسب لجذب المستثمرين الأجانب؛

3- القروض المتعثرة: أدت الممارسات الإشرافية السابقة في الجزائر على تدهور ملحوظ في نوعية محافظ القروض المصرف وهو الأمر الذي تفاقم لاحقاً بسبب الأوضاع الاقتصادية العامة غير المواتية، الأمر الذي حد من مقدرة المصارف على أداء مهام الوساطة.

¹ حبيب كريمة، تأثير آليات الحوكمة على الأداء المالي للجهاز المصرفي في ضوء مقررات لجنة بازل لرقابة المصرفية -دراسة الجزائر خلال الفترة 2008-2015، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2017-2018، ص: 208-209.

² مريم هاني، حوكمة النظام المصرفي الجزائري في ظل الالتزام بالمعايير ومبادئ لجنة بازل، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2016، ص: 171-172.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

4- الأسلوب المركزي والبيروقراطي اتخاذ القرار: تعاني المصارف الجزائرية من مشاكل تنظيم لا تسمح لها بالتحرك بما فيه الكفاية من أجل مباشرة المهام القاعدية المنوط بها، والتي تتميز بمركزية مفرطة بحيث يتم اللجوء إلى السلطة الإقليمية المشرفة على الوكالة في غالب الأحيان، وهذا ما حول الوكالات المصرفية إلى مجرد مكاتب تبليغ، وجعل الموظفين لا يبذلون جهودهم للنظر في حاجيات الأساسية لربائهم.

5- ضعف الكفاءة الإدارية: وذلك نتيجة النقص الكبير في الموارد البشرية ذات الخبرة والكفاءة المصرفية، ونقص التكوين خصوصا في مجالات المخاطرة وإدارة المحافظ الائتمانية، بالإضافة إلى ضعف الكبير في استخدام التكنولوجيا ونظم المعلومات الحديثة في ممارسة العمل المصرفي.

ثانيا: محددات الحوكمة في المنظومة المصرفية الجزائرية: حتى تتمكن المصارف الجزائرية من الاستفادة من أهداف الحوكمة لابد من وجود إطار ملائم ومناسب يحقق تلك الأهداف بشكل سليم وصحيح، حيث هناك مجموعة من المحددات أو الميكانيزمات التي تنقسم بدها إلى محددات داخلية وخارجية.

1- المحددات الداخلية: تتمثل المحددات الداخلية الواجب توفرها في المصارف الجزائرية لتطبيق الحوكمة في :
1-1 مجلس الإدارة ومجلس المديرين: لقد حاول المشرع الجزائري محاولة مسايرة التطور الاقتصادي وذلك عن طريق تبني الأساليب الجديدة والعصرية في نظام الشركات التجارية سواء من حيث هيكلتها أو إدارتها، لذلك سنتعرض إلى أهم جهازين في التسيير باعتبارهما الأطراف الفاعلة في الحوكمة المصارف.

أ- مجلس الإدارة: يعد مجلس الإدارة من بين آليات الرقابة الداخلية، الذي يهدف إلى تأمين محاسبة جيدة للأهداف المسطرة من طرف مجلس الإدارة، من خلال إدارة الشركة، ويتألف من 3 أعضاء على الأقل ومن إثني عشر عضوا على الأكثر¹، وفي هذا الإطار نجد أن الوحدات المصرفية العاملة في البلاد تحترم هذا العدد، حيث نجد أن أعضاء مجلس الإدارة في المصارف الجزائرية العمومية خلال الفترة (2009-2015) محصور 7 و8، أما المصارف الخاصة كانت فيها حجم مجلس الإدارة تتراوح ما بين 5 و12 عضوا²، أما في حالة الاندماج لا يتجاوز 24 عضوا، كما يجب على مجلس الإدارة أن يكون مالكا لعدد من الأسهم يمثل على الأقل 20% من رأس مال الشركة³،

¹ المادة 610، من الأمر 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد 101، 19 ديسمبر 1975، المعدل بمرسوم تشريعي رقم 93-08 مؤرخ في 25 أبريل سنة 1993، المتضمن القانون التجاري، جريدة الرسمية، العدد 25، الموافق لـ 27 أبريل سنة 1993.

² لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك الملحق رقم 1

³ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

المادة 619، من الأمر 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد 101، 19 ديسمبر 1975، المعدل بمرسوم تشريعي رقم 93-08 مؤرخ في 25 أبريل سنة 1993، المتضمن القانون التجاري، جريدة الرسمية، العدد 25، الموافق لـ 27 أبريل سنة 1993.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

ب- مجلس المديرين: يدير شركة المساهمة مديرين يتكون من خمسة أعضاء على الأكثر، يعينهم مجلس المراقبة، ويمارس هذا الأخير وظائفه تحت رقابة مجلس المراقبة، وهو ملزم بتقديم التقرير مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل وعند نهاية كل سنة مالية تقريراً لمجلس المراقبة حول تسييره قصد المراجعة والرقابة¹.

1-2 مجلس المراقبة: يتكون مجلس المراقبة من سبعة أعضاء على الأقل ومن إثني عشر عضواً على الأكثر، ولا يمكن لأي عضو الانتماء إلى مجلس المديرين، حيث يقوم هذا المجلس بوظيفة الرقابة على الشركة في أي وقت من السنة، ويمكن أن يطلع على الوثائق التي يراها مفيدة للقيام بمهمته².

1-3 الجمعية العامة للمساهمين: يميز القانون التجاري في شأن الجمعية العامة للمساهمين ثلاثة أنواع هي³:
- الجمعية التأسيسية: يقوم المؤسسون بعد التصريح بالاكتتاب والدفعات باستدعاء المكتتبين إلى جمعية عامة تأسيسية حسب الأشكال والآجال المنصوص عليها عن طريق التنظيم، بحيث تثبت هذه الجمعية أن رأس المال مكتتب به تماماً وأن مبلغ الأسهم مستحق الدفع، وتبدي رأيها في المصادقة على القانون الأساسي الذي لا يقبل التعديل إلا باجتماع آراء جميع المكتتبين وتعيين القائمين بالإدارة الأولين أو أعضاء مجلس المراقبة وتعين واحد أو أكثر من مندوبي الحسابات؛

- الجمعية العامة غير العادية: تختص الجمعية العامة غير العادية وحدها بصلاحيات تعديل القانون الأساسي في كل أحكامه، ويعتبر كل شرط مخالف لذلك كأن لم يكن، ومع ذلك لا يجوز لهذه الأخيرة أن ترفع من التزامات المساهمين، ماعدا العمليات الناتجة عن تجمع الأسهم التي تمت بصفة منتظمة. ولا يصح تداولها إلا إذا كان عدد المساهمين الحاضرين أو الممثلين يملكون النصف على الأقل من الأسهم في الدعوى الأولى وعلى ربع الأسهم ذات الحق في التصويت أثناء الدعوة الثانية، فإذا لم يكتمل هذا النصاب الأخير جاز تأجيل اجتماع الجمعية الثانية إلى شهرين على الأكثر، وذلك من يوم استدعائها للاجتماع مع بقاء النصاب المطلوب هو الربع دائماً؛

- الجمعية العادية: تجتمع الجمعية العامة العادية مرة على الأقل في السنة خلال ستة أشهر التي تسبق قفل السنة المالية، فيما عدا تمديد هذا الأجل بناء على طلب مجلس الإدارة أو مجلس المديرين إلى الجمعية العامة بعد قراءة تقريره جدول حسابات النتائج، كما يجب على مجلس الإدارة أو مجلس المديرين أن يبلغ المساهمين أو يوضح

¹ راجع في ذلك: المواد، 643، 644، 656 من المرسوم أعلاه.

² راجع في ذلك :

المواد 654، 657، 655 من المرسوم التشريعي أعلاه.

³ مريم هاني، حوكمة النظام المصرفي الجزائري في ظل الالتزام بالمعايير ومبادئ لجنة بازل، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2016، ص:174.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

تحت تصرفهم قبل ثلاثين يوما من انعقاد الجمعية العامة، الوثائق الضرورية لتمكينهم من إبداء الرأي عن دراية وإصدار قرار دقيق فيما يخص إدارة أعمال الشركة وسيورها.

1-4 المراجعون الداخليون: تعتبر أنظمة الرقابة الداخلية في كل مصرف من الأدوات الرقابية الهامة باعتبارها إجراء احترازي يهدف من خلال الوسائل والإجراءات المتبعة إلى التأكد من صحة الأعمال المحاسبية وحماية أصول المصارف ورفع كفاءة الموظفين وتشجيعهم على التمسك بالسياسات الموسومة، وعليه وتوافقا مع مبادئ لجنة بازل الخمسة والعشرون لرقابة الداخلية للمصارف، فقد أصدر بنك الجزائر النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتضمن الرقابة الداخلية في المصارف والمؤسسات المالية وهذا بهدف تعزيز هذا النوع من الرقابة وتحديد الحد الأدنى من الضوابط الواجب احترامها من طرف المصرف¹، ووفقا للمادة 3 من النظام السابق فإن أنظمة الرقابة الداخلية التي على المصارف والمؤسسات المالية إقامتها ينبغي أن تحتوي على²:

- نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية (تنظيم محاسبي ومعالجة البيانات)؛
- أنظمة تقييم المخاطر والنتائج؛
- أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر؛
- نظام التوثيق والإعلام .

2- المحددات الخارجية: زيادة على المحددات الداخلية التي سبق ذكرها، توجد هناك محددات خارجية تمثل المحور الرقابي والإشراف على أنشطة المصرف، وفي نفس الوقت تعمل على حماية حقوق أصحاب المصالح الآخرين، بحيث تتمثل هاته الهيئات الرقابية والإشرافية فيما يلي³:

2-1 بنك الجزائر: تنبع الأهمية الكبيرة لهذا الطرف في الهيكل العام للحكومة من الدور الجوهرية الذي يلعبه في حماية الأطراف ذات المصالح المرتبطة بالنظام المصرفي، وذلك من خلال عنصر الرقابة المصرفية وفقا للقوانين التي تحكم الدولة، وبالتالي يعتبر أهم فاعل خارجي يعمل على الضبط العملي للحكومة للمصارف العاملة من خلال أدواته وأساليبه الرقابية والصلاحيات التي يتمتع بها، وحتى يقوم البنك الجزائر بأداء مهامه وإثبات دوره في تدعيم حوكمة النظام المصرفي يجب أن يتوفر فيه الحد الأدنى من الاستقلالية التي تعبر عن قدرته على التحضير الأولي لتنفيذ السياسات المستقبلية، ولذلك عليه الأخذ بعين الاعتبار العناصر الأساسية الداعمة للحكومة .

¹ عثمان ميرة، أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك وأثرها على بيئة الأعمال - مع الإشارة إلى حالة الجزائر، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة المسيلة، 2012، ص: 162.

² المادة 3 من النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتضمن الرقابة الداخلية في المصارف والمؤسسات المالية .

³ مريم هاني، حوكمة النظام المصرفي الجزائري في ظل الالتزام بالمعايير ومبادئ لجنة بازل، مرجع سابق، ص: 175-176.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

2-2 الهيئات الرقابية المختصة: تتمثل في تلك الهياكل التي أفرزها قانون النقد والائتمان للرقابة على النظام المصرفي، والتي تعمل على مستوى بنك الجزائر، والتي تم التطرق إليها سابقا: (مجلس النقد والقرض: يعتبر طرفا فاعلا في تدعيم حوكمة النظام المصرفي الجزائري نظرا لصلاحيات التي يتمتع بها في مجال اتخاذ الإجراءات والقرارات اللازمة لتسيير عمل الجهاز المصرفي، اللجنة المصرفية، مركزية عوارض الدفع، مركزية المخاطر، مركزية الميزانيات، لجنة الاستقرار المالي)؛

2-3 صندوق تامين الودائع: يمكن اعتبار صندوق التامين على الودائع من أهم المحددات الخارجية لحوكمة النظام المصرفي الجزائري، وذلك على اعتبار هذه الآلية تصب في إطار حماية المودعين بالعملة المحلية والعملة الصعبة من المخاطر إفلاس المصارف أو توقفها عن الدفع من خلال مساهمة المصارف في صندوق ضمان الودائع بنسبة واحد بالمائة على الأكثر من حجم الودائع المجمعة لدى كل مصرف، ولا يستعمل هذا الضمان إلا في حالة توقف المصرف عن الدفع؛


2-4 محافظو الحسابات: يتم تنظيم مهنة المراجع الخارجي في الجزائر م خلال قانون رقم 10-01 المؤرخ في 16 رجب عام 1431 الموافق ل 29 يونيو 2010 يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، وجاء هذا القانون في إطار دعم أهم الأطراف الفاعلة في الحوكمة المصرفية من خلال حماية وضمن حقوق المساهمين وأصحاب المصالح ويتمثل أهم وظائف الذي يقوم بها محافظ الحسابات هي:

- يشهد بأن الحسابات السنوية منتظمة وصحيحة ومطابقة تماما لنتائج عمليات السنة المنصرمة، وكذا الأمر بالنسبة للوضع المالية وممتلكات الشركة والهيئات، كما يتم فحص صحة الحسابات السنوية ومطابقتها للمعلومات الميينة في تقرير التسيير الذي يقدمه المسيرين للمساهمين أو الشركاء أو حاملين الحصص؛

- يعلم المسيرين والجمعية العامة بكل نقص قد يكشفه و اطلع عليه، كما يبدي رأيه في شكل تقرير خاص حول إجراء الرقابة الداخلية المصادق عليها من مجلس الإدارة ومجلس المديرين أو المسيرين؛

- إعداد تقارير حول تطور نتيجة السنوات الخمس الأخيرة والنتيجة حسب السهم أو حسب الحصص الاجتماعية. وعليه يمكن تحديد المحددات الفاعلة في شكل التالي:

الشكل رقم (3-1) المحددات الفاعلة في حوكمة النظام المصرفي الجزائري.



المصدر: مريم هاني، حوكمة النظام المصرفي الجزائري في ظل الالتزام بالمعايير ومبادئ لجنة بازل، مرجع سابق، ص: 178.

ثانيا: واقع الحوكمة في المصارف الجزائرية:

إن قضية الحوكمة لم تكن مطروحا للنقاش في الجزائر، حتى أن هذا الجهاز لم يلقى الانتشار الواسع بين المسؤولين وأجهزة الإعلام، ولكن بعد إلحاح الهيئات الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي والبنك العالمي بضرورة تبني الحوكمة على المستوى الكلي في إدارة الاقتصاد، أو على المستوى الجزئي في إدارة المؤسسات، ونظرا لتصنيف الجزائر في مراتب جد متقدمة في قضية المشاكل البيروقراطية وضعف الاستثمار¹، أصبح تبني الحوكمة يطرح بإلحاح، الأمر الذي دفع بالدولة الجزائرية إلى تبني مبادئ الحوكمة المصرفية في وحداتها المصرفية، ومن أهم ملامح التي تدل على ذلك²:

1- ملامح تطبيق مبدأ مجلس الإدارة ومجلس المديرين: في إطار تحسين الحوكمة على مستوى المصارف الجزائرية من خلال وضع عقود الكفاءة وتحسين دور مجالس الإدارة وإدارة المصارف، تم إعداد عقود النجاح الجديدة إثر تقييم العقود الموقعة في سنة 2004 وهي تشمل نظام جديدا لراتب مسيري المصارف وتواصل تحسين دور مجالس الإدارة من خلال إعادة تشكيلها، ووضع تنظيمات داخلية جديدة تقتضي على وجه

¹ عبد القادر بريش، قواعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المنظومة المصرفية مع الإشارة إلى حالة الجزائر، العدد الأول، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج، في الاقتصاد العالمي، مدرسة العليا لتجارة، 2006، ص: 55.

² مريم هاني، حوكمة النظام المصرفي الجزائري في ظل الالتزام بالمعايير ومبادئ لجنة بازل، مرجع سابق، ص: 179-180.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

الخصوص بإنشاء لجنة تدقيق، وهذا الدور سيعزز من خلال خبرة الأعضاء وتحسين الإدارة عبر إعداد ميثاق للمسؤوليات الإدارية ومدونة أخلاقيات المهنة .

2- ملامح تطبيق مبدأ حقوق المساهمين: من أجل تحديد ملامح تطبيق مبدأ حماية حقوق المساهمين في المنظومة القانونية الجزائرية سنستعين في هذا المجال بمؤشر الحوكمة وحقوق المساهمين المعتمد من طرف البنك الدولي ومؤسسة التمويل، الذي يقيس حقوق المساهمين في حوكمة الشركات من خلال تميز 3 أبعاد في الحوكمة الرشيدة: حقوق المساهمين ودرهمهم في اتخاذ القرارات الكبرى المتعلقة بالشركة (مؤشر نطاق حقوق المساهمين)، ضمانات في الحوكمة تتعلق بحماية المساهمين من سيطرت المجلس المفرطة والمنتهكة لحقوقهم (مؤشر مدى الملكية والإدارة)، وشفافية الشركات فيما يتعلق بخصوصية الملكية والتعويض، ومراجعات الحسابات والتوقعات المالية (مؤشر نطاق الشفافية في الشركات)، وقياس المؤشر أيضا ما إذا كانت مجموعة فرعية من الحقوق والضمانات متاحة في شركات محدودة، مؤشر الحوكمة وحقوق المساهمين هو حاصل جمع كل من متوسط مؤشر نطاق حقوق المساهمين، ومؤشر مدى الملكية والإدارة، ومؤشر الشفافية في الشركات، وتتراوح قيمة هذا المؤشر بين 0 و 10، مع الملاحظة أن القيمة الأعلى تشير إلى حقوق أقوى للمستثمرين في حوكمة الشركات.

الجدول رقم(3-4) مقارنة أداء الجزائر في مؤشر الحوكمة وحقوق المساهمين بعينة من الدول المختارة سنة 2017

المؤشر الدولة	مؤشر نطاق حقوق المساهمين	مؤشر الملكية والإدارة	مؤشر نطاق الشفافية في الحوكمة	مؤشر الحوكمة وحقوق المساهمين
الجزائر	3	5	2	10
مصر	3	7	5	15
المملكة العربية السعودية	4	4	7	15
ماليزيا	8	7	7	22
فرنسا	6	8	8	22
الصين	1	2	9	12

المصدر: مريم هاني هاني، حوكمة النظام المصرفي الجزائري في ظل الالتزام بالمعايير ومبادئ لجنة بازل، مرجع سابق، ص:180. من خلال الجدول أعلاه نجد أداء الجزائر في مؤشر الحوكمة وحقوق المساهمين بعينة من خمسة دول مختارة والمتمثلة في كل من الجزائر، مصر، فرنسا، ماليزيا، الصين، المملكة العربية السعودية، نلاحظ أن الجزائر بالرغم من أنها تحتل المراتبة الأخيرة بين هاته الدول بخصوص مؤشر الحوكمة وحقوق المساهمين إلا أنها حققت 10 نقاط من هذا المؤشر الذي يتراوح ما بين 0 و 10 نقاط، وبالنسبة لدول المختارة الأخرى تأتي ماليزيا وفرنسا في المراتب الأولى مما يدل على الأداء الجيد في مؤشر الحوكمة، ثم تليهما مصر والمملكة العربية السعودية في

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

المرتبة الثانية والصين في المرتبة الثالثة، وبالتالي نلاحظ مؤشر الحوكمة وحقوق المساهمين يفوق 10 نقاط في الدول الخمس، مما يدل على تميز هاته الدول بحقوق أقوى للمستثمرين في حوكمة الشركات.

3- ملامح تطبيق مبدأ الرقابة الداخلية: مثل صدور النظام رقم 08-11 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية للمصارف والمؤسسات المالية في الجزائر الخطوط الأساسية التوجيهية لحوكمة المصارف الجزائرية بصورة سليمة ضمن التطبيقات العملية المتعارف عليها، من خلال تركزه أساسا على ما يلي¹:

- نظام رقابة العمليات والأجهزة الداخلية: يهدف هذا النظام لتأكد من مطابقة العمليات المنجزة والإجراءات الداخلية المستعملة لأحكام التشريعية والتنظيمية،

- جهاز رقابة خطر عدم المطابقة: يقصد به حسب هذا النظام خطر العقوبات القضائية أو الإدارية أو التأديبية وخطر الخسائر المالية المعتبر أو المساس بالسمعة الذي ينشأ عن عدم احترام القواعد الخاصة بالمصارف، ولهذا الغرض ألزم النظام المصرف بتعين مسئولاً للسهر على تناسق وفعالية رقابة خطر عدم المطابقة والذي يبلغ اسمه إلى اللجنة المصرفية، وقد حدد له مجموعة من المهام تتمثل في التأكد من وضع إجراءات قياس المخاطر التي تولدها المنتجات الجديدة المنتجة من طرف المصرف وتحديد ورقاتها؛

- أنظمة قياس المخاطر والنتائج: بغرض تفادي مختلف أنواع المخاطر التي تتعرض لها من جراء هذه العمليات وعلى الخصوص مخاطر القرض والتركيز والسوق ومعدل الفائدة الإجمالي والسيولة والتسوية وعدم المطابقة وكذا الخطر العملي، كما يجب على المصارف أن تقيم بانتظام نتائج عملياتها، وتسمح هذه الأنظمة أيضا هذه الأنظمة بتقدير وتحليل المخاطر بطريقة عرضية ومستشرفة، كما تسمح أيضا هذه الأنظمة والإجراءات التي تحد وتقيم مجموع المخاطر التي يتعرض لها المصرف اعتمادا على جملة من العوامل الداخلية والخارجية؛

أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر: أوجب النظام رقم 08-11 على المصارف أن تحتوي أنظمة التحكم والمراقبة في المخاطر على جهاز حدود شاملة داخلية، وعلى الحدود العملية على مستوى مختلف الكيانات (المديريات، الوكالة، الفروع... إلخ)، مع الأخذ بعين الاعتبار أن تكون مختلف الحدود متناسقة فيما بينها وكذا مع أنظمة قياس المخاطر الموجودة؛

قواعد الحوكمة: فرض النظام رقم 08-11 على الجهاز التنفيذي ومجلس المداولة السهر على تطوير القواعد الأخلاقية والنزاهة وترسيخ ثقافة الرقابة داخل المصرف، وإدارة كل مستخدم دوره في جهاز الرقابة والمشاركة فيه بفعالية.

¹ لمزيد من التفاصيل راجع في ذلك:

إيفي محمد، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، مرجع سابق ذكره، ص: 281-282.

4- ملامح تطبيق مبدأ إدارة المخاطر: في هذا الصدد جاءت المادة 22 من النظام 02-03 لتبرز دور المصارف في إدارة المخاطر المحتملة من خلال تقدير وتحليل المخاطر وتكييف هذا الأخيرة مع طبيعة وحجم عملياتها بغرض تواخي المخاطر من مختلف الأنواع التي تتعرض لها من جراء هذه العمليات، لا سيما المخاطر المرتبطة بالقروض، السوق، معدلات الفائدة؛

5- ملامح تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية في النظام المصرفي الجزائري: تكتسي شفافية عمليات المصارف وهياكلها وأدائها المالي أهمية كبيرة لعدد من الأسباب تتراوح بين القواعد الاحترازية وحوكمة الشركات، فقد نصت مبادئ الحوكمة الصادرة عن لجنة بازل من خلال مبادئها المتعلقة بالإفصاح والشفافية على ضرورة أن يكفل إطار حوكمة الشركات تحقيق الإفصاح الدقيق في الوقت المناسب، وفي هذا السياق حاول النظام المصرفي الجزائري أن يتماشى مع هاته المبادئ من خلال إصداره للعديد من التعليمات والأنظمة التي تلزم المصارف والمؤسسات المالية بالإبلاغ عن مختلف البيانات ذات العلاقة بنشاطها. فمثلا لجنة بازل ركزت على وجوب قيام المصارف بشكل دقيق وفي الوقت المناسب عن كفاية رأس المال الذي تحتفظ به لمواجهة المخاطر، وقد ألزمت اللجنة المصرفية المصارف والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر على القيام بالإعلان كل ثلاثة أشهر عن معدل الملاءة الخاص بها¹.

المبحث الثالث: مساهمة الأساليب الوقائية لتحقيق الأمان المصرفي لعينة من المصارف الجزائرية خلال الفترة 2009-2015.

بعد التطرق إلى الأسس النظرية التي تناولت الأساليب الوقائية في تحقيق الأمان المصرفي، سنحاول في هذا المبحث معرفة مدى مساهمة الأساليب الوقائية في تحقيق الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية، وسعيا لتحقيق الأهداف المرجوة من هذه الدراسة، سنستخدم نماذج بانل (Panel Data Modes)،

المطلب الأول: عرض منهجية وأدوات الدراسة

نحاول من خلال هذا المطلب توضيح الإجراءات والأدوات التي استخدمت في الدراسة التطبيقية من خلال التطرق للعينة والفترة التي تمت فيها الدراسة، إضافة إلى التطرق إلى تحديد المتغيرات المستخدمة وخطوات الدراسة، ثم القيام بتحليل بإجراء التحليل الإحصائي الوصفي لمتغيرات الدراسة.

أولا: العينة المستخدمة في الدراسة

يتكون النظام المصرفي من 20 مصرف منها 6 مصارف عمومية و14 مصرف خاص كما هو موضح في الجدول التالي:

¹ مريم هاني، حوكمة النظام المصرفي الجزائري في ظل الالتزام بالمعايير ومبادئ لجنة بازل، مرجع سابق، ص 181

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

الجدول رقم (3-5): يمثل عدد المصارف العاملة في النظام المصرفي الجزائري

نوع المصرف	
المصارف العمومية	المصارف الخاصة
بنك الجزائر الخارجي، البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بنك التنمية المحلية.	بنك البركة الجزائري، سيتي بنك الجزائر، بنك الخليج الجزائر، فرنسا بنك الجزائر، بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر، نتيكيس الجزائر، سوسيتي جينيرال الجزائر، ترست بنك الجزائر، البنك العربي الجزائر، اتش اس بي سي الجزائر، المؤسسة العربية المصرفية الجزائر، مصرف السلام الجزائر، كريدي أكريكول كوربورات وأنفستمانت بنك ألجيري، بي ن بي باريباس الجزائر.

المصدر: مادة وحيدة، مقرر رقم 17 مؤرخ في 2 جانفي 2017، المتضمن نشر قائمة البنوك وقائمة المؤسسات المالي الجديدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 2، السنة الرابعة والخمسون، المطبوعة الرسمية، الجزائر، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2017، ص: 28.

غير أن مجتمع الدراسة التي تم دراسته يتكون من أربعة عشر مصرف كعينة للدراسة، والتي شملت ستة مصارف عمومية (البنك الوطني الجزائري BNA، بنك التنمية المحلية BDL، البنك الخارجي الجزائري BEA، بنك الفلاحة والتنمية الريفية BAD، والقرض الشعبي الجزائري CPA والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP)، وثمانية مصارف خاصة (بنك المؤسسة العربية المصرفية ABC، بنك سوسيتي جنرال SGA، بنك الخليج الجزائري AGB، بنك الثقة الجزائري TRUST وبنك بي ان بي الجزائر BNP وبنك ناتكسيس الجزائر NATIXIS وبنك إتش إس بي HSBC وبنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر HOUSING)، وقد تم استبعاد المصارف الأخرى نتيجة لعدم توفر المعلومات الكافية خلال فترة الدراسة

ثانيا: فترة الدراسة

وشملت الدراسة الحالية على سبعة سنوات التي تمتد من سنة 2009 إلى سنة 2015 للمصارف محل الدراسة، وقد تم اختيارها بناء على المعلومات والمعطيات اللازمة والمتوفرة للدراسة التطبيقية من خلال التقارير السنوية للمصارف، وعليه فإن الدراسة تستخدم بيانات زمنية مقطعي متوازنة Balanced Panel Data

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

المطلب الثاني: تحديد متغيرات وخطوات الدراسة

سنتطرق فيما يلي إلى تصميم الدراسة التطبيقية من خلال تحديد المتغيرات المستخدمة، مع توضيح الخطوات التي يتم بها إجراء الدراسة ومصادر بياناتها.

أولاً: تحديد متغيرات الدراسة يوضح الجدول أدناه متغيرات الدراسة المستخرجة بواسطة التحليل بالنسب
الجدول رقم (3-6): متغيرات الدراسة.

المتغير التابع		
اسم ورمز المتغير	مؤشر	البيان
الأمان المصرفي bS	حقوق الملكية/إجمالي الأصول المرجحة بالمخاطر	يقصد به الإحاطة والحذر من المخاطر المصرفية التي يتعرض لها المصرف أثناء مزالة نشاطه؛
المتغيرات المستقلة		
كفاية رأس المال Cook	(رأس المال الأساسي+رأس المال المساند)/مخاطر الائتمانية+مخاطر السوق+مخاطر التشغيلية)×12,5%	تهدف كفاية رأس المال إلى تغطية الخسائر الناتجة عن المخاطر المصرفية، وكلما زاد هذا المؤشر تزداد درجة الأمان المصرفي والعكس صحيح؛
السيولة المصرفية Liq	(النقد في الصندوق+النقد لدى البنك المركزي+أرصدة سائلة في المصارف الأخرى)/إجمالي الودائع	تعكس مستوى السيولة الجاهزة التي تجوزة المصرف لتلبية طلبات المودعين، وبالتالي فإنه يقيس مدى قدرة المصرف على مواجهة التزاماته الفورية والمتوقعة من النقد الجاهز المتوفر له، وكلما زاد هذا المؤشر تزداد درجة الأمان المصرفي والعكس صحيح؛
المخاطرة Risk	الانحراف المعياري للنتيجة الصافية $\sqrt{\frac{\sum (\text{النتيجة الصافية} - \text{النتيجة الصافية})^2}{n-1}}$	نستطيع من خلال مؤشر المخاطر الحكم على إدارة المخاطرة، حيث كلما كان التذبذب في العائد كبير دل ذلك على عدم فعالية إدارة المخاطر، والعكس صحيح أي كلما كان التذبذب في العائد قليل دل ذلك على فعالية إدارة المخاطر. حيث تهدف إدارة المخاطر على إيجاد الثنائية المثلى (للعائد والمخاطر)، وبالتالي تهدف إلى استقرار النتائج الصافية في المستقبل ومن ثم فإن حدوث تذبذب كبير يمثل في الانحراف المعياري للنتائج الصافية يدل على عدم كفاءة إدارة المخاطر
الربحية	<ul style="list-style-type: none"> ■ معدل العائد على الأصول (ROA)=النتيجة الصافية/إجمالي الأصول ■ معدل نمو الودائع (ROD) =النتيجة الصافية/إجمالي الودائع ■ معدل العائد على حقوق الملكية (ROE) =النتيجة الصافية السنوية/حقوق الملكية 	إن ارتفاع مؤشرات الربحية تدل على وجود كفاءة إدارة المصرف في استغلال الأمثل لموجوداته من جهة، ومن جهة أخرى تحقيق مصالح الأطراف الفاعلة في المصرف وهو ما تبحث عنه الحوكمة المصرفية. تهدف الحوكمة المصرفية إلى تعظيم أرباح المصرف من تحسين كفاءة إدارته بما يخدم المساهمين والمودعين

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المراجع التي تناولت الأمان المصرفي

- Benston.G.Irnivne.Pand Rosenfeld.J,Bank capital structure,2000 ;
Bevun A and Danbolt.J.capital structure and Determinants.2000 ;
Hemlpel.G and Simonson.D.bank Bank Mangemnt.1999 ;
Malynex.P and Thornton.J,Determinants of European Bank Profaiability.1992;
Sakuragawa .M bank Capital structure 2002 ;

ثانيا: خطوات الدراسة ومصادر البيانات

لإجراء دراسة معرفة مدى تأثير الأساليب الوقائية لتحقيق الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية قمنا باتباع الخطوات التالية :

- جمع البيانات المالية من خلال الميزانية وجدول حسابات النتائج للمصارف محل الدراسة خلال الفترة الممتدة من سنة 2009-2015 بناء على معطيات وبيانات التقارير السنوية لهذه المصارف من النشرة الرسمية للإعلانات القانونية الصادرة عن المركز الوطني للسجل التجاري؛

- حساب النسب المالية المتعلقة بمتغيرات الدراسة من خلال البيانات المالية السنوية للمصارف، أنظر الملحق رقم (2) ؛

- تفرغ النسب المالية والمتغيرات المستعملة من برنامج excel 7 على برنامج stata.15 وتقدير اثر المتغيرات على درجة الأمان المصرفي

المطلب الثالث: التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة.

لتحليل متغيرات الدراسة نستخدم نماذج بانل للكشف عن تأثير الأساليب الوقائية على درجة الأمان المصرفي، من خلال تتبع حركة قيم المتغيرات المعتمدة وباستعمال مجموعة من الأساليب الإحصاء الوصفي كمقارنة المتوسطات واختبار التجانس التباين، وقبل ذلك ارتأينا تقديم مختصر لنماذج بانل.

أولاً: عموميات حول نماذج بانل:

استطاعت نماذج بانل في الأونة الأخيرة أن تكتسب اهتمام كبيراً خصوصاً في الدراسات القياسية، نظراً لأنها تأخذ في الاعتبار أثر تغير الزمن واثـر تغير الاختلاف بين الوحدات المقطعية على حد سواء¹.

1. مفهوم معطيات البانل :

نعني بمصطلح بيانات السلاسل الزمنية المقطعية أو معطيات البانل مجموعة من المشاهدات التي تتكرر عند مجموعة من الأفراد في عدة فترات من الزمن، بحيث أنها تجمع بين خصائص كل من البيانات المقطعية والسلاسل الزمنية في نفس الوقت، فبالنسبة للبيانات المقطعية فهي تصف سلوك عدد من المفردات أو الوحدات المقطعية (مصارف، شركات أو دول) عند فترة زمنية واحدة، بينما تصف بيانات السلاسل الزمنية سلوك مفردة خلال فترة زمنية، فإذا كانت الفترة الزمنية نفسها لكل الأفراد نسمي نموذج بانل بـ المتوازن، أما إذا

¹ عابد العبدلي، محددات التجارة البينية للدول الإسلامية باستخدام منهج تحليل البانل، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية جدة، مجلد ستة عشر، عدد الأول، 2010، على الموقع الإلكتروني، <http://www.irti.org/English/Research/Documents/IES/Arabic/27.pdf> تاريخ الإطلاع 18-09-2018، ص:17.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

اختلفت الفترة الزمنية من فرد لأخر يكون نموذج البانل غير متوازن¹، وبشكل عام يمكن كتابة نموذج بانل بالصيغة التالية²:

$$y_{it} = b_{0i} + \sum_{j=1}^k \beta_j x_{j(it)} + \varepsilon_{it} \quad i = 1, 2, \dots, N \quad t = 1, 2, 3, \dots, T \quad (1)$$

2: أهمية معطيات البانل:

إن التقدير حسب هذه البيانات له مزايا مهمة، ويعطي نتائج أكثر دقة لأنها تأخذ بعين الاعتبار المعلومات ذات البعد الزمني في السلسلة الزمنية وكذلك البعد المقطعي في الوحدات المختلفة، لذلك يمكن القول بأن معطيات البانل تتمتع ببعد مضاعف بعدة زمني و بعد فردي، وهذا ما جعل دراستها الميدانية أكثر فعالية ونشاط في الاقتصاد القياسي

وبالتالي فهي تكتسي أهمية بالغة نوجزها في النقاط التالية³:

- توفر بيانات بانل إمكانية دراسة ديناميكية التعديل التي قد تخفيها البيانات المقطعية، كما أنها تكون مناسبة لدراسات حالات البطالة، الفقر..... إلخ ويمكن من خلال بيانات بانل الربط بين سلوكيات مفردات العينة من نقطة زمنية إلى أخرى

- تتضمن بيانات بانل محتوى معلوماتي أكثر من تلك البيانات المقطعية أو الزمنية، وبالتالي إمكانية الحصول على تقديرات ذات ثقة أعلى، كما أن مشكلة الارتباط بين المتغيرات تكون أقل حدة من بيانات السلاسل الزمنية، كما تتميز عن غيرها بعدد أكبر من درجات الحرية وكذلك بكفاءة أفضل؛

- تساهم في الحد من إمكانية ظهور مشكلة المتغيرات المهملة الناتجة عن خصائص المفردات غير المشاهدة والتي تقود عادة إلى نتائج متحيزة في التحليلات المفردة؛

- وتبرز أهمية بانل في أنها تأخذ بعين الاعتبار ما يوصف بعد التجانس أو الاختلاف غير الملحوظ الخاص بمفردات العينة سواء المقطعية أو الزمنية؛

- التحكم في التباين الفردي الذي يظهر حالة البيانات المقطعية أو الزمنية، والتي يفضي إلى نتائج متحيزة.

¹ بدراوي شهناز، تأثير أنظمة الصرف على النمو الاقتصادي في الدول النامية دراسة قياسية باستخدام بيانات بانل لعينة من الدول 18 دولة عربية (1980-2012)، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، جامعة تلمسان، 2014-2015، ص: 201.

² قدي عبد المجيد، بلقصور رقية، تأثير المخاطر على كفاية رأس المال البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية العاملة في الجزائر دراسة قياسية باستخدام نماذج بانل خلال الفترة 2009-2015، مجلة الدراسات المالية والمحاسبة الإدارية، 2017، ص: 8.

³ بن شنة فاطمة، إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في تقييم ربحية البنوك التجارية -دراسة تطبيقية للبنوك الجزائرية خلال الفترة 2005-2014، أطروحة دكتوراه في العلوم التسيير، 2017، ص: 85.

3: النماذج الأساسية لتحليل معطيات البانل : تنقسم نماذج بانل إلى:

أ- نموذج الانحدار التجميعي Pooled Regression model

يعتبر أبسط نماذج البيانات المقطعية حيث تكون فيه جميع المعاملات ثابتة لجميع الفترات (يهمل أثر الزمن)¹، وبالتالي يمكن إعادة صياغة المعادلة على الشكل الموالي لتحصل على صيغة النموذج التجميعي²:

$$y_{it} = b_0 + \sum_{j=0}^k \beta_j x_j(it) + \varepsilon_{it} \quad i = 1, 2, \dots, N, t = 1, 2, 3, \dots, T \quad (2)$$

حيث أن $E(\varepsilon_{it}) = 0$ و $\text{var}(\varepsilon_{it}) = \sigma_\varepsilon^2$ ، ويتم تقدير النموذج بطريقة المربعات الصغرى الاعتيادية

ب- نموذج التأثيرات الثابتة (Fixed Effects Model (FEM)³

في نموذج التأثيرات الثابتة يكون الهدف هو معرفة سلوك كل مجموعة بيانات مقطعية على حدة من خلال جعل معلمة القطع B_0 تتفارت من مجموعة إلى أخرى مع بقاء معاملات الميل B_j ثابتة لكل مجموعة بيانات مقطعية، وعليه فإن نموذج التأثيرات الثابتة يكون بالصيغة التالية:

$$y_{it} = b_{0(i)} + \sum_{j=0}^k \beta_j x_j(it) + \varepsilon_{it} \quad i = 1, 2, \dots, N, t = 1, 2, 3, \dots, T \quad (3)$$

حيث أن $E(\varepsilon_{it}) = 0$ و $\text{var}(\varepsilon_{it}) = \sigma_\varepsilon^2$ ويقصد بمصطلح التأثيرات الثابتة بأن بان المعلمة B_0 لكل مجموعة بيانات مقطعية لا تتغير خلال الزمن وإنما يكون التغير فقط في مجاميع البيانات المقطعية لغرض تقدير معاملات النموذج في المعادلة والسماح لمعلمة القطع B_0 بالتغير بين مجاميع المقطعية عادة ما تستخدم متغيرات وهمية بقدر (N-1) لكل نتجنب حالة التعددية الخطية التامة، ثم تستخدم طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية،

وبالتالي يطلق على نموذج التأثيرات الثابتة اسم نموذج المربعات الصغرى للمتغيرات الوهمية Least Squares Dummy Variable

و بعد إضافة المتغيرات الوهمية D في المعادلة رقم 3 يصبح النموذج كالتالي:

$$y_{it} = \alpha_1 + \sum_{d=2}^2 \alpha_d D_d + \sum_{j=1}^k \beta_j x_j(it) + \varepsilon_{it} \quad i = 1, 2, \dots, N, t = 1, 2, 3, \dots, T \quad (4)$$

حيث يمثل المقدار $\alpha_1 + \sum_{d=2}^2 \alpha_d D_d$ التغير في المجاميع المقطعية لمعلمة القطع B_0 ويمكن كتابة النموذج بعد حذف α_1 بالشكل التالي:

$$y_{it} = \sum_{d=2}^2 \alpha_d D_d + \sum_{j=1}^k \beta_j x_j(it) + \varepsilon_{it} \quad i = 1, 2, \dots, N, t = 1, 2, 3, \dots, T \quad (5)$$

¹ محمد شريف بن زاوي، هاجر سلطاني، دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الإنفاق الاستثماري العام على البنية التحتية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد الثاني، العدد الأول، جامعة أم بواقي، 2015، ص: 83.

² عزازي فريدة، أثر أسعار النفط على استهلاك الطاقة المتجددة في دول المغرب العربي خلال الفترة (1990-2014) دراسة قياسية باستعمال معطيات بانل، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، البلدة، المجلد التاسع، العدد الأول، 2018، ص: 356، 357.

³ رتيعة محمد، استخدام نماذج بيانات البانل في تقدير دالة النمو الاقتصادي في الدول العربية، مجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، المجلد الثاني، العدد الثاني، جامعة يحي فارس المدية، 2014، ص: 11.

ج- نموذج التأثيرات العشوائية (Random Effects Model (REM))

في نموذج التأثيرات الثابتة يكون حد الخطأ ε_{it} ذات توزيع طبيعي بوسط مقداره صفر وتباين مساوي إلى σ_ε^2 ، ولكي تكون معاملات نموذج التأثيرات الثابتة صحيحة وغير متحيزة عادة ما يفرض بأن تباين الخطأ ثابت لجميع المشاهدات المقطعية وليس هناك أي ارتباط ذاتي خلال الزمن بين كل مجموعة من مجاميع المشاهدات المقطعية في فترات زمنية محددة، ويعتبر نموذج التأثيرات العشوائية نموذج ملائمة في حالة وجود خلال في أحد الفروض المذكورة أعلاه في نموذج التأثيرات الثابتة، وفي نموذج التأثيرات العشوائية سوف يعامل معامل القطع $B_0(i)$ كمتغير عشوائي له معدل مقدار u أي:

$$B_0(i) = u + v_i \quad i=1,2,\dots,n \quad (6)$$

وبالتعويض المعادلة رقم (6) في المعادلة رقم (3) نحصل على نموذج التأثيرات العشوائية بالشكل الآتي:

$$y_{it} = u + \sum_{j=1}^k \beta_j x_{j(it)} + v_i + \varepsilon_{it} \quad i=1,2,\dots,n \quad t=1,2,\dots,t \quad (7)$$

حيث أن تمثل حد الخطأ في مجموعة البيانات المقطعية i ويطلق على نموذج التأثيرات العشوائية أحيانا نموذج مكونات الخطأ (Error Componets Model) بسبب أن النموذج في المعادلة يحوي مركبين للخطأ هما ε_{it} و v_i يمتلك نموذج التأثيرات العشوائية خواص رياضية منها أن:

$$\begin{cases} E(\varepsilon_{it}) = 0 \\ \text{var}(\varepsilon_{it}) = \sigma_\varepsilon^2 \\ E(v_i) = 0 \\ \text{var}(v_i) = \sigma_v^2 \end{cases}$$

وليكن لدينا حد الخطأ المركب الآتي $w_{it} = \sigma_v^2 + \sigma_\varepsilon^2$ حيث أن:

$$E(w_{it}) = 0$$

$$\text{Var}(w_{it}) = \sigma_v^2 + \sigma_\varepsilon^2$$

تفضل طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية في تقدير معاملات نموذج التأثيرات العشوائية كونها تعطي مقدرات غير كفوءة ولها أخطاء قياسية غير صحيحة مما يؤثر في اختبار المعلمات كون أن التباين المشترك بين ε_{it} و v_i لا يساوي الصفر أي:

$$\text{COV}(w_{it}, w_{is}) = \sigma_v^2 \neq 0, \quad t \neq 0$$

لغرض تقدير معاملات نموذج التأثيرات العشوائية بشكل صحيح عادة ما تستخدم طريقة المربعات الصغرى المعممة¹ (GLS) Generalized Least Squares

¹ زكريا يحيى الجمال، اختبار النموذج في البيانات الطولية الثابتة والعشوائية، المجلة العراقية للعلوم الإحصائية، العدد الواحد والعشرون، على الرابط الإلكتروني، <https://www.iasj.net/iasj?func=fulltext&aId=60255>، تاريخ الاطلاع عليه، 15-10-2018 ص:06

4: اختيار النموذج الملائم لبيانات بانل

إن أول ما يجب القيام به عند استخدام نماذج بانل، هو التحقق من خاصية التجانس أو عدم التجانس للنموذج المستخدم أو المدرس، فعلى المستوى القياسي يعني هذا الاختبار تساوي معاملات النموذج المدرس على مستوى الأفراد (المصارف المعينة ككل)، أي تساوي معاملات المتغيرات المستقلة، وتساوي الحد الثابت بين كل المصارف، أما على المستوى الاقتصادي فهذا الاختبار وتحت فرضية التجانس يعني أن النموذج المدرس هو النموذج المشترك بين الأفراد (المصارف المعينة ككل)، وبالتالي تصبح النتائج التي يتم الحصول عليها نتائج عامة تنطبق على كافة المصارف محل الدراسة .

ولتحديد النموذج المناسب للبيانات الطولية سوف نقوم بعرض أسلوبين، الأول أسلوب الاختيار بين نموذج الانحدار التجميعي ونموذج التأثيرات الثابتة، أما الأسلوب الثاني يقوم هو أسلوب الاختيار بين النموذج التأثيرات الثابتة ونموذج التأثيرات العشوائية كمايلي¹:

الأسلوب الأول: لاختيار طريقة التقدير المناسبة لبيانات الدراسة، يتم عادة البدء بالتأكد من وجود تلك الآثار غير الملحوظة، بمعنى هناك فعلا اختلافات بين المصارف أو عبر الفترات الزمنية للدراسة من أجل تطبيق طرق تقدير بانل (FEM) و (REM)، وهنا يتم اختبار النموذج بقاطع لكل مصرف مقابل نموذج بقاطع مشترك وفرض العدم هو افتراض التجانس (قاطع المشترك)

وبالنسبة للآثار الزمنية $H_0: \gamma_1 = \gamma_2 \dots = \gamma_T$ ويتم اختبار فرض العدم باستخدام إحصائية (F) وفق الصيغة التالية

$$F = \frac{(R_{FEM}^2 - R_{PM}^2)/(N-1)}{(1-R_{FEM}^2)/(NT-N-K)} \rightarrow F(N-1, NT-N-K)$$

حيث أن k هي عدد المعلمات المقدرة، R_{FEM}^2 معامل التحديد لنموذج الآثار، و R_{PM}^2 معامل التحديد لنموذج القاطع المشترك .

الأسلوب الثاني: في حالة نموذج الآثار الثابتة بوصفه نموذجا ملائما نقوم باختبار بينه وبين نموذج التأثيرات العشوائية لتحديد النموذج النهائي الملائم لبيانات الدراسة من خلال استخدام (Hausman test) وتكون فرضية العدم كالتالي:

H_0 : نموذج التأثيرات العشوائية هو النموذج الملائم

H_1 : نموذج التأثيرات الثابتة هو النموذج الملائم

¹ رتيعة محمد، استخدام نماذج بيانات البانل في تقدير دالة النمو الاقتصادي في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص: 157-158.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

وينصب الاختبار على ما إذا كان هناك ارتباط بين المتغيرات التفسيرية والآثار غير الملحوظة، وتحديدًا يُختبر مقدرات النموذجين في ظل فرض العدم بأن مقدرة الآثار العشوائية غير متسقة، ويستخدم الاختبار إحصائية (H) التي لها توزيع X^2 وبدرجة حرية مقدارها K، وفقا لصيغة التالية :

$$H = (\widehat{B}_{FEM} - \widehat{B}_{REM})' [VAR(\widehat{B}_{FEM}) - VAR(\widehat{B}_{REM})] J_K^{-1} (\widehat{B}_{FEM} - \widehat{B}_{REM}) \rightarrow \chi^2_k$$

حيث أن $VAR(\widehat{B}_{FEM})$ يمثل مصفوفة التباين والتباين المشترك لمعاملات نموذج التأثيرات الثابتة و $VAR(\widehat{B}_{REM})$ عبارة عن مصفوفة التباين والتباين المشترك لمعاملات نموذج التأثيرات العشوائية. يكون نموذج التأثيرات الثابتة هو النموذج الملائم إذا كانت قيمة الإحصائية أكبر من قيمة مربع كاي الجدولية، وعلى العكس سوف يكون النموذج الملائم لبيانات الدراسة هو نموذج التأثيرات العشوائية¹.

ثانيا: التحليل الإحصائي لمتغيرات الدراسة

يتم حساب بعض الإحصائيات الوصفية لمتغيرات الدراسة من خلال برنامج spss مثل حساب المتوسط، الانحراف المعياري، ومعامل الاختلاف، وذلك لمعرفة خصائص متغيرات الدراسة، والجدول التالي يوضح الإحصائيات الوصفية لمتغيرات الدراسة .

الجدول رقم (3-7): يمثل الإحصائيات الوصفية لمتغيرات الدراسة

البنك	bS	COOK	risk	ROE	ROA	ROD	liq
BADR	0,049	0,096	9,683	0,242	0,012	0,014	0,207
BEA	0,086	0,132	7,127	0,189	0,012	0,019	0,232
BNA	0,061	0,094	9,212	0,212	0,016	0,023	0,143
BDL	0,057	0,084	0,916	0,089	0,005	0,008	0,19
CNEP	0,03	0,058	0,721	0,064	0,002	0,002	0,128
BNP	0,071	0,081	0,798	0,231	0,021	0,028	0,201
HOUSING	0,316	0,327	0,492	0,084	0,026	0,061	0,458
NATIXIS	0,144	0,146	0,669	0,101	0,02	0,094	0,414
TRUST	0,326	0,341	0,497	0,089	0,037	0,084	0,374
ABC	0,238	0,229	0,236	0,085	0,027	0,048	0,253
SGA	0,077	0,089	1,218	0,207	0,021	0,028	0,335
AGB	0,168	0,169	0,996	0,172	0,031	0,033	0,556
CPA	0,075	0,083	2,488	0,182	0,034	0,02	0,256
HSBC	0,251	0,257	1,054	0,124	0,022	0,163	0,643
المتوسط	0,139	0,257	1,054	0,124	0,022	0,163	0,643
الانحراف المعياري	0,127	0,123	3,801	0,09	0,018	0,105	0,202
معامل الاختلاف	0,912	0,787	1,474	0,606	0,896	2,349	0,645
أعلى قيمة	0,03	0,058	0,236	0,064	0,002	0,002	0,128
أدنى قيمة	0,326	0,341	9,683	0,242	0,037	0,163	0,643


المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات spss22

¹ محمد إبراهيم مقداد، العمل الخيري ودوره في التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي دراسة حالة قطاع غزة، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة غزة، 2014، ص: 145.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

بالاعتماد على قيم الإحصائيات الوصفية لمتغيرات الدراسة الموضح في الجدول أعلاه، وبلاستعانة بالأشكال البيانية لمتوسطات قيم المتغيرات نلخص مايلي:

العائد على الأموال الخاصة ROE: وتقيس مدى قدرة المصرف على توليد الأرباح ومدى فعاليته في توظيف أمواله، حيث يلاحظ أن قيم متوسط ROE كانت محصورة بين أقل متوسط يقدر بـ 0.064 لبنك CENP و أعلى متوسط يقدر بـ 0.24 لبنك BADR، وبمتوسط عام يقدر بـ 2.57، أما معامل الاختلاف يقدر بـ 0.66 مما يفسر التذبذب الشديد لمتوسطات قيم ROE بالنسبة لهذه المصارف والشكل التالي بين ذلك، وعلى العموم فإن 50 بالمائة من المصارف محل الدراسة كانت فيها النسبة أقل من المتوسط الشكل رقم (2-3) يمثل متوسطات نسبة معدل العائد على حقوق الملكية




المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-7)

العائد على الأصول ROA: وهو يقيس مدى قدرة المصرف على تخصيص وإدارة موارده بكفاءة، حيث نلاحظ أن قيم متوسط ROA كانت محصورة بين أقل متوسط يقدر بـ 0.002 لبنك CENP و أعلى متوسط يقدر بـ 0.002 لبنك TRUST، وبمتوسط عام يقدر بـ 0.02، أما معامل الاختلاف يقدر بـ 0.896 مما يفسر التذبذب الشديد لمتوسطات قيم ROA بالنسبة لهذه المصارف والشكل التالي بين ذلك، وعلى العموم فإن 42,85 بالمائة من المصارف محل الدراسة كانت فيها النسبة أقل من المتوسط

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)


الشكل رقم (3-3): يمثل متوسطات معدل العائد على الأصول



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-7)

نسبة السيولة **liq**: تقيس مدى قدرة المصرف على مواجهة السحوبات اليومية، حيث نلاحظ أن قيم متوسط **liq** كانت محصورة بين أقل متوسط يقدر بـ 0.12 لبنك CENP و أعلى متوسط يقدر بـ 0.643 لبنك HSBC، وبمتوسط عام يقدر بـ 0.314، أما معامل الاختلاف يقدر بـ 0.645 مما يفسر التذبذب الشديد لمتوسطات قيم **liq** بالنسبة لهذه المصارف والشكل التالي بين ذلك، وعلى العموم فإن 57,14 بالمائة من المصارف محل الدراسة كانت فيها النسبة أقل من المتوسط.

الشكل رقم (3-4): يمثل متوسطات نسبة السيولة المصرفية




المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-7)

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

الأمان المصرفي **BS**: يقيس مدى قدرة المصرف على مواجهة المخاطر التي يواجهها المصرفية، ويقاس بحقوق الملكية على إجمال الأصول المرجحة بالمخاطر، حيث نلاحظ أن قيم متوسط **BS** كانت محصورة بين أقل متوسط يقدر بـ 0.03 لبنك **CENP** و أعلى متوسط يقدر بـ 0.326 لبنك **TRUST**، وبمتوسط عام يقدر بـ 0.13، أما معامل الاختلاف يقدر بـ 0.912 مما يفسر التذبذب الشديد لمتوسطات قيم **BS** بالنسبة لهذه المصارف والشكل التالي بين ذلك، وعلى العموم فإن 57,14 بالمائة من المصارف محل الدراسة كانت فيها النسبة أقل من المتوسط.

الشكل رقم (3-5): يمثل متوسطات الأمان المصرفي




المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-7)

نسبة كفاية رأس المال **cook**: تم حسابه وفقا لمقررات لجنة بازل 3 معبر عنه رأس مال الأساسي+رأس المال التكميلي/إجمالي الأصول المرجحة بالمخاطر+مخاطر السوق+مخاطر التشغيلية، حيث نلاحظ أن قيم متوسط **cook** كانت محصورة بين أقل متوسط يقدر بـ 0.058 لبنك **CENP** و أعلى متوسط يقدر بـ 0.327 لبنك **HOUSING**، وبمتوسط عام يقدر بـ 0.156، أما معامل الاختلاف يقدر بـ 0.787 مما يفسر التذبذب الشديد لمتوسطات قيم **cook** بالنسبة لهذه المصارف والشكل التالي بين ذلك، وعلى العموم فإن 64,28 بالمائة من المصارف محل الدراسة كانت فيها النسبة أقل من المتوسط.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)


الشكل رقم (3-6) يمثل متوسطات نسبة كفاية رأس المال



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-7)

المخاطر المصرفية **risk**: تقاس من خلال الانحراف المعياري للنتيجة الصافية، فكلما زاد التشتت في الانحراف المعياري دل ذلك على زيادة المخاطر المصرفية والعكس صحيح، حيث نلاحظ أن قيم متوسط المخاطرة **risk** كانت محصورة بين أقل متوسط يقدر بـ 0.236 لبنك ABC و أعلى متوسط يقدر بـ 9.683 لبنك BADR، وبمتوسط عام يقدر بـ 2.57، أما معامل الاختلاف يقدر بـ 1.47 مما يفسر التذبذب الشديد لمتوسطات قيم المخاطرة بالنسبة لهذه المصارف والشكل التالي بين ذلك، وعلى العموم فإن 58,87 بالمائة من المصارف محل الدراسة كانت فيها النسبة أقل من المتوسط.

الشكل رقم (3-7): يمثل متوسطات المخاطر




المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-7)

معدل العائد على الودائع **ROD**: يقيس قدرة المصرف على توليد الأرباح من الودائع، وزيادة هذه النسبة تدل على زيادة ثقة المتعاملين بالقطاع المصرفي، حيث نلاحظ أن قيم متوسط **ROD** كانت محصورة بين أقل متوسط يقدر بـ 0.002 لبنك CENP و أعلى متوسط يقدر بـ 0.163 لبنك HSBC، وبمتوسط عام يقدر

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

0,045، أما معامل الاختلاف يقدر 2.349 مما يفسر التذبذب الشديد لمتوسطات قيم ROD بالنسبة لهذه المصارف والشكل التالي بين ذلك، وعلى العموم فإن 75 بالمائة من المصارف محل الدراسة كانت فيها النسبة أقل من المتوسط.

الشكل رقم (3-8): يمثل متوسطات نسبة معدل العائد على الودائع



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-7)

مصفوفة الارتباط: سنحاول من خلال مصفوفة الارتباط معرفة قوة العلاقة بين المتغيرات المستقلة (المفسرة)، وذلك للكشف عن وجود أو عدم وجود مشكلة الازدواج الخطي بين هاته المتغيرات، وفي هذا الصدد يشير gujarati في كتابه إلى أن مشكلة الازدواج الخطي يحدث عندما تكون معاملات الارتباط الثنائية بين المتغيرات المستقلة أكبر من 0,8¹، والجدول التالي بين نتائج مصفوفة الارتباط للمتغيرات المحددة.

¹ Gujarati, Basic Econometrics, fourth Edition, The McGraw-hill, companies, 2004, p:359.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

الجدول رقم (11) يمثل مصفوف الارتباط

Correlations								
		bs	cook	Risk	ROE	ROA	ROD	Liq
bs	Pearson Correlation	1	,988**	-,339**	-,447**	0,197	,409**	0,191
	Sig. (2-tailed)		0,000	0,001	0,000	0,052	0,000	0,060
	N	98	98	98	98	98	98	98
cook	Pearson Correlation	,988**	1	-,272**	-,431**	0,144	,389**	0,142
	Sig. (2-tailed)	0,000		0,007	0,000	0,157	0,000	0,163
	N	98	98	98	98	98	98	98
Risk	Pearson Correlation	-,339**	-,272**	1	,480**	-0,118	-0,130	-,253*
	Sig. (2-tailed)	0,001	0,007		0,000	0,245	0,201	0,012
	N	98	98	98	98	98	98	98
ROE	Pearson Correlation	-,447**	-,431**	,480**	1	,202*	-0,155	-0,070
	Sig. (2-tailed)	0,000	0,000	0,000		0,046	0,128	0,492
	N	98	98	98	98	98	98	98
ROA	Pearson Correlation	0,197	0,144	-0,118	,202*	1	0,076	,295**
	Sig. (2-tailed)	0,052	0,157	0,245	0,046		0,455	0,003
	N	98	98	98	98	98	98	98
ROD	Pearson Correlation	,409**	,389**	-0,130	-0,155	0,076	1	-0,046
	Sig. (2-tailed)	0,000	0,000	0,201	0,128	0,455		0,655
	N	98	98	98	98	98	98	98
liq	Pearson Correlation	0,191	0,142	-,253*	-0,070	,295**	-0,046	1
	Sig. (2-tailed)	0,060	0,163	0,012	0,492	0,003	0,655	
	N	98	98	98	98	98	98	98

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

* . Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على spss 22

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

تشير نتائج الجدول الممثل لمصفوفة الارتباط إلى أن كل معاملات الارتباط بين المتغيرات المستقلة أقل تمام من 0,8، وبالتالي مبدئياً وحسب gujarati نقول أنه ليس هناك ازدواج خطي بين المتغيرات المستقلة، وأن جميع المتغيرات يمكن استخدامها في النموذج، كما تشير النتائج إلى وجود علاقة بين المتغيرات المصرفية المحددة ومؤشر الأمان المصرفي، حيث نجد كما يلي:

- وجود علاقة ارتباط موجبة ذات دلالة إحصائية بين المتغير التابع (الأمان المصرفي bs) وكل من المتغيرات المفسرة: معدل العائد على الأصول ومعدل العائد على الودائع ونسبة السيولة المصرفية، حيث تقدر معاملات الارتباط المحصل عليها بين المتغير التابع bs وهذه المتغيرات التفسيرية ب 0.988، 0.19، 0.409، 0.191 على الترتيب.

- وجود علاقة ارتباط سالبة ذات دلالة إحصائية بين المتغير التابع (الأمان المصرفي bs) وكل من المتغيرات المفسرة: المخاطر، ومعدل العائد على حقوق الملكية، حيث تقدر معاملات الارتباط المحصل عليها بين المتغير التابع bs وهذه المتغيرات التفسيرية ب -3.39، -4.47 على الترتيب.

ولتأكد من عدم مشكلة الازدواج الخطي بين المتغيرات المستقلة، نقوم بإجراء اختبار الارتباط الخطي المتعدد للكشف عن وجود مشكلة التعدد الخطي من عدمها، حيث تظهر مشكلة التعدد الخطي عندما يرتبط اثنان من المتغيرات التوضيحية بعلاقة خطية قوية جداً بحيث يصبح من الصعب فصل أثر كل متغيراً توضيحي عن المتغير المعتمد، وللكشف عن وجود هذه المشكلة من عدمها، سوف نقوم باحتساب معامل تضخم التباين (Variance Inflation Factor)، لكل متغير من المتغيرات المستقلة، فإذا كانت قيمته $vif > 10$ فان ذلك يدل على أنه هناك مشكلة التعدد الخطي¹، والجدول التالي يوضح نتائج اختبار معامل تضخم التباين (vif).

الجدول رقم (3-9): نتائج اختبار معامل تضخم التباين (Vif)

. vif

Variable	VIF	1/VIF
ROE	1.72	0.581592
cook	1.51	0.662141
Risk	1.44	0.693358
ROA	1.27	0.787348
ROD	1.20	0.832761
liq	1.18	0.848207
Mean VIF	1.39	

المصدر: من إعداد الطالب باعتماد على مخرجات برنامج stata.15

¹ مزاحم محمد يحيى، محمود حمدون عبد الله، تشخيص التعدد الخطي واستخدام انحدار الحرف في اختيار متغيرات دالة الاستثمار الزراعي في العراق للفترة (1980-2000). مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 3، العدد 8، 2007، ص 173

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

من خلال الجدول السابق رقم (3-9) الذي يوضح نتائج اختبار معامل تضخم التباين (vif)، والتي تشير نتائجه إلى عدم تجاوز قيمة معامل تضخم التباين للمتغيرات المستقلة للقيمة (10)، وهو ما يؤكد أن هذه المتغيرات لا ترتبط ببعضها بعلاقة خطية، أي لا توجد مشكلة التعدد الخطي

المطلب الرابع: نتائج اختبار نموذج تأثير الأساليب الوقائية على درجة الأمان المصرفي

سنتطرق في هذا المطلب إلى تقدير تأثير الأساليب الوقائية على درجة الأمان المصرفي في الوحدات المصرفية الجزائرية، وذلك من خلال عرض خطوات اختبار النموذج الملائم، ثم تحليل نتائج تقدير النموذج الملائم .

أولاً: عرض خطوات اختيار النموذج الملائم للدراسة

نقدر معالم النموذج باستخدام نماذج البيانات الطويلة الثلاثة وهي النموذج التجميعي، والنموذج الثابت، والنموذج العشوائي، بعد ذلك نقوم بإجراء الاختبارات اللازمة بين النماذج الثلاثة، وبالإستعانة ببرنامج stata.15 نقدر معالم النماذج الثلاثة والنتائج مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-10): يوضح نتائج مخرجات النموذج

المتغيرات التفسيرية	نموذج الأثر التجميعي	نموذج التأثيرات الثابتة	نموذج التأثيرات العشوائية
Cook	0.97587 (0.000)*	0.9389 (0.000)*	0.9693 (0.000)*
liq	0.0179 (0.049)**	-0.0145 (0.20)	0.0110 (0.266)
risk	-0.00194 (0.000)*	0.0014 (0.029)**	-0.00045 (0.409)
ROA	0.3255 (0.002)**	0.1135 (0.173)	0.2079 (0.024)
ROD	0.0359 (0.041)**	0.01605 (0.259)	0.0302 (0.050)**
ROE	-0.0216 (0.373)	-0.0401 (0.059)***	-0.0316 (0.166)
الثابت (c)	-0.18659 (0.000)*	-0.0034 (0.636)	-0.01507 (0.027)**
Number of obsevation	98	98	98
R-squared	0.9845	0.9932	
Adjusted R ²	0.9835	0.9916	
Prob (F-Stat)	0.0000	0.0000	0.0000

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج **stata.15**: * معنوي عند 1%، ** معنوي عند 5%،

*** معنوي عند 10%

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

من خلال نتائج اختبارات التجميعية للاختبار بين نموذج الأثر التجميعي ونموذج التأثيرات الثابتة نجد أن قيمة ($prob = 0.0000$ أقل من 0,05)، وعليه فقد تم اختيار نموذج التأثيرات الثابتة كأحسن نموذج أنظر الملحق رقم (3)، وبناء على اختبار Breush and pagan LM للمفضلة بين نموذج الأثر التجميعي ونموذج التأثيرات العشوائية نجد أن قيمة ($prob = 0.0000$ أقل من 0,05)، وعليه تم اختيار النموذج التأثيرات العشوائية هو الأفضل أنظر الملحق رقم (4)، وبناء على نموذج Hausman للمفاضلة بين نموذج التأثيرات الثابتة ونموذج التأثيرات العشوائية كانت قيمة p -value المحسوبة تساوي 0,0001 وهي أقل من 0,05، وعليه يمكن القول بأن نموذج التأثيرات الثابتة هو الأحسن أنظر الملحق (5)

وعليه قبل الأخذ بنتائج التقدير لا بد من التأكد من أن نموذج الأحسن (نموذج التأثيرات الثابتة) لا يعاني من مشاكل قياسية، وذلك من خلال التأكد من خلو النموذج من مشاكل الارتباط الذاتي للأخطاء وخلو النموذج من مشكلة عدم ثبات التباين أي جودة صلاحية النموذج.

اختبار الارتباط الذاتي للأخطاء: يقيس الارتباط الذاتي للأخطاء درجة الارتباط بين القيم لنفس المتغيرة خلال فترة زمنية محددة وليس بين متغير أو أكثر، ويمكن معرفة هل هناك ارتباط ذاتي بين متغيرات الدراسة المستقلة باستخدام اختبار $Wooldridge^1$ للكشف عن وجود أو عدم وجود ارتباط ذاتي للأخطاء، حيث في حالة وجود المعنوية الإحصائية لهذا الاختبار يعني ذلك وجود ارتباط ذاتي لأخطاء.

```
xtserial bs cook Risk ROE ROA ROD liq
```

```
Wooldridge test for autocorrelation in panel data
```

```
H0: no first-order autocorrelation
```

```
F( 1, 13) = 35.553  
Prob > F = 0.0000
```

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج stata.15

أظهرت نتائج اختبار الكشف عن مشكلة الارتباط الذاتي أن القيمة الاحتمالية أقل من 0.05 وبالتالي رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة بوجود مشكلة ارتباط ذاتي للأخطاء

-**اختبار عدم تجانس التباين:** إن مصطلح عدم تجانس التباين Heteroskedasticity متكون من كلمتين هما (Hetero) أي مختلف وغير متساوي، وكلمة (scedastivity) أي التباعد أو الانتشار، حيث تعتبر مجموعة المتغيرات غير متجانسة التباين إذا كان هناك مجموعة فرعية (المصارف) تختلف في متغيراتها عن بقية المجموعات الأخرى، فظاهرة عدم تجانس التباين تؤثر في تقديرات تباين مقدرات النموذج وأن الاختبارات المستخدمة تصبح في هذه الحالة غير واقعية ولا يمكن الاعتماد عليها.

¹ حمزة الجليلي تومي، إختبار تأثير بعض العوامل على هيكل رأس البنوك الجزائرية الخاصة -دراسة تطبيقية خلال الفترة (2009-2014)، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد التاسع عشر، العدد الثاني، جامعة خميس مليانة، 2018، ص: 239.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

. xttest3

Modified Wald test for groupwise heteroskedasticity
in fixed effect regression model

H0: $\sigma(i)^2 = \sigma^2$ for all i

chi2 (14) = 1317.99
Prob>chi2 = 0.0000

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج stata.15

من خلال نتائج اختبار تجانس التباين نلاحظ أن قيمة المعنوية الإحصائية $F > \text{Prob}$ هي أقل من 5%، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة، وعليه يمكن القول أن النموذج الأثر الثابت يعاني من مشكلة عدم التباين

النموذج المقدر وتحليل النتائج: من خلال نتائج اختبارات السابقة نلاحظ أن نموذج التأثيرات الثابتة يعاني من مشاكل إحصائية (وجود الارتباط الذاتي للأخطاء، عدم التباين، وبالتالي سوف نعالج هاته المشاكل باستخدام طريقة تصحيح الأخطاء في بيانات السلاسل الزمنية المقطعية `panels corrected standard errors (PCSE)`¹.

وعليه فإن طريقة التقدير المستخدمة لدراسة مدى مساهمة مقررات لجنة بازل 3 في تحقيق الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية خلال الفترة (2009-2015) هي طريقة `panels corrected standard errors (PCSE)`، التي تأخذ بعين الاعتبار مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء وعدم تجانس التباين، كما أن هذه الطريقة تعد من أهم الأساليب المستخدمة في البيانات السلاسل الزمنية المقطعية التي تكون فيها عدد المشاهدات قليلة²، والنتائج موضح كما يلي:

¹ HOECHLE, D., Robust Standard Errors for Panel Regressions with LIQoss-Sectional Dependence, The Stata Journal, Number ii

² BECK, N., KATZ, J., N., What to do (and not to do) with Time-series Cross-section data, American Political Science Review, Vol.89, No.3, 1995

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

xtpcse bs cook Risk ROE ROA ROD liq

Linear regression, correlated panels corrected standard errors (PCSEs)

Group variable:	ind	Number of obs	=	98	
Time variable:	YEAR	Number of groups	=	14	
Panels:	correlated (balanced)	Obs per group:			
Autocorrelation:	no autocorrelation	min	=	7	
		avg	=	7	
		max	=	7	
Estimated covariances	=	105	R-squared	=	0.9845
Estimated autocorrelations	=	0	Wald chi2(6)	=	29911.65
Estimated coefficients	=	7	Prob > chi2	=	0.0000

bs	Panel-corrected		z	P> z	[95% Conf. Interval]	
	Coef.	Std. Err.				
cook	.9758778	.0114482	85.24	0.000	.9534397	.9983159
Risk	-.0019421	.000663	-2.93	0.003	-.0032415	-.0006427
ROE	-.0216991	.0271764	-0.80	0.425	-.0749638	.0315656
ROA	.325599	.1001979	3.25	0.001	.1292147	.5219833
ROD	.0359816	.0092615	3.89	0.000	.0178294	.0541338
liq	.0179729	.0043231	4.16	0.000	.0094999	.026446
_cons	-.018659	.0046828	-3.98	0.000	-.0278372	-.0094808

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج stata.15

ثانيا: تحليل نتائج تقدير معاملات نموذج الثابت ذو الأثر الفردي

من خلال تحليل نتائج الجدول وقيم احتمال معاملات المتغيرة المفسرة، نلاحظ مايلي:

-معامل الارتباط يقدر ب 0,9845 أي أن 98,45% من التغيرات التي تحدث في المتغيرات التابع الأمان

المصرفي (bs) ناتجة عن تغير المتغيرات المستقلة الداخلة في النموذج؛

-يقدر الحد الثابت ب 0,0186، ويعني أنه مع انعدام المتغيرات المستقلة (cook، ROA، ROE،

ROD، risk) المؤثرة في النموذج فإن درجة الأمان تبلغ -0,0186، وهو ما يعني أنه يوجد أساليب وقائية غير

مدرج في النموذج، ولكنها مطبقا من طرف الوحدات المصرفية الجزائرية تؤثر سلبا على درجة الأمان المصرفي؛

-نلاحظ من خلال النتائج المتوصل إليها أن كفاية رأس المال (cook) ترتبط بعلاقة إيجابية و معنوية إحصائية

مع مؤشر الأمان المصرفي (bs)، وعليه فإن زيادة كفاية رأس المال بوحدة واحدة تساهم بزيادة درجة الأمان

المصرفي ب 0.975 وحدة وبالتالي نجد أن كفاية رأس المال تؤدي دور إيجابيا في تحقيق الأمان المصرفي، وهو

ما أكدت عليه لجنة بازل للرقابة المصرفية في جميع تعديلاتها الأولى والثانية والثالثة، وأعتبر أن الرفع من كفاية

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

رأس المال في المصرف هو السبيل الأمثل لتحقيق الأمان المصرفي، وهو أيضا ما توصلت إليه الدراسات السابقة*؛

-وبالنسبة لمؤشرة المخاطرة فكانت معنوية وعلاقتها بدرجة الأمان المصرفي سلبية، بمعنى أنما كلما انخفض الانحرافات في العوائد تنخفض المخاطرة وبالتالي يزداد الأمان المصرفي، أي بمعنى انه كلما انخفضت المخاطرة بوحدة واحدة يزداد الأمان المصرفي في الوحدات المصرفية الجزائرية ب 0,0019، غير أن هذا التأثير ضعيف، وهذا ما يعكس أن إدارة المخاطر في الوحدات المصرفية الجزائرية لا تلعب دورا كبير في تحقيق الأمان المصرفي نظرا لأنها لا تأخذ بعين الاعتبار المخاطرة في العمل المصرفي بمعنى أنها تحجم على توظيف أموالها مما يؤدي إلى تحقيق الأرباح وبالتالي نقص الأمان المصرفي لذا ينبغي على إدارة المصارف أن توسع من حجم استثماراتها في أنشطة ذات مخاطرة مقبولة مما تؤثر إيجابا على زيادة درجة الأمان المصرفي وهذا ما يؤكد حجم السيولة الفائضة (المتراكمة).

-كما يظهر من خلال النتائج أن ربحية الأصول (ROA) لها علاقة إيجابية مع مؤشر الأمان المصرفي، حيث أن ارتفاع هذا المؤشر (ROA) بوحدة واحدة يؤدي إلى ارتفاع مؤشر الأمان المصرفي ب 0,3255 وحدة، وهو ما يعني أن زيادة الربحية تعني قدرة الوحدات الجهاز المصرفي على الاستمرار والبقاء في السوق ومن ثم زيادة قدرة الأمان لها وهو ما أكدته الدراسات السابقة وهذا ما يدل على فعالية إدارة المصرف في استغلال الأمثل لأصول ومدى قدرته على تحقيق العوائد المختلفة من مختلف المصادر التمويلية، وهذا يؤدي إلى تحقيق استمرارية الوحدات المصرفية الجزائرية على المدى البعيد وتحقيق درجة الأمان المصرفي لها، وبالتالي يمكن القول أن الإدارة الفعالة أو ما يعرف بمصطلح الحوكمة المصرفية تلعب دورها في تحقيق الأمان المصرفي، وهو ذهبت إليه لجنة بازل 3 في مقرراتها؛

-وتظهر العلاقة ما بين معدل العائد على الودائع (ROD) ومؤشر الأمان المصرفي موجبة ومعنوية، أي كلما ازداد معدل العائد على الودائع بوحدة واحدة يساهم ذلك بزيادة درجة الأمان المصرفي في الوحدات المصرفية الجزائرية ب 0,0359 وحدة، وهذا ما يعكس دور إدارة المصرف في استثمار أموال الغير هذا من جهة، ومن

* وتمثل الدراسات التي توصلت إلى وجود علاقة بين كفاية رأس المال ودرجة الأمان المصرفي في:

سها سليمان على، دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي -دراسة مقارنة على المصارف العامة والخاصة في الساحل السوري، مذكرة الماجستير في إدارة أعمال، جامعة تشرين، كلية الاقتصاد، 2011.

ماهر عياش، محمد الغني البهلول، محددات كفاية رأس المال وأثرها على درجة الأمان المصرفي دراسة تطبيقية على المصارف السورية، مجلة جامعة تشرين، المجلد 36، العدد الأول، 2014.

عامر فاضل توفيق خيولة، ثانيا قادر عبد الرحمان، تقييم وتحليل مؤشرات المخاطر المالية المصرفية وأثرها على درجة الأمان المصرفي، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 99، 2014.

الفصل الثالث: أثر أساليب بنك الجزائر على الأمان المصرفي للفترة (2009-2015)

جهة أخرى يفسر وجود الإدارة الجيدة في الوحدات المصرفية الجزائرية أو ما يعرف بوجود حوكمة مصرفية إلى زيادة حجم إيداعات من طرف المودعين في المصارف الجزائرية نتيجة لوجود ثقة العملاء بالمصارف الجزائرية بسبب الإدارة الجيدة للمصرف؛

- كما تظهر العلاقة بين معدل العائد على حقوق الملكية ROE ومؤشر الأمان المصرفي علاقة عكسية رغم الدور الذي يؤديه رأس المال في تحقيق الأمان المصرفي في الوحدات المصرفية الجزائرية، حيث ارتفاع ربحية رأس المال ROE بوحدة واحدة يقابلها انخفاض في مؤشر الأمان يقدر بـ 0,0216 ويفسر ذلك حسب النظرية المالية أن تكلفة الأموال الخاصة أكبر من تكلفة الاستدانة لما يتحمله المساهمين من مخاطر عكس الدائنين، وعليه فإنهم يتحصلون مقابل ذلك على عوائد مرتفعة، ومن هذا المنطلق فإن ارتفاع قيمة الأرباح الموزعة يؤدي إلى انخفاض الأرباح المحتجزة والتي تضم إلى رأسمال المصرف الذي يدعم الأمان المصرفي، ومنه فإن مكافآت رأس المال الموزعة ممكن أن تشكل عاملا سلبيا على درجة الأمان المصرفي كما تبين من نتائج النموذج المقترح.

- وفي الأخير يبين لنا نموذج العينة المدروسة أن العلاقة بين الأمان المصرفي والسيولة علاقة طردية، حيث كلما زادت نسبة السيولة في المصارف الجزائرية بوحدة واحدة تزداد درجة الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية بـ 0,0179 وحدة، ولكن تأثيرها على مستوى الوحدات المصرفية ضعيف، وبرغم من أن موضوع السيولة اخذ بعد واسعا بعد الأزمة المالية وأن جميع الدراسات ترى أن هناك ارتباط بين الأمان المصرفي والسيولة، وهذا يمكن إرجاعه بالدرجة الأولى إلى مشكلة السيولة الهيكلية في الجهاز المصرفي الجزائري، حيث أن أغلب التصريحات تؤكد أن الجهاز المصرفي الجزائري يعاني من فائض هيكلية في السيولة .

خلاصة الفصل:

أفادتنا دراسة الأساليب الوقائية المنتهجة على مستوى النظام المصرفي الجزائري في تحقيق الأمان المصرفي الخروج بالنتائج التالية:

-لقد مر النظام المصرفي الجزائري بعدة إصلاحات منذ الاستقلال لمسايرة التطورات الحاصلة في مجال تنظيم العمل المصرفي وفقا لمعايير لجنة بازل، وذلك لتحقيق درجة لأمان المصرفي في الوحدات المصرفية الجزائرية، باعتبارها عنصر فعال في تنشيط الاقتصاد الجزائري، ويعتبر صدور القانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14أفريل 1990 من أهم هذه الإصلاحات، الذي استطاع بنك الجزائر وضع إطار قانوني وتنظيمي ينظم عمل المصارف الجزائري، ثم تبعه عدة إصلاحات بعد ذلك وكان آخرها إصدار نظام 14-01 الصادر في 16 فيفري 2014 ؛

-تزيد دعائم الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري بهدف تحقيق الأمان المصرفي من خلال التحكم الجيد في تقليل من المخاطر المصرفية؛

-يتمتع النظام المصرفي الجزائري بدرجة عالية من الأمان المصرفي، وذلك استناد إلى تحليل واستقراء وقياس مدى تمتع الوحدات المصرفية الجزائرية بدرجة الأمان المصرفي من خلال المؤشرات السلامة المصرفية، حيث تبين من قيمة z-score وجوب انخفاض الأرباح بأكثر من 143,10 مرة عن انحرافها المعياري حتى تستنزف حقوق الملكية وبالتالي تصبح عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها المالية؛

-بالرغم من الجهود المتبعة من طرف بنك الجزائر لمسايرة تطبيق مقررات لجنة بازل إلا أنها لم تستطع الأخذ بمعايير التي جاءت بها بالشكل المطابق وذلك نتيجة لوجود عدة مشاكل ؛

-إن تطبيق الحوكمة في الوحدات المصرفية الجزائرية لا يزال في مرحلته الأولى، ولم يصل إلى المستوى المرموق بالرغم من توافر الإطار التشريعي الملائم ووجود بعض الدلالات والمؤشرات التي توحى ببداية الوعي بأهمية تطبيق الحوكمة في النظام المصرفي؛

-يتجلى انطلاقا من نتائج الدراسة التطبيقية مدى مساهمة الأساليب الوقائية المطبقة في الوحدات المصرفية الجزائرية في تحقيق الأمان المصرفي إلى وجود علاقة طردية بين كل من كفاية رأس المال والسيولة المصرفية وإدارة المخاطرة والحوكمة المصرفية.

خاتمة

يعتبر الأمان المصرفي من أهم الأوليات التي تسعى الأنظمة المصرفية لضمانه خاصة في ظل المتغيرات المالية التي عرفتتها البيئة المصرفية المعاصرة، والتي أنجر عنها ظهور مخاطر مصرفية متنوعة وأزمات مالية أصبحت تؤثر على أوضاع المصارف من خلال تزايد احتمالات تعرضها لصعوبات مالية أثناء مزاولتها لنشاطها، مما نجم عنه تحقيق خسائر معتبرة تحد من قدرة المصارف على سداد التزاماتها تجاه غير ولاسيما المودعين في الوقت المناسب، وهذا ما أصبح يهدد عنصر الأمان المصرفي، الأمر الذي جعل من الجهات الرقابية والإشرافية والمتمثلة في مقررات لجنة بازل ولاسيما لجنة بازل 3 تعمل على إيجاد معايير وأساليب موحدة تهدف إلى تحقيق الأمان المصرفي في ظل البيئة المصرفية المعاصرة.

وقد سعينا من خلال القيام بهذه الدراسة وانطلاقاً من إشكالياتها التي تبحث عن ما مدى مساهمة الأساليب الوقائية المنتهجة من قبل لجنة بازل 3 في تحقيق الأمان المصرفي في المنظومة المصرفية الجزائرية، كون أن هذه الأخيرة قامت بجهود حثيثة منذ إصدار القانون النقد والقرض 90-10 لمواكبة التطورات العالمية فيما يخص التنظيم المصارف وتعزيز من درجة أمانها، وتنحصر هذه الأساليب الوقائية كما وجدنا في الجانب النظري في كفاية رأس المال والسيولة وإدارة المخاطر و الحوكمة المصرفية التي تعمل على قبول المخاطر بعقلانية والحفاظ على درجة أمانها، وهي الأساليب التي كانت محور الإجابة على السؤال الجوهرى المحدد في إشكالية البحث.

اختبار الفرضيات: قصد الإجابة على سؤال المطروح في مقدمة البحث؛ قدمنا مجموعة من الفرضيات في شكل إجابيات أولية نختبر مدى صحتها، وبعد دراسة النظرية والتطبيقية كانت نتائج اختبارها كما يلي:

-الفرضية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية موجبة بين كفاية رأس المال و درجة الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية، وعليه عند ربط الجانب النظري بالجانب التطبيقي نؤكد على صحة هذه الفرضية من خلال نتائج النموذج المتوصل إليه والتي تشير على أنه كلما ارتفعت كفاية رأس المال بوحدة واحدة يزداد درجة الأمان المصرفي في الوحدات المصرفية الجزائرية ب 0.975؛ وعليه ينبغي على البنك الجزائري إعطاء أهمية كبيرة لهذا العنصر باعتباره من أهم العناصر الأساسية التي تساهم بشكل كبير في تحقيق الأمان المصرفي؛

-الفرضية الثانية: فهي تنص على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية موجبة بين درجة الأمان المصرفي و السيولة فهي صحيحة، وذلك استناداً إلى الجانب التطبيقي الذي يثبت أنه كلما ارتفعت السيولة بوحدة واحدة، يرتفع الأمان المصرفي ب 0,017 وحدة، غير أن هذا التأثير ضعيف، وذلك لوجود فائض هيكلية في السيولة لدى الوحدات المصرفية الجزائرية، لذلك يجب تفعيل الرقابة الداخلي والخارجية للإدارة السيولة في الوحدات المصرفية الجزائرية من أجل استثمارها في أوعية ذات مخاطر متدنية من أجل تحقيق عوائد إضافية، وهذا ما يجعل المصرف في موقف مالي قوي، وقادرة على سداد التزامات اتجاه الغير خاصة في ظل الظروف الصعبة، وهذا ما يؤدي بالضرورة إلى تحقيق عنصر الأمان المصرفي؛

الفرضية الثالثة: تساهم إدارة المخاطر بشكل فعال في تحقيق الأمان المصرفي في المصارف الجزائرية، هذه الفرضية صحيحة، ولكنها تأثيرها في الوحدات المصرفية ضعيف جدا، وهو ما بينته النتائج الإحصائية سالفة الذكر، ومن جانب آخر فإن الواقع يشير إلى أن الجهاز المصرفي الجزائري يضم نوعين من المصارف عمومي، وآخر خاص، فالمصارف الخاصة ونظرا لأنها فروع لمؤسسات مصرفية كبيرة فإنها تستخدم إدارة المخاطر لأجل أمان الوحدات المصرفية الجزائرية، لكن تبقى تنشط في إطار الأنشطة المرجلة فقط، وقليلة المخاطر، أما بالنسبة للمصارف العمومية فهي تمول الأنشطة ذات المخاطرة المرتفعة وذلك بحكم أن الخسائر يتم تعويضها بدعم من الحكومة (الخزينة)، كما أن هذه المخاطرة لا يتم إدارتها من قبلها وإنما يتم تعويض الخسائر بالعديد من الأساليب من قبل الحكومة، ومن جهة أخرى فإن السلطة الإشرافية من خلال مختلف التوجيهات الرقابية تعمل على مساعدة المصارف في إدارة مخاطر لكنها تبقى محصورة في شكل رقابي فقط؛

الفرضية الرابعة: تؤدي الحكومة المصرفية دورا هاما في تحقيق الأمان المصرفي على مستوى المصارف الجزائرية، هذه الفرضية صحيحة، ولكن تأثيرها قليل، وذلك حسب ما بينته النتائج الإحصائية سالفة الذكر، ومن جانب آخر فإن الكفاءة الجيدة لأي مصرف تستمد من فعالية مجلس إدارتها، وبما أن مجلس الإدارة في المصارف العمومية يتم تعيينه من طرف السلطة الإشرافية وليس منتخب من قبل الجمعية العامة للمصرف، فإنه يسعى إلى تحقيق أهداف الدولة بالدرجة الأولى، كما لا تعمل معظم مجلس إدارة المصارف العمومية على تبني أهداف واستراتيجيات واضحة المعالم، إضافة إلى عدم حماية حقوق المساهمين من جهة، ومن جهة أخرى أنه وإذا كانت عملية إفصاح المصارف لسلطات الرقابة والإشراف تتم وفقا للنصوص التنظيمية، إلا أن حصول الجمهور العام على مختلف المعطيات والمعلومات المتعلقة بالمصارف يبقى أمرا صعبا وفي غالب الأحيان غير ممكن.

النتائج: بعد تحليل واستقراء مختلف الأساليب الوقائية التي تعمل على تحقيق الأمان المصرفي في الوحدات المصرفية الجزائرية تمكنا من رصد مجموعة من النتائج كالتالي:

- البيئة المصرفية هي الوسط الذي يزاوّل فيه المصرف نشاطه، وتتشكل من مختلف العوامل المؤثر فيه بصفة مباشرة وغير مباشرة، وتتكون من بيئتين داخلية وخارجية؛

- تعتبر التغيرات التي حدثت في البيئة المصرفية وما صاحبها من زيادة المخاطر وحدوث الأزمات المصرفية التي تسببت في إفلاس العديد من المصارف، من أهم المبررات التي دفعت بمسؤولي المصارف المركزية إلى تبني إجراءات احترازية أكثر صرامة حتى تستطيع تحقيق ما يعرف بأمان المصرفي؛

- يعرف الأمان المصرفي بمدى قدرة المصرف على امتصاص الخسائر الناتجة عن المخاطر النظامية والغير النظامية أي، بمعنى مدى قدرة رأس المال المصرف على تغطية الخسائر المحتملة في إجمالي الأصول، ومواجهة الطلب غير

المتوقع على السيولة وبالتالي فان تحقيق الأمان المصرفي مرتبط بأضلاع الثلاثة والمتمثل في كل من السيولة ومعدل كفاية رأس المال والربحية؛

- إن تحقيق الأمان المصرفي في أي مصرف كان مرهونا بتحقيق الشروط التالية:

أن يتمتع المصرف بمركز مالي قوي؛

أن يوافق المصرف ما بين عنصر السيولة والربحية؛

أن يمتلك المصرف أصول عالية الجودة؛

وجود بيئة مصرفية مستقرة؛

وجود تنظيم وإشراف مصرفي فعال.

- تكمن أهم العوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي استنادا إلى الدراسات السابقة إلى عوامل داخلية تتمثل في سوء الإدارة وتدني الكفاءة، إلى جانب ذلك سوء تسير السيولة وازدياد حجم القروض المتعثرة، إضافة إلى ضعف نظم الرقابة والإشراف وقصور الإدارات المصرفية وعجزها عن مواكبة التطور وممارستها لسلوكيات تضر بسلامة العمل المصرفي في غياب الرقابة المصرفية الفعالة القادرة على اكتشاف الممارسات الخاطئة وخاصة غير المشروعة منها في الوقت المبكر، وأسباب خارجية تتمثل في المتغيرات الاقتصادية الكلية؛

- يعتبر الأمان المصرفي ذات أهمية بالغة لذلك اقترحت عدة طرق لقياسه، حتى يتسنى للجهات ذات العلاقة سواء إدارة المصرف أو الهيئات الرقابية والإشرافية من التدخل لوضع الحلول والإجراءات التصحيحية في حالة انخفاض معدلاته بهدف حماية حقوق المودعين والمساهمين والحفاظ على استقرار النظام المصرفي، وقد أثبتت الدراسات أن التحليل المالي يعتبر من الأهم الأدوات المستخدمة في الكشف عن نقاط القوة والضعف لدى القطاع المصرفي، وتعتبر النسب المالية من أهم أساليبه وأكثرها دقة فيما يتعلق بالتنبؤ بدرجة الأمان المصرفي، فلم تعد عملية التحليل المالي قاصرة على المحتوى الكمي للأرقام التي تظهرها البيانات المالية المنشورة، وإنما يتعدى الأمر إلى البحث فيما وراء هذه الأرقام من دلالات، كما يعتبر كل من نظام الإنذار المبكر والمؤشرات التي وضعت الهيئات الدولية والمتمثلة في لجنة بازل لرقابة المصرفية من خلال مؤشرات كفاية رأس المال والسيولة من أهم المؤشرات التي يمكن من خلالها معرفة وضعية المركز المالي للمصرف؛

- إن تطور أعمال نشاط المصارف في ظل البيئة المصرفية المعاصرة وازدياد المنافسة الشرسة ما بين المصارف الأمر الذي إلى الزيادة في حدة المخاطر المصرفية التي من شأنها أن تولد حالة عدم الاستقرار المصرفي، لأن هذه المخاطر تؤثر بصورة مباشرة على أهم مدخلاته ومخرجاته، مما أدى ذلك إلى الاهتمام بالطرق والوسائل التي تمكنه من تدنية تلك المخاطر، من أجل تحقيق الأمان المصرفي، ومن أهم ما توصل إليه في هذا الجانب هو وضع معايير دولية لرقابة المصرفية وحمائتها من التغيرات التي أفرزتها البيئة المصرفية المعاصرة، وهو ما تجسد في اتفاقيات لجنة بازل للرقابة المصرفية بجميع تعديلاتها؛

- من خلال استقراء المبادئ التي أقرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية، ولاسيما بازل 3، نجد أنها ما هي إلا أساليب وقائية تهدف إلى تحقيق الأمان المصرفي والمتمثلة في كل من كفاية رأس المال، السيولة، وإدارة المخاطر، الحوكمة المصرفية، وأساليب علاجية متمثلة في نظام تأمين الودائع؛

- عرف التنظيم الاحترازي في الجزائر عدة تطورات، ابتداء من صدور قانون 10/90، سعياً إلى تحقيق الأمان المصرفي، ومواكبة التطورات الرقابية على مستوى الدولي، غير أن الجزائر لم تقم بمواكبة المعايير الدولية للجنة بازل للرقابة بكل حذورها بل عملت على محاكاتها بما يتناسب وخصوصيات النظام المصرفي من جهة وإمكانياتها التقنية والبشرية من جهة أخرى؛

- وقد توصلنا من خلال دراستنا لعينة من 14 مصرف خلال الفترة (2009-2015) وبالاعتماد على تحليل البيانات المقطعية، إلى أن كفاية رأس المال تلعب دوراً هاماً في تحقيق الأمان المصرفي وذلك لوجود علاقة ذات دلالة إحصائية موجبة بين كفاية رأس المال ودرجة الأمان المصرفي؛

التوصيات: استناداً إلى النتائج التي سبق ذكرها ولتدارك النقائص في الأساليب القائمة وتدعيم أثارها بشكل فعال فإننا نقدم مجموعة من التوصيات كالتالي:

- ما يلاحظ أن النظام المصرفي الجزائري إذا لم يحترم الآجال التي وضعتها لجنة بازل في تعديلاتها، وبالنظر إلى قدرة الأساليب الصادرة عنها على تحقيق الأمان، لذلك ينبغي أن تستجيب الوحدات الجهاز المصرفي الجزائري وفي مقدمتها بنك الجزائر ممثلاً في مجلس النقد والقرض إلى هذه التعديلات الصادرة عنها حتى يتسنى لوحدات الجهاز المصرفي الجزائري الولوج إلى المنافسة العالمية؛

- القيام بدورات علمية وعقد مؤتمرات وملتقيات تجمع البنك الجزائر والبنوك التجارية لتوعية بأهمية معايير بازل وكيفية تنفيذها، ومشاركة الباحثين والمهتمين بهذا المجال لإثراء هذه الملتقيات، بالإضافة إلى الاسترشاد بإستراتيجيات المصارف المركزية الأخرى خاصة بالدول العربية الرائدة في اتفاقيات لجنة بازل 3؛

- ينبغي على بنك الجزائر زيادة الاهتمام بموضوع الأمان المصرفي، من خلال تجهيز ميكانيزمات الرقابة المصرفية لتكون مساندة للتجاهات الدولية؛

- تشكيل لجنة تنسيق عليا تعمل على تحديد نقاط الضعف التي تؤثر على فعالية الرقابة المصرفية المتبعة في الجزائر من جميع النواحي سواء من حيث الشروط المسبقة والبيئة المناسبة لعمل الرقابة المصرفية، أو الثغرات الكاملة في آلية عملها، أو المشاكل التي تحد من التزام المصارف بالتعليمات الرقابية، وذلك بهدف ترميم النقص في النظام الرقابي الحالي بشكل يتناسب مع البيئة المحلية ويلبي المتطلبات الدولية في مجال تطوير الرقابة المصرفية، بحيث تتولى هذه اللجنة التنسيق مع الجهات ذات العلاقة للعمل على تصحيح الوضع الحالي، بما يضمن توفير بيئة مناسبة لتطبيق نظام رقابي مصرفي فعال يمتلك متطلبات الأساسية لممارسة عمله بكفاءة؛

- تطوير وترقية تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في كل الوحدات الجهاز المصرفي حتى تستقطب المزيد من الموارد المالية وبالتالي زيادة حجم الربحية لدى وحدات الجهاز المصرفي؛
- إيجاد أساليب وطرق فعالة لإدارة السيولة خاصة الجانب الفائض منها، حيث شهدت السنوات الطفرة البترولية ، ارتفاع السيولة لدى وحدات الجهاز المصرفي مما أثر سلبا على الربحية وعلى الأمان المصرفي؛
- العمل على تطوير ثقافة وآليات التعامل مع المخاطر المصرفية ، وبيان خطورة غياب ذلك وما يترتب عليها من انعكاسات سلبية على درجة الأمان المصرفي، تحقيقا لعناصر الانضباط والاستقرار ؛
- لا يزال تطبيق مبادئ الحوكمة في المصارف الجزائرية لم يأخذ بالجدية اللازمة، لذلك فإنه على السلطات العليا إصدار مجموعة قوانين وتشريعات أكثر صرامة لإجبار المصارف على تطبيق مبادئ الحوكمة، ومراقبة تطبيقها من خلال ضرورة تقديم تقرير سنوية عن مدى الالتزام بهذه المبادئ؛
- تدعيم عملية الإفصاح والشفافية في المصارف الجزائرية خاصة المصارف العمومية، وحثهم على نشر التقارير والمعلومات المالية الخاصة بما لتكون متاحة للجمهور؛
- تنشيط السوق المالي في الجزائر بالإضافة إلى تطوير الأدوات المالية المستعملة حتى تتمكن المصارف فيها من استفاء متطلبات السيولة وفقا لمقررات لجنة بازل 3؛
- أفاق البحث:** إن تحليل أي دراسة من جميع جوانبها أمر صعب جدا، ولهذا يبقى مجال البحث مفتوح لدراسات أعمق تساهم في إثراء المعارف، وقصد الإحاطة بالمتغيرات التي لم نتطرق إليها في التحليل، نذكر بعض المواضيع التي نراها جديرة بأن تكون أفاقا لبحوث جديدة، وتمثل في:
- أثر محددات الأمان المصرفي على استمرارية المؤسسات المصرفية الجزائرية؛
- أثر محددات كفاية رأس المال وأثرها على درجة الأمان المصرفي الجزائري؛
- دور الرقابة المصرفية في تحقيق سلامة الوضع المصرفي الجزائري؛
- مدى تفاعل شبكة الأمان المالي في معالجة مشاكل التعثر المصرفي؛
- متطلبات إنشاء نموذج داخلي في المصارف الجزائرية لتقييم المخاطر المصرفية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

1. الكتب

1. أبو قحف عبد السلام، أساسيات التسويق، دار الجامعة الجديد للنشر، الإسكندرية، 2003.
2. أمين عبد الله خالد، العمليات المصرفية الطرق المحاسبية الحديثة، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2002.
3. بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 2، 2006.
4. بلعزوز بن علي، محمدي أحمد الطيب، دليلك في الاقتصاد، دار الخليلونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
5. بلعزوز بن علي، قنوز عبد الكريم، حبار عبد الرزاق، حبار عبد الرزاق، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، عمان 2013.
6. حدة ريس، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية الطبعة الأولى، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2009.
7. الحناوي محمد صالح وآخرون، الاستثمار في الأوراق المالية ومشتقاتها: مدخل التحليل الأساسي والفني، دار الجامعة، مصر، 2005.
8. عبد الرزاق حمدي، محاضرات في التسويق المصرفي، مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثانية والثالثة، مالية وبنوك، بنوك وتأمينات، تسويق، 2014-2015.
9. حنفي عبد الغفار، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1993.
10. حنفي عبد الغفار، الإدارة المالية مدخل لاتخاذ القرارات، دار الجامعة، القاهرة، 2002.
11. الحنفي محسن احمد، الاندماج المصرفي- المنهج التكامل لاكتساب البنوك والمصارف اقتصاديات الحجم واسعة النطاق والفعالية في عالم الكيانات البنكية العملاقة وتحقيق ضروريات التكيف مع متطلبات العولمة، الدار الجامعة، الإسكندرية، 2007، الدار الجامعة، الاسكندرية، 2007.
12. خطيب سمير، قياس وادارة المخاطر، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 205، ص128.
13. الدسوقي حامد أبو زيد، إدارة البنوك بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1998.
14. الراوي خالد وهيب، إدارة المخاطر المالية الطبعة الأولى، دار الميسرة، عمان، 2009.
15. الربيعي حاكم محسن، حمد الحسين راضي، حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة، الطبعة الأولى، دار اليازوري العملية لنشر والتوزيع، الأردن عمان، 2011.
16. الزبيدي حمزة محمود، التحليل المالي لأغراض تقييم الأداء التنبؤ بالفشل، دار الورق، الطبعة الثانية، الأردن، 2011.
17. الزبيدي حمزة محمود، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الطبعة الأولى، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، عمان، 2002.
18. زياد رمضان، جودة محفوظ، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2003.
19. السعايدة فيصل جميل، وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2004.
20. السلطان محمد سعيد انوار، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005.
21. سليمان محمد مصطفى، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري، الدار الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2006.
22. سيد الهواري، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، مصر، 1980.
23. شعبان أحمد محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الطبعة الأولى، الدار الجامعة، الإسكندرية، 2007.

24. شعبان فرج، العمليات المصرفية وإدارة المخاطر، مطبوعة في العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، 2013-2014.
25. الشمري الصادق، إدارة المصارف- الدوافع والتطبيق، دار صفاء، للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2009،
26. الشواربي عبد الحميد، الشواربي محمد، إدارة مخاطر التعثر المصرفي من وجهة النظر المصرفية والقانونية منظومة إصلاح مصرفي بين النظرية والتطبيق من خلال رؤية فلسفية ومنهجية وتنويرية، الطبعة الأولى، مكتب الجامعي الحديث، 2007
27. الشواورة فيصل محمود، مبادئ الإدارة المالية- إطار نظري ومحتوى عملي التمويل -الاستثمار- التخطيط- التحليل المالي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
28. الصميدي محمود جاسم، إستراتيجية التسويق، عمان، دار الحامد، 2004.
29. طارق عبد العال، تقييم أداء البنوك التجارية، الجزء الثالث، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001 .
30. طالب علاء فرحان، إيمان شيحان المشهداني، الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الإستراتيجي للمصارف، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2001.
31. طه طارق، إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2007.
32. طه طارق، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2007.
33. طه طارق، ادارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الكتاب لنشر، القاهرة، 2000.
34. طيار عبد الكريم، الرقابة المصرفية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998.
35. عبد العال طارق حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الجزء الأول، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2001.
36. عبد العال طارق حماد، إدارة المخاطر-أفراد، إدارات، شركات، بنوك، الدار الجامعية، مصر 2007.
37. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.
38. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002.
39. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات لجنة بازل3، الدار الجامعية مصر، 2013.
40. عبد النبي محمد أحمد، الرقابة المصرفية، الطبعة الأولى، دار زمر ناشرون وموزعون، الأردن، 2012.
41. العجارمة تيسير، التسويق المصرفي، الطبعة الأولى، دار الحامد، عمان 2005.
42. عشيش حسن سمير، الكبيسي ظافر، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض والتوسيع النقدي في البنوك، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2010 .
43. العصار رشاد وآخرون، الادارة والتحليل المالي، دار البركة لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان الأردن، 2001.
44. علي أنور العسكري، الرقابة المالية على الأموال العامة في مواجهة الأنشطة الغير الشرعية، مكتبة بسان المعرفة، طباعة والنشر، 2008.
45. عوض بدير حداد، تسويق الخدمات المصرفية، دار البيان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 1999.
46. عيساوي عبد الرحمن، الإحصاء السيكلوجي التطبيقي، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2000.
47. غنيم أحمد، صناعة القرارات الائتمانية في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك، الدار الجامعية الإسكندرية، 1995.
48. غنيم أحمد محمد، إدارة البنوك، الطبعة الأولى، مكتبة العصرية، 2007.
49. فلاح حسن الحسين، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر، الطبعة الرابع، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن-عمان، 2008.
50. فهمي هيكل عبد العزيز، مبادئ الأساليب الإحصائية الطبعة الأولى، دون دار النشر، بيروت، 1986.

قائمة المراجع:

51. الكراسنة ابراهيم ، أطر أساسية ومعاصر في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر ،صندوق النقد العربي ،معهد السياسات الاقتصادية ،أبو ضبي، مارس، 2006.
 52. لطرش طاهر ، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 6، 2007.
 53. لمكاوي محمد محمود ، البنوك الإسلامية ومأزق بازل من منظور المطلوبات والاستيفاء بمقررات لجنة بازل 1،2،3، الطبعة الأولى، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، مصر، 2013.
 54. محمد سعيد عبد الهادي، الإدارة المالية-الاستثمار والتمويل، التحليل المالي، الأسواق المالية الدولية ،دار الحامد لنشر والتوزيع ،الأردن، 2008.
 55. مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب، مصر، 2001.
 56. مطر محمد ،الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني ،الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع ،عمان، 2003.
 57. ناصر سليمان ، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، الطبعة الأولى، مكتبة الريام، الجزائر، 2006.
 58. هندي منير إبراهيم ، أساسيات الاستثمار وتحليل الأوراق المالية دار المعرفة الجامعية ،الإسكندرية ،2010.
 59. هوشيار معروف، الاستثمارات والأسواق المالية، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، بدون سنة نشر.
- ### 2. الرسائل والمذكرات الجامعية:
1. إلفي محمد، أساليب تدنية مخاطر التعثر المصرفي في الدول النامية مع دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، 2013-2014 .
 2. أيت عكاش سمير، تطور القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية ، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر 2012، 3- 2013 .
 3. أيمن الرشيد المبارك، أثر الديون المتعثرة على موارد الجهاز المصرفي السوداني للفترة من 1999-2004، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة السودان ،2005.
 4. بداروي شهباز، تأثير أنظمة الصرف على النمو الاقتصادي في الدول النامية دراسة قياسية باستخدام بيانات بانل لعينة من الدول 18 دولة عربية (1980-2012)، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، جامعة تلمسان، 2014-2015.
 5. برتاح صالح ، تحليل المخاطر البنكية وإجراءات الحماية منها -دراسة حلة بنك البركة ،مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص ادارة أعمال، مدرسة العليا لتجارة، الجزائر ،2011.
 6. بريس عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006.
 7. بعلي حسني مبارك، إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري قسنطينة، 2011-2012 .
 8. بن الشيخ سهام ،التحديات العملية لتطبيق معايير لجنة بازل 3 وآليات التطوير (دراسة تطبيقية على عينة من البنوك الجزائرية)، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص دراسات مالية واقتصادية ،جامعة قصدي مرياح ورقلة ،2016.
 9. بن بوزيد سليمان ، استخدام مخرجات تحليل القوائم المالية في قياس أداء البنوك التجارية والتنبؤ بالتعثر المصرفي، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ،تخصص علوم اقتصادية، جامعة مسيلة، 2016-2017.

10. بن سليت احمد ،محددات الاستقرار المالي في الجزائر -دراسة قياسية خلال الفترة 2000-2014، مذكرة الماجستير في العلوم التسيير، تخصص علوم مالية، جامعة يحي فارس بالمدينة، 2016-2017.
11. بن شنة فاطمة، إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في تقييم ربحية البنوك التجارية -دراسة تطبيقية للبنوك الجزائرية خلال الفترة 2005-2014، أطروحة دكتوراه في العلوم التسيير، 2017.
12. بن مداني صديقة، انعكاسات القروض المصرفية المتعثرة على اداء البنوك الجزائرية في الجزائر، دراسة عينة على البنوك التجارية في الجزائر، اطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، 2016-2017.
13. بن يخلف فايزة، تقييم سياسات الإصلاح المصرفي الجزائري في ظل الإصلاحات الاقتصادية، دراسة مقارنة لبعض الدول، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص التخطيط والتنمية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 03، 2012-2013.
14. بهية مصباح محمود مصباح، العوامل المؤثرة على درجة أمان البنوك التجارية العاملة في فلسطين -دراسة تحليلية، كلية التجارة، قسم إدارة أعمال، الجامعة الإسلامية غزة، 2008.
15. بونيهي مريم، مقررات لجنة بازل وأهميتها في تقليل المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية-دراسة حالة الجزائر، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم تسيير، المدينة، 2010-2011.
16. تومي إبراهيم، تكيف معايير السلامة في المصارف الإسلامية في ظل مقررات لجنة بازل الدولية دراسة حالة مجموعة بنك البركة الاسلامي أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016-2017.
17. جلاب محمد، حوكمة الشركات في المنظومة المصرفية ضمن التحولات الاقتصادية العالمية، رسالة الماجستير في العلوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، جامعة الجزائر3، 2010، ص:123.
18. حبار عبد الرزاق، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وبنوك، جامعة الجزائر، 2010-2011.
19. حبيب كريمة، تأثير آليات الحوكمة على الأداء المالي للجهز المصرفي في ضوء مقررات لجنة بازل لرقابة المصرفية دراسة الجزائر خلال الفترة 2008-2015، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2017-2018.
20. الحداد سليم عمر، دور الجهاز المصرفي في نشر الوعي المصرفي لدى العملاء دراسة ميدانية من وجهة نظر عملاء المصارف التجارية في قطاع غزة، مذكرة الماجستير في إدارة أعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2013.
21. حسين محمود، إمكانية استخدام نظام CAMELS في تقييم جودة الربحية في المصارف الإسلامية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم المصارف والتأمين، جامعة دمشق، 2014.
22. خالفي وهيب، تقييم أداء المنظومة المصرفية بعد الإصلاحات الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2013-2014.
23. ذهبي ريمة، الاستقرار المالي النظامي :بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري للفترة 2003-2011، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة 2، 2012-2013.
24. زايد دعاء محمد، التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني- دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العاملة في قطاع غزة، رسالة الماجستير في المحاسبة والتمويل كلية العلوم التجارية، جامعة الإسلامية غزة، 2006.

25. زايدى مريم ،اتفاقيات بازل 3 لقياس كفاية رأس المال وعلاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي -دراسة حالة مصرف أبو ظبي الإسلامي ،أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ،تخصص اقتصاديات النقود و البنوك والأسواق المالية، جامعة محمد خيضر بسكرة،ص167
26. زرارقي هاجر ،إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة الماجستير في العلوم التجارية ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،قسم علوم التجارة تخصص مالية ومحاسبة معمقة ،جامعة فرحات عباس سطيف،2012.
27. زيدان محمد، دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ،جامعة الجزائر ،2004-2005.
28. سرين سميح أبو رحمة ،السيولة وأثرها في العائد والمخاطرة، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، مذكرة الماجستير في العلوم التجارية، قسم إدارة الأعمال، جامعة الإسلامية، غزة، 2009.
29. سها سليمان على ، دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة على درجة الأمان المصرفي -دراسة مقارنة على المصارف العامة والخاصة في الساحل السوري ،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص إدارة أعمال ،جامعة تشرين ،2011.
30. الصعیدی شريف سعد عبد الرحمان ، تقييم أثر معايير لجنة بازل 3 على جودة التقارير المالية المصرفية لتعظيم قيمة البنك، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المنوفية، 2017.
31. طرشي محمد، متطلبات تفعيل الرقابة المصرفية في ظل التحرير المالي والمصرفي -دراسة حالة الجزائري ،أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود، جامعة حسنية بن بوعلي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، 2013-2014.
32. طيبي حمزة ،تفعيل الرقابة على أعمال البنوك الجزائرية وفق المعايير الدولية للجنة بازل ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر 2012،3-2013.
33. عادة محمود سلامة أبو علي ،مدى تبنى مكونات الاستراتيجية التسويقية في المصارف العاملة في فلسطين ،مذكرة الماجستير ،الجامعة الإسلامية ،غزة، 2008.
34. عبود الحريث محمد علي ،مخاطر الائتمان وأثرها في الأمان المصرفي -دراسة تطبيقية على عينة من المصارف السورية الخاصة ،مذكرة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية ،قسم العلوم المالية والمصرفية ،جامعة حلب ،2013
35. عثمان ميرة، أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك وأثرها على بيئة الأعمال -مع الإشارة إلى حالة الجزائر، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك ،جامعة المسيلة، 2012.
36. عمي سعيد حمزة ، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013 ، أطروحة الدكتوراه في العلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، 2015-2016.
37. عوض محمد وراذ، مدى فعالية نموذج كيدا بالتنبؤ بالفشل المالي في الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط، 2018.
38. عون الله سعاد ، استراتيجيات إدارة التعثر المصرفي - تجارب الدول العربية ،أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ،جامعة حسنية بن بوعلي ،الشلف، 2016-2017 .
39. قارون أحمد ، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل ،مذكرة الماجستير في العلوم التجارية ،تخصص مالية ومحاسبة معمقة، جامعة السطيف، 2013.

40. قدايفة أمينة، دور التحليل التسويقي في اختيار الاستراتيجية التسويقية ،مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص الادارة التسويقية، جامعة بومرداس 2007.
41. كوكش رياه فهمي ، دور التحليل المالي في التنبؤ بدرجة الأمان المصرفي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية، جامعة دمشق، 2012.
42. لخجا جمانة نذير ا، دور الرقابة المصرفي في تحقيق سلامة الوضع المصرفية-الوضع الراهن في سوريا ،مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص الاقتصاد المالي والنقدي، جامعة دمشق،2011.
43. لعراف فائزة ، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2009-2010.
44. محلول زكية ، أثر تحرير الخدمات المصرفية على البنوك العمومية الجزائرية، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تجارة دولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2008-2009.
45. محمد علي عبود الحريث ،مخاطر الائتمان وأثرها في الأمان المصرفي -دراسة تطبيقية على عينة من المصارف السورية الخاصة ،مذكرة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية ،قسم العلوم المالية والمصرفية ،جامعة حلب ،2013.
46. مرتضي عبد الحافظ مال الله لأسدي، قياس أثر (مخاطر السيولة ،الائتمان ن ملاءة رأس المال) في درجة الأمان المصرفي، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم المالية والمصرفية ،جامعة كوفة ،العراق،2017.
47. مقداد محمد إبراهيم ، العمل الخيري ودوره في التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي دراسة حالة قطاع غزة، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة غزة،2014.
48. ناصر سليمان ، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك التجارية ،أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2004-2005.
49. نجار حياة، إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات لجنة بازل -دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف2013-2014.
50. نرمين محمد غسان الحموي، نموذج مقترح للتنبؤ المبكر بالفشل المالي في المصارف السورية، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم المصارف والتأمين، جامعة دمشق،2016.
51. نسيمان إبراهيم إسحاق ، دور المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة -دراسة تطبيقية على القطاع المصارف العاملة في فلسطين ،مذكرة ماجستير في العلوم التجارية ، تخصص محاسبة وتمويل ،جامعة الإسلامية غزة،2009 .
52. النوي كمال ، الرقابة المصرفية على كفاية رأس المال وفق لمعايير لجنة بازل الدولية ودورها في تحقيق الاستقرار المصرفي -دراسة حالة عينة من المصارف الجزائرية خلال الفترة من 2001-2011،مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أحمد بوقرة بومرداس ،2012-2013.
53. هاني مريم، حوكمة النظام المصرفي الجزائري في ظل الالتزام بالمعايير ومبادئ لجنة بازل، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة،2016.
54. هبال عادل ، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة -دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011-2012.
55. يوسف بختة، متطلبات تطبيق القواعد الاحترازية لاتفاقية لجنة بازل III وأثرها على نظام المصرفي الجزائري، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، مالية ونقد، جامعة يحي فارس المدية، 2015-2016 .

3. المجالات والدوريات:

1. إلفي محمد ، أثر متغيرات العمل المصرفي على السيولة دراسة حالة بنك الوطني الجزائري للفترة 1992-2010، مجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة ، المجلد السابع، العدد الثاني ، جامعة معسكر، 2016
2. بربار نور الدين ،محمد هشام قلمين ،تحديات إرساء مقررات لجنة بازل 03 في المصارف الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية والعلوم التسيير ،العددالأول، تصدرها كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس ،2014.
3. بن بوزيان محمد ، علي بن ساحة ، عبد الطيف مصطفى ،تحليل العلاقة بين الاستقرار المصرفي والقدرة التنافسية للبنوك -دراسة حالة البنوك المصرفية ، مجلة الدراسات المالية والمحاسبة ،جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر ،العدد الخامس 2014.
4. بن زاوي محمد شريف ، هاجر سلطاني، دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الإنفاق الاستثماري العام على البنية التحتية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية ، المجلد الثاني، العدد الأول، جامعة أم بواقي، 2015 .
5. سمايلي نوفل ، بوطورة فضيلة ، بنك الجزائر وإرساء قواعد الحوكمة المصرفية دراسة تقييمية تحليلية للفترة 2003- 2015،مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد السابع، العدد الأولى، جامعة خميس مليانة،2016.
6. صوفان العيد ، الطيب بولحية، فعالية نظام الإنذار المبكر في التنبؤ بالأزمات المالية -الأزمة العالمية 2007 نموذجاً، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 32،جامعة زيان عاشور الحلفة،2018.
7. عياش زبير ، العايب سناء ، تطبيق إصلاحات لجنة بازل3 في البنوك العربية مع الإشارة إلى حالة البنوك الخليجية (السعودية، الإمارات، البحرين)،مجلة شمال إفريقيا، مجلد 14، العدد 18،جامعة الشلف،2018
8. قاسي آسيا، أهمية المراجعة المصرفية لإدارة المخاطر على تعزيز السلامة المالية للبنوك، مجلة المعرفة، المجلد الحادي عشر، العدد العشرون، جامعة البويرة،2016.
9. قدي عبد المجيد، بلقصور رقية، تأثير المخاطر على كفاية رأس المال البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية العاملة في الجزائر دراسة قياسية باستخدام نماذج بانل خلال الفترة 2009-2015 ، مجلة الدراسات المالية والمحاسبة الإدارية، المجلد الرابع، العدد الثاني، جامعة أم بواقي،2017
10. قواسمية هببة، دور التدقيق الداخلي في تفعيل إدارة المخاطر البنكية (دراسة عينة من البنوك لولاية سكيكدة)،مجلة الباحث، المجلد السابع، العدد السابع، جامعة سكيكدة،2017.
11. ماهر عياش، البهلول محمد الغني ، محددات كفاية رأس المال وأثرها على درجة الأمان المصرفي دراسة تطبيقية على المصارف السورية،مجلة جامعة شرين، المجلد 36، العدد الأول، 2014.
12. مجد عمران، أثر المخاطر المصرفية في درجة الأمان المصرفي في المصارف التجارية الخاصة في سوريا نموذج مقترح ،مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية ،العدد الأول،2015.
13. مزاحم محمد يحي، محمود حمدون عبد الله، تشخيص التعدد الخطي واستخدام انحدار الحرف في اختيار متغيرات دالة الاستثمار الزراعي في العراق للفترة (1980-2000). مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 3، العدد 8، 2007.
14. مطاي عبد القادر، حريري عبد الغني، بقلة براهيم، فعالية نظام الإنذار المبكر في الوقاية من الأزمات المالية، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 2، العدد 4 ،جامعة المسيلة، 2017.
15. منذر مرهج ،عبد الواحد حمودة، رامي أكرم مزيق، تحديد العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية باستخدام التحليل المتعدد المتغيرات -دراسة ميدانية في المصرف التجاري السوري ،مجلة جامع تشرين للبحوث والدراسات العلمية ،المجلد 36،العدد الثاني، 2014.

16. مهري عبد المالك، بسمة عولمي، الحوكمة المصرفية في الجزائر كضرورة لبناء نظام مصرفي تنافسي وفق المعايير الدولية، مجلة الدراسات المالية، المحاسبة والإدارية، العدد السادس، جامعة العربي التبسي، 2016.
17. نضال رؤوف أحمد، دراسة تحليلية لمخاطر السيولة باستخدام كشف التدفق النقدي مع بيان أثرها في كفاية رأس المال في القطاع المصرفي-دراسة تطبيقية في مصرف الراجحي، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد السادس والثلاثون، بغداد، 2013.
- 4_المؤتمرات والندوات والملتقيات:**
 1. أمال عياري، أبو بكر خوالد، تطبيق واقع الحوكمة في المؤسسات المصرفية، دراسة حالة الجزائر، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي، كلية الاقتصاد والتسيير بجامعة محمد خضر، بسكرة، يومين 6 و 7 ماي، 2012.
 2. بلعوز حسين، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة-مخاطر-تقنيات، جامعة جيجل-الجزائر، يومي 6-7 جوان 2005.
 3. بلعوز بن علي، قندوز عبد الكريم، استراتيجيات التحوط وإدارة المخاطر في المعاملات المالية، ملتقى الدولي الثالث حول ادارة المخاطر في المؤسسات الواقع وفاق، جامعة شلف، يومي 25-26 نوفمبر 2008.
 4. بلعوز بن علي، حبار عبد الرزاق، الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية: مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، يومي 20 و 21 أكتوبر، 2009.
 5. بلعوز بن علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية ومنهج الإصلاح، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحديات الاقتصادية الواقع والتحديات، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، يومي 14-15، 2004.
 6. بن بوزيان محمد، بن حدو محمد فؤاد بن عمر، عبد الحق، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجيدة واقع وأفاق تطبيق مقررات لجنة بازل 3، المؤتمر الدولي الثامن للإقتصاد والتمويل الاسلامي النمو المستدام والتنمية الإسلامية الشاملة من منظور الإسلامي، الدوحة، قطر، يومي 19-21 ديسمبر، 2011.
 7. بونهي مريم، دور مقررات لجنة بازل في إرساء وتعزيز الحوكمة في القطاع المصرفي، المؤتمر الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات الاقتصادية، جامعة الشلف، يومي 19 و 20 نوفمبر 2013.
 8. زيدان محمد، حبار عبد الرزاق، متطلبات تكيف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية، مداخلة في مع مؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة، الجزائر، أيام 11-12 مارس، 2008.
 9. سيد محمد، سميرة حميد، واقع وأفاق وسائل الدفع الالكترونية في الجزائر، الملتقى الدولي الخامس حول الاتجهات الجديدة لإدارة السيولة وعصرنة وسائل الدفع، العوائق والتحديات، جامعة خميس مليانة، يومي 20-21 أبريل 2016.
 10. شرقي عمر، دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى الدولي حول الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير بجامعة فرحات عباس سطيف، يومين 21، 20 أكتوبر، 2009.
 11. طوطي مصطفى، عوينان عبد القادر، النماذج الاحصائية المستعملة في تحليل المخاطر المؤسسات المصرفية دراسة حالة القرض شعبي الجزائر، نوفمبر الملتقى الوطني الثاني حول الأساليب الحديثة لقياس وإدارة المخاطر المصرفية الدروس المستفادة من الأزمة المالية العالمية، جامعة غرداية، يومي 8، 9، 2015.

12. علي فلاح المناصير، وصفي عبد الكريم الكساسبة، الأزمة المالية العالمية حقيقتها .. أسبابها.. تداعياتها .. وسبل العلاج، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الدولي السابع حول تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال، التحديات، الفرص، الآفاق جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 3-5 نوفمبر 2009.
13. قاشي علال ، عبد القادر الشلاي ، مدخل استراتيجي لإدارة المخاطر المالية، مداخلة مقدمة لفعالية الملتقى الأول حول إدارة المخاطر المالية وأثرها على اقتصاديات دول العالم، جامعة آكلي محمد أولحاج بالبويرة، يومي 26-27 ، نوفمبر، 2013.
14. مفتاح صالح ، معارفي فريدة ،المخاطر الائتمانية -تحليلها -قياسها -إدارتها والحد منها ،مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة كلية العلوم الاقتصادية والإدارية ،جامعة الزيتونة الأردن يومي 16-18،أفريل 2007.

5: تقارير

- التقارير السنوية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك الوطني الجزائري لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك التنمية المحلية لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك الجزائري الخارجي لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لصندوق الوطني للتوفير والإحتياط لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية القرض الشعبي الجزائري 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك الثقة الجزائري لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك سوسيتي جينرال لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك المؤسسة العربية المصرفية لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك الإسكان والتجارة لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك ناتكسيس لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك إتش إس بي لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية بي أن بي الجزائر لسنة 2009-2015
- التقارير السنوية لبنك الخليج الجزائري لسنة 2009-2015

6_النصوص التشريعية و التنظيمية

- الأمر 03-11 المؤرخ في 26-08-2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة في 27/03/2003.
- المواد 76-77-88 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بقانون النقد والقرض، المؤرخ في 26 غشت سنة 2003.
- الأمر 04-10 المؤرخ في 01/09/2010 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 50، الصادرة في 26/08/2010.
- المادة 610، من الأمر 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد 101، 19 ديسمبر 1975، المعدل بمرسوم تشريعي رقم 93-08 مؤرخ في 25 أفريل سنة 1993، المتضمن القانون التجاري، جريدة الرسمية، العدد 25، الموافق ل 27 أفريل سنة 1993
- المواد 2 و 4 من النظام 01-14 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014 ، يتضمن نسبة الملاءة المالية المطبقة على المصارف المؤسسات المالية.
- المادة 3 من النظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتضمن الرقابة الداخلية في المصارف والمؤسسات المالية .
- نظام رقم 01-17، المؤرخ في 11 يناير 2017، الجريدة الرسمية ، العدد 2، الرابعة والخمسون، المطبوعة الرسمية، الجزائر، 2017.

7_المراجع الإلكترونية:

1. أشرف محمد دوابة، شهادات الإيداع القابلة للتداول رؤية إسلامية، على الرابط الإلكتروني:
2. إياب حسين أبوديه، دراسة تحليلية لسيولة في البنوك التجارية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 2010-2014،
<https://platform.almanhal.com/Files/2/93276>
- 3-Douglas J. Elliott, A Primer on Bank Capital, The Brookings Institution, 2010.
4. https://www.brookings.edu/wp-content/uploads/2016/06/0129_capital_primer_elliott.pdf
5. https://www.bis.org/publ/bcbs230_ar.pdf
6. طلفاح احمد ، مؤشرات الحيطه الكلية لتقييم سلامة القطاع المالي، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت، أبريل، 2005، مؤشرات السلامة المصرفية للقطاع المصرفي على الربط التالي: <http://www.nib.iq/ar/articles-studies/fs>
7. خالص صالح، تقييم كفاءة الأداء في القطاع المصرفي، من منشورات ملتقى المنظومة المصرفية والتحويلات الاقتصادية -الواقع والتحديات ، على الموقع : <https://www.kantakji.com/media/1636/546.pdf>
8. الجمال زكريا يحيى ، اختبار النموذج في البيانات الطولية الثابتة والعشوائية ،المجلة العراقية للعلوم الإحصائية، العدد الواحد والعشرون، على الرابط الإلكتروني، <https://www.iasj.net/iasj?func=fulltext&aId=60255>
9. صندوق النقد العربي، اللجنة العربية للرقابة المصرفية الفعالة، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربي، الترجمة العربية لمبادئ الأساسية لرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية سبتمبر 2012، على الموقع الإلكتروني:
10. عابد ، محددات التجارة البنينة للدول الإسلامية باستخدام منهج تحليل البانل، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية جدة، مجلد ستة عشر، عدد الأول، 2010، على الموقع الإلكتروني، <http://www.irti.org/English/Research/Documents/IES/Arabic/27.pdf>.
11. الطواخي عبد النبي إسماعيل ، التنبؤ -المبكر- بالأزمات المالية باستخدام المؤشرات المالية القائدة، على الرابط الإلكتروني: <https://kantakji.com/management>
12. نصر عبد الكريم ، مصطفى أبو صلاح ، المخاطر التشغيلية حسب مقررات لجنة بازل الثانية ، المؤتمر العلمي السنوي الخامس - جامعة فيلادلفيا الأردنية المنعقدة في الفترة 4-5-2007 على الرابط الإلكتروني : [/https://fr.scribd.com/document/329743263](https://fr.scribd.com/document/329743263)

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

1 - Les Ouvrages

1. -Joel Bessis, Risk Management in Banking, 2 Edition, wiley –Sons, 2002.
2. -Jacques Renard, Theorie et patique de laudit interne, 2 Edition, paris, 2002.
3. -John Hull, gestion des risques et institutions financières, Pearson Education, 2eme édition, paris, 2007
4. -Gujarati, Basic Econometrics, fourtn Edition, The McGraw-hill, companics, 2004.
5. -Philippe Garsuault ,Stéphane priami ,La banque fonctionnement et stratégies, Ed Economica, pris, 1995.
6. -Eric Lamarque, Gestion Bancaire, Pearson Educatoin France, paris, 2002.

7-Drigra,I. , Liquidity risk Management in banking, the young Economist Journal,2009.

8-Lindgren Carl -Johan,G. G. Garcia, and Matthew. Saal. Bank Soundness and Macroeconomic Policy,International Monetary Fund, Washington D.C ,1996.

2 - Les Revues:

1-Ndifon Ojong Ejoh,The Impact Of Capital Adequacy On Deposit Money Banks ProfitabiltyIN.

In Nigeria, Research Journal of Finance and Accounting ,vol5,N12,2014 .

2-Asli demirgusc –Knut and Enrica detragiache, the Determinants of banking crises in developed countries, IMS staff paper, vol 45, n 01, Washington, 1998.

3-HOECHLE, D., Robust Standard Errors for Panel Regressions with LIQoss-Sectional Dependence, The Stata Journal, Number ii .

3-Les Références électroniques

-Basel committe on Banking Supervision, Basel III: The Liquidity Coverage Ratio and liquidity risk monitoring tools, January 2013,p12

-Auer, M. & Pfoest, G, Basel III Handbook,2012, p38.

[https://translate.google.com/?hl=fr#fr/ar/Pfoest1%2C%20G.%2C%20\(2012\).%20%22Basel%20III%20Handbook%22%2C%20Accenture](https://translate.google.com/?hl=fr#fr/ar/Pfoest1%2C%20G.%2C%20(2012).%20%22Basel%20III%20Handbook%22%2C%20Accenture)

-Basel committee on Banking supervision , principales for the Management of Credit Risk Basel ,2010

-Basel committee on Banking supervision , principales for the Management of Credit Risk ,Basel ,April1993.

-Basel committee on Banking supervision, proposed enhancement to the basel II framework bank for International Settlements, January 2009,

-Basel Committee on Banking Supervision, Principles for enhancing corporate governance, October 2010,

-Basel committee on Banking supervision, Basel Committee Corporate Governance Principles, Banks for international settlement, Basel, July 2015.

-Fredrik Bjarnesjö,Karl Lundberg, Basel III: What is Basel III, why do we need it and what will the consequences be?, Master thesis in Economics/Finance, Gothenburg, 22 May 2013.

الملاحق

ملحق رقم (1): حجم مجلس الإدارة لعينة من المصارف الجزائرية

année	bank	حجم مجلس الإدارة	bank	حجم مجلس الإدارة	bank	حجم مجلس الإدارة
2009	BADR	8	ABC	8	HOUSING	6
2010	BADR	8	ABC	8	HOUSING	6
2011	BADR	8	ABC	8	HOUSING	6
2012	BADR	8	ABC	8	HOUSING	6
2013	BADR	8	ABC	8	HOUSING	6
2014	BADR	8	ABC	8	HOUSING	5
2015	BADR	8	ABC	7	HOUSING	6
2009	BEA	8	BNP	9	FRAENSA BANK	5
2010	BEA	8	BNP	9	FRAENSA BANK	5
2011	BEA	8	BNP	9	FRAENSA BANK	5
2012	BEA	8	BNP	9	FRAENSA BANK	5
2013	BEA	8	BNP	7	FRAENSA BANK	5
2014	BEA	8	BNP	7	FRAENSA BANK	5
2015	BEA	8	BNP	7	GULF BANK	5
2009	BNA	7	ALSALAMBANK	5	GULF BANK	5
2010	BNA	7	ALSALAMBANK	5	GULF BANK	5
2011	BNA	7	ALSALAMBANK	5	GULF BANK	5
2012	BNA	7	ALSALAMBANK	5	GULF BANK	5
2013	BNA	7	ALSALAMBANK	5	GULF BANK	5
2014	BNA	7	ALSALAMBANK	5	GULF BANK	5
2015	BNA	7	ALSALAMBANK	6	GULF BANK	5
2009	BDL	7	TRUST	5	EL BARAK BANK	10
2010	BDL	7	TRUST	5	EL BARAK BANK	10
2011	BDL	7	TRUST	5	EL BARAK BANK	10
2012	BDL	7	TRUST	5	EL BARAK BANK	10
2013	BDL	7	TRUST	5	EL BARAK BANK	10
2014	BDL	7	TRUST	5	EL BARAK BANK	10
2015	BDL	7	TRUST 4	5	EL BARAK BANK	10
2009	SGA	11	CPA	8		
2010	SGA	11	CPA	8		
2011	SGA	12	CPA	8		
2012	SGA	11	CPA	8		
2013	SGA	10	CPA	8		
2014	SGA	12	CPA	8		

ملحق رقم (2): المؤشرات المالية (متغيرات الدراسة) المدرجة في بناء نموذج قياسي.

année	bank	bs	cook	Risk	ROE	ROA	ROD	Liq
2009	BADR	0,10383188	0,17578301	2,13122898	0,02200531	0,00149018	0,00178297	0,16236367
2010	BADR	0,04276859	0,10528065	4,92102348	0,42868072	0,01338035	0,01598312	0,19441795
2011	BADR	0,04628396	0,09803908	4,64879908	0,28557989	0,01098699	0,01284448	0,18096835
2012	BADR	0,04269983	0,08669605	4,04963628	0,13929965	0,00572656	0,00672315	0,22872344
2013	BADR	0,03868892	0,07469884	18,6187376	0,56876116	0,04561529	0,005255457	0,21561208
2014	BADR	0,03603088	0,06826798	17,2471523	0,12873714	0,00445081	0,00501191	0,25417266
2015	BADR	0,03201497	0,06142039	16,1631566	0,12184096	0,0043482	0,0049448	0,21399804
2009	BEA	0,08841807	0,13878449	8,1256445	0,2996513	0,01551224	0,01956931	0,05591474
2010	BEA	0,10567107	0,14132799	7,73135145	0,13694851	0,00809615	0,00950601	0,04865635
2011	BEA	0,09697496	0,14851126	6,8097621	0,18155255	0,01147277	0,01385974	0,05424669
2012	BEA	0,10723393	0,15698135	7,17502942	0,18646906	0,01543998	0,01925932	0,34798275
2013	BEA	0,07344612	0,12228118	7,07831356	0,15443005	0,00991357	0,01246338	0,23242457
2014	BEA	0,06518412	0,11231411	6,54646489	0,2113565	0,01154712	0,03376631	0,58567231
2015	BEA	0,06831367	0,10106189	6,42065156	0,15090768	0,01283945	0,02706408	0,29625502
2009	BNA	0,04222079	0,06030128	7,38498029	0,29745105	0,01669642	0,02629653	0,07701757
2010	BNA	0,07134904	0,11115743	11,0183511	0,28904286	0,02293047	0,02460002	0,09176756
2011	BNA	0,07058678	0,10086023	11,2239466	0,24395414	0,02148451	0,03568131	0,10843929
2012	BNA	0,06098702	0,0876802	9,78069549	0,1746983	0,01319391	0,01814043	0,16451323
2013	BNA	0,06269393	0,09700913	8,98315613	0,17701518	0,01383469	0,02281802	0,23302342
2014	BNA	0,05305357	0,08594684	8,31968771	0,16246102	0,01136543	0,01709249	0,13782619
2015	BNA	0,06826853	0,11645196	7,77215266	0,14209578	0,01086305	0,01705184	0,18810619
2009	BDL	0,09501305	0,13345871	0,78627015	0,06654154	0,00546301	0,01423743	0,2504828
2010	BDL	0,05121405	0,07207078	0,66778178	0,04075239	0,00191996	0,00293869	0,21282776
2011	BDL	0,05311265	0,07002331	0,66154948	0,09851478	0,00436938	0,00702656	0,34532573
2012	BDL	0,04396026	0,0667441	0,66122787	0,09722066	0,00458067	0,00786794	0,1814
2013	BDL	0,04130649	0,07115019	0,85669225	0,12550876	0,00528047	0,00311874	0,17621
2014	BDL	0,04024534	0,072613	0,78226374	0,06643412	0,00251928	0,0109393	0,26436023
2015	BDL	0,07092028	0,10486604	1,99305137	0,13040541	0,00864825	0,0109393	0,25447809
2009	CNEP	0,03740572	0,07268146	0,531562	0,09967059	0,00268332	0,00294766	0,08458721
2010	CNEP	0,03007381	0,05995844	0,47852254	0,04567477	0,00115786	0,00127516	0,09424966
2011	CNEP	0,02829233	0,05708139	0,49566619	0,05472916	0,00131145	0,00142883	0,09032302
2012	CNEP	0,02357167	0,04707882	0,49566619	0,05411756	0,00125892	0,00136486	0,187537
2013	CNEP	0,01985822	0,04474626	0,52393932	0,01067122	0,00021894	0,00023663	0,1450694
2014	CNEP	0,02004437	0,04837627	0,76384668	0,09825157	0,00192544	0,00208795	0,13701471
2015	CNEP	0,04982448	0,07804667	1,7612381	0,08830745	0,00421886	0,00469682	0,1560763
2009	CPA	0,06548874	0,08272961	0,8197688	0,18874453	0,01448235	0,0207068	0,19544904
2010	CPA	0,07782627	0,06749119	1,38904423	0,18921794	0,015766831	0,02250004	0,30657622
2011	CPA	0,08619696	0,07973606	1,45577564	0,16814965	0,01338464	0,01922863	0,17315793
2012	CPA	0,08280404	0,08955503	2,02898269	0,17114539	0,01340408	0,01877976	0,29823544
2013	CPA	0,08074027	0,09738639	2,47039755	0,16387434	0,01225992	0,01683557	0,27868112
2014	CPA	0,07298712	0,08864215	3,25801474	0,17502397	0,01289843	0,0169956	0,28478801
2015	CPA	0,06223088	0,07313299	5,9961021	0,21471985	0,01717876	0,02185449	0,25714312
2009	BNP	0,06579987	0,07494864	0,61435488	0,24969066	0,02415285	0,03385139	0,03220201
2010	BNP	0,06818342	0,07909405	0,71865054	0,26046856	0,02417499	0,03374187	0,17259492
2011	BNP	0,07781039	0,09081269	0,9921635	0,27537301	0,02866448	0,03812061	0,20718278
2012	BNP	0,08313099	0,08534326	0,92968107	0,22565195	0,02203926	0,0295223	0,34882766
2013	BNP	0,07278269	0,08711016	0,83264434	0,1816494	0,01635682	0,02029877	0,21001219
2014	BNP	0,06955075	0,08246958	0,77677348	0,22043581	0,01705461	0,02153609	0,18367847
2015	BNP	0,06156518	0,07031624	0,72457322	0,20174898	0,01474129	0,01931471	0,25050075

الملاحق .

2009	HOUSING	0,77071107	0,78460546	0,14200182	0,00278039	0,00148256	0,00426527	0,24692711
2010	HOUSING	0,44539081	0,45830985	0,24369151	0,04862246	0,02054211	0,05003531	0,2005546
2011	HOUSING	0,32348321	0,33816899	0,46143321	0,09696826	0,03596919	0,09030879	0,22705901
2012	HOUSING	0,25297679	0,26946236	0,59167463	0,1204146	0,03552424	0,08317058	0,31513476
2013	HOUSING	0,2140617	0,22782004	0,63843098	0,11383189	0,0331877	0,06897126	0,5967697
2014	HOUSING	0,10713418	0,11154637	0,69107576	0,11725886	0,03131078	0,07058717	0,80497126
2015	HOUSING	0,09609428	0,1004806	0,67289543	0,0915847	0,02179036	0,0596254	0,81794255
2009	NATIXIS	0,10348088	0,08167281	0,33509694	0,07795804	0,01692902	0,03325555	0,39381954
2010	NATIXIS	0,14189962	0,12584454	0,47520641	0,10848852	0,02422217	0,04738775	0,34407098
2011	NATIXIS	0,13100834	0,11719896	0,42919741	0,09057459	0,01810385	0,03281356	0,4639129
2012	NATIXIS	0,3068383	0,3068383	0,78453367	0,05972865	0,02915585	0,04630882	0,44242333
2013	NATIXIS	0,10994043	0,10994043	0,79883626	0,13142717	0,02034348	0,03021375	0,33058465
2014	NATIXIS	0,10601764	0,12036916	0,95798714	0,17325112	0,02202351	0,03011846	0,53774868
2015	NATIXIS	0,11136856	0,12992174	0,90273188	0,0621055	0,02017976	0,01226007	0,38426239
2009	TRUST	0,25550459	0,27001144	0,07624069	0,07624027	0,02797638	0,06246975	0,43601032
2010	TRUST	0,23511112	0,249824	0,76246176	0,16523402	0,06583109	0,14959267	0,43160933
2011	TRUST	0,33427222	0,35379705	0,06706539	0,06706539	0,03125815	0,0757568	0,33759706
2012	TRUST	0,35971962	0,37244585	0,05931313	0,05931313	0,02834678	0,07673193	0,56688771
2013	TRUST	0,30174147	0,31164012	0,51433443	0,07873431	0,03433895	0,07673009	0,30281173
2014	TRUST	0,31176086	0,32307374	0,4938961	0,08871043	0,0360186	0,07513319	0,262319
2015	TRUST	0,48496924	0,50292888	0,48420959	0,0898379	0,03532158	0,06964639	0,27798432
2009	ABC	0,24237081	0,18918524	0,20643231	0,08440883	0,02038613	0,04527287	0,20013586
2010	ABC	0,21650039	0,17652694	0,20970622	0,08680799	0,02509246	0,05176376	0,22186471
2011	ABC	0,22346346	0,1992357	0,1727025	0,07080528	0,02201613	0,04303424	0,23131129
2012	ABC	0,27546834	0,2905581	0,24898173	0,09279505	0,02824361	0,05384876	0,20876766
2013	ABC	0,26179276	0,27721188	0,26809508	0,08547073	0,02650559	0,05298817	0,25799647
2014	ABC	0,20702403	0,21883277	0,26645164	0,08439471	0,03629353	0,03729984	0,37592201
2015	ABC	0,2377356	0,24923695	0,28304388	0,09084592	0,02714728	0,05298288	0,27365695
2009	SGA	0,04099897	0,06320513	0,8221499	0,30549466	0,01799307	0,02569515	0,40256887
2010	SGA	0,07300127	0,06615646	1,00149495	0,19941278	0,02163256	0,03131605	0,24167611
2011	SGA	0,07999148	0,08024827	1,24384124	0,22138076	0,02607329	0,03517874	0,28438696
2012	SGA	0,09574693	0,11703067	1,46476559	0,22797675	0,02552901	0,03369604	0,34445003
2013	SGA	0,08718842	0,105699	1,33484909	0,17183803	0,01805921	0,02285449	0,39936363
2014	SGA	0,08138229	0,09358776	1,36695988	0,1877741	0,02111065	0,02643043	0,41632118
2015	SGA	0,08269022	0,09662044	1,2884681	0,13655451	0,01775566	0,02265273	0,25659179
2009	AGB	0,21773556	0,2280171	0,27158811	0,12654589	0,0316473	0,03325555	0,74235398
2010	AGB	0,32885203	0,32841653	0,47925891	0,113452	0,03544055	0,04738775	0,79119816
2011	AGB	0,14243231	0,11120101	0,661735	0,19221701	0,03445346	0,03281356	0,48056988
2012	AGB	0,11138521	0,10650014	1,14178922	0,2547964	0,03799989	0,04630882	0,48460295
2013	AGB	0,11348183	0,1222057	1,53363094	0,26583402	0,03623331	0,03021375	0,51039385
2014	AGB	0,12103311	0,13142031	1,48508924	0,19681534	0,02268089	0,03011846	0,49021806
2015	AGB	0,14307346	0,15378351	1,3997013	0,15912519	0,020456	0,01226007	0,3936908
2009	HSBC	0,55170909	0,55565459	0,24327655	0,01614464	0,00890715	0,094400362	0,479263634
2010	HSBC	0,37675626	0,39391513	0,23617727	0,05766336	0,02172503	0,04191082	0,51836324
2011	HSBC	0,15428723	0,15428723	0,83717112	0,15667908	0,02417358	0,02967246	0,81468082
2012	HSBC	0,12752641	0,13374694	1,42045457	0,22453808	0,02863454	0,03521051	0,81323837
2013	HSBC	0,15795222	0,16154825	1,68262263	0,21435251	0,03385745	0,0410836	0,82411115
2014	HSBC	0,15571537	0,15998778	1,53682001	0,10321279	0,01607182	0,02011317	0,79906917
2015	HSBC	0,23490672	0,23947061	1,42398032	0,09567727	0,02247523	0,03125324	0,71913284

ملحق رقم (3) يمثل تقديرات نماذج الثلاثة (نموذج الأثر التجميعي، نموذج التأثيرات الثابتة، أ- نموذج الأثر التجميعي:

```
. egen ind =group(bank)
. reg bs cook Risk ROE ROA ROD liq
```

Source	SS	df	MS	Number of obs	=	98
Model	1.54327623	6	.257212705	F(6, 91)	=	962.51
Residual	.024318014	91	.000267231	Prob > F	=	0.0000
				R-squared	=	0.9845
				Adj R-squared	=	0.9835
Total	1.56759424	97	.016160765	Root MSE	=	.01635

bs	Coef.	Std. Err.	t	P> t	[95% Conf. Interval]
cook	.9758778	.016608	58.76	0.000	.9428881 1.008867
Risk	-.0019421	.0005244	-3.70	0.000	-.0029837 -.0009005
ROE	-.0216991	.0242562	-0.89	0.373	-.0698811 .0264829
ROA	.325599	.102223	3.19	0.002	.1225456 .5286524
ROD	.0359816	.0173288	2.08	0.041	.00156 .0704032
liq	.0179729	.008911	2.02	0.047	-.0002723 .0356736
_cons	-.018659	.005431	-3.44	0.001	-.0294471 -.0078709

ب- نموذج التأثيرات الثابتة

```
. xtreg bs cook Risk ROE ROA ROD liq, fe
```

Fixed-effects (within) regression
Group variable: ind

R-sq:

within	=	0.9824	Obs per group:	min	=	7
between	=	0.9652		avg	=	7.0
overall	=	0.9677		max	=	7

corr(u_i, Xb) = 0.4038

F(6, 78)	=	725.85
Prob > F	=	0.0000

bs	Coef.	Std. Err.	t	P> t	[95% Conf. Interval]
cook	.9389032	.0181824	51.64	0.000	.9027048 .9751015
Risk	.0014241	.000642	2.22	0.029	.000146 .0027021
ROE	-.0401104	.0209592	-1.91	0.059	-.0818371 .0016163
ROA	.1135271	.0826378	1.37	0.173	-.0509921 .2780462
ROD	.0160509	.0141045	1.14	0.259	-.012029 .0441309
liq	-.0145272	.0112327	-1.29	0.200	-.0368898 .0078354
_cons	-.003431	.0070909	-0.48	0.630	-.017548 .010686

sigma u	.0229193
sigma e	.01167994
rho	.79383731 (fraction of variance due to u_i)

ج- نموذج التأثيرات العشوائية

```
. xtreg bs cook Risk ROE ROA ROD liq, re
Random-effects GLS regression           Number of obs   =       98
Group variable: ind                     Number of groups =       14

R-sq:                                   Obs per group:
    within = 0.9789                      min =           7
    between = 0.9860                      avg  =          7.0
    overall = 0.9821                      max  =           7

corr(u_i, X) = 0 (assumed)              Wald chi2(6)    =    4440.11
                                          Prob > chi2     =     0.0000
```

bs	Coef.	Std. Err.	z	P> z	[95% Conf. Interval]
cook	.9693716	.0172572	56.17	0.000	.9355481 1.003195
Risk	-.000495	.0005996	-0.83	0.409	-.0016701 .0006801
ROE	-.0316984	.0228879	-1.38	0.166	-.0765579 .0131611
ROA	.2079455	.0919874	2.26	0.024	.0276536 .3882375
ROD	.030279	.0154483	1.96	0.050	7.78e-07 .0605571
liq	.0110796	.0099598	1.11	0.266	-.0084413 .0306004
_cons	-.0150756	.0067989	-2.22	0.027	-.0284012 -.0017499
sigma u	.008028				
sigma e	.01167994				
rho	.32084848	(fraction of variance due to u_i)			

ملحق رقم (4): نتائج اختبار Breusch and Pagan LM للمفاضلة بين النموذجين الأثر التجميعي مع الأثر العشوائي

Breusch and Pagan Lagrangian multiplier test for random effects

bs[ind,t] = Xb + u[ind] + e[ind,t]

Estimated results:

	Var	sd = sqrt(Var)
bs	.0161608	.127125
e	.0001364	.0116799
u	.0000644	.008028

Test: Var(u) = 0

chibar2(01) = 11.37
Prob > chibar2 = 0.0004

ملحق رقم (5): نتائج اختبار hausman للمفاضلة بين نموذج التأثيرات الثابتة ونموذج التأثيرات العشوائية

```
. hausman fe re
----- Coefficients -----
      |      (b)      (B)      (b-B)      sqrt(diag(V b-V_B))
      |      fe      re      Difference      S.E.
-----+-----
cook |   .9389032   .9693716   -.0304685   .0057261
Risk |   .0014241  -.000495    .001919    .0002294
ROE  |  -.0401104  -.0316984   -.008412    .
ROA  |   .1135271   .2079455   -.0944185    .
ROD  |   .0160509   .030279    -.014228    .
liq  |  -.0145272   .0110796   -.0256068   .0051938
-----+-----
      b = consistent under Ho and Ha; obtained from xtreg
      B = inconsistent under Ha, efficient under Ho; obtained from xtreg

Test: Ho: difference in coefficients not systematic

      chi2(6) = (b-B)'[(V b-V_B)^(-1)](b-B)
              =      49.71
      Prob>chi2 =      0.0000
      (V b-V_B is not positive definite)
```

```
. hausman fe re, sigmamore
----- Coefficients -----
      |      (b)      (B)      (b-B)      sqrt(diag(V b-V_B))
      |      fe      re      Difference      S.E.
-----+-----
cook |   .9389032   .9693716   -.0304685   .0120498
Risk |   .0014241  -.000495    .001919    .000439
ROE  |  -.0401104  -.0316984   -.008412    .0080498
ROA  |   .1135271   .2079455   -.0944185    .0262544
ROD  |   .0160509   .030279    -.014228    .0052847
liq  |  -.0145272   .0110796   -.0256068   .0083592
-----+-----
      b = consistent under Ho and Ha; obtained from xtreg
      B = inconsistent under Ha, efficient under Ho; obtained from xtreg

Test: Ho: difference in coefficients not systematic

      chi2(6) = (b-B)'[(V b-V_B)^(-1)](b-B)
              =      27.57
      Prob>chi2 =      0.0001
```